

جامعة حسيبة بن بو علي - الشلف

كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية

تحولات المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات التكيف مع المعايير

المصرفية الدولية لمواجهة الأزمات المالية

تحت إشراف الأستاذ الدكتور:

بريش عبد القادر

من إعداد الطالب:

بحوصي مجدوب

لجنة المناقشة:

| | | | |
|----------------------|----------------------|------------------------|--------|
| أ.د. زيدان محمد | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشلف | رئيسا |
| أ.د. بريش عبد القادر | أستاذ التعليم العالي | المدرسة العليا للتجارة | مقرا |
| أ.د. باشي أحمد | أستاذ التعليم العالي | جامعة الجزائر 3 | ممتحنا |
| أ.د. بلعزوز بن علي | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشلف | ممتحنا |
| أ.د. الطاهر لطرش | أستاذ التعليم العالي | المدرسة العليا للتجارة | ممتحنا |
| د. بطاهر علي | أستاذ محاضر أ | جامعة الشلف | ممتحنا |

السنة الجامعية: 2013/2014

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

" وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا "

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ

(سُورَةُ الْإِسْرَاءِ، الْآيَةُ رَقْمُ 85).

إهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى:

* أعز ما عندي في الحياة أمي و أبي حفظهما الله من كل شر و

جعلهما من الفائزين بجنات الرضوان.

* إلى زوجتي الكريمة حفظها الله.

* إلى كل فرد يحمل لقب بحوصي ورحموني.

* إلى كل أصدقائي و زملائي.

شكر و تقدير

نحمد ونشكر الله الواحد الأحد الذي انعم علينا بنعمة العلم والعقل، وأمدنا بالعزيمة والإرادة لإتمام هذا البحث

" من لم يشكر الناس لم يشكر الله " حديث شريف.

وأخص بالشكر والإمتنان والتقدير الدكتور بريس عبد القادر حفظه الله ، المشرف على البحث وذلك على صبره معنا في تقديم النصح و الإرشاد و الأراء النيرة و على كل ما بذله من جهد والذي كان لتوجيهاته وملاحظته القيمة الأثر الكبير علينا.

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة ، الذين شرفونا بحضورهم لمناقشة هذه الأطروحة بالرغم من وقتهم الثمين مما سيتيح لنا الفرصة للاستفادة من ملاحظاتهم و توجيهاتهم.

إلى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية و التجارية وعلوم التسيير بجامعة بشار.

ولا يفوتني أن أتقدم بعظيم الشكر ووافر الإمتنان إلى كل من ساهم بالتشجيع أو السؤال أو المساعدة قبل وأثناء إعداد البحث.

بحوصي مجدوب

شكر خاص

أتقدم بالشكر الجزيل إلى كل الطاقم الإداري الساهر
على حسن تسيير جامعة الشلف خاصة أساتذة و
عمال كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم
التسيير

فهرس المحتويات

I..... قائمة الأشكال

I..... قائمة الجداول

أ-د..... المقدمة العامة

الفصل الأول : التطورات المالية و المصرفية العالمية

1..... تمهيد

2..... المبحث الأول: العولمة و الترابط العالمي

2..... المطلب الأول : التطور التاريخي للعولمة

3..... المطلب الثاني: العولمة و العولمة المصرفية

7..... المطلب الثالث: مؤسسات العولمة (مؤسسات نظام بريتون وودز)

12..... المبحث الثاني: التحرير المالي و العولمة المالية

12 المطلب الأول: التحرير المالي

17..... المطلب الثاني: العولمة المالية

22..... المبحث الثالث: تحرير الخدمات المالية و المصرفية

22..... المطلب الأول: العوامل المفسرة لنمو قطاع الخدمات المالية و المصرفية

23..... المطلب الثاني: دور منظمة التجارة العالمية في تحرير الخدمات المالية و المصرفية

27..... المطلب الثالث : أهمية تحرير الخدمات المالية و المصرفية

28..... المطلب الرابع: التحديثات التي تواجه تحرير تجارة الخدمات المالية

30..... المبحث الرابع : الاتجاهات الحديثة في فلسفة العمل المصرفي

31..... المطلب الأول : الاندماج المصرفي

51..... المطلب الثاني: البنوك الشاملة

65..... المطلب الثالث :التوجه نحو فلسفة البنوك الالكترونية

| | |
|----------|--|
| 79..... | المطلب الثالث :تنامي ظاهرة البنوك الاسلامية |
| 92..... | خلاصة |
| | الفصل الثاني : أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي |
| 93..... | تمهيد |
| 94..... | المبحث الأول: الإطار النظري للأزمات المالية |
| 94..... | المطلب الأول: الأزمات المالية: مفهومها، وأنواعها |
| 103..... | المطلب الثاني: أسباب نشوء الأزمات المالية |
| 108..... | المطلب الثالث :سياسات تجنب الأزمات المالية |
| 110..... | المطلب الرابع : المؤشرات الدالة على حدوث الأزمات المالية |
| 118..... | المبحث الثاني: الأزمات المالية العالمية |
| 118..... | المطلب الأول: انهيار البورصات العالمية عام (1929) (الثلاثاء الأسود) |
| 120..... | المطلب الثاني: أزمة يوم الاثنين الأسود 19 أكتوبر 1987 |
| 124..... | المطلب الثالث :الأزمة المالية بالمكسيك 1994-1995 |
| 125..... | المطلب الرابع: أزمة جنوب شرقي آسيا (1997) |
| 137..... | المطلب الخامس : الأزمة المالية الأرجنتينية |
| 138..... | المطلب السادس: الأزمة المالية العالمية 2008 |
| 150..... | المطلب السابع: أزمة ديون حكومة دبي |
| 154..... | المطلب الثامن : أزمة الديون السيادية |
| 161..... | المبحث الثالث: الحوكمة و دورها في الحد من الأزمات المالية و المصرفية |
| 162..... | المطلب الأول : مفاهيم حول الحوكمة و الحوكمة المصرفية |
| 164..... | المطلب الثاني : أسباب ظهور الحوكمة |
| 165..... | المطلب الثالث :أهمية و أهداف الحوكمة في البنوك |
| 167..... | المطلب الرابع : العوامل الأساسية الداعمة لتطبيق حوكمة البنوك |

- المطلب الخامس: ركائز حوكمة البنوك و الإطار المؤسساتي لها.....170
- المطلب السادس : مدى تطبيق مبادئ الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري.....176
- 177.....خلاصة
- الفصل الثالث: القواعد الاحترافية ومعايير لجنة بازل
- 178.....تمهيد
- المبحث الأول: نشأة الرقابة الاحترافية.....179
- المطلب الأول: تعريف الرقابة الاحترافية.....179
- المطلب الثاني: أهداف الرقابة الاحترافية.....179
- المطلب الثالث: نشأة وتعريف لجنة بازل.....180
- المطلب الرابع: القواعد الاحترافية183
- المبحث الثاني: نسبة الملاءة الدولية " بازل 1 ".....185
- المطلب الأول: اتفاقية بازل 1.....185
- المطلب الثاني: تعريف الأموال الخاصة الاحترافية.....191
- المطلب الثالث: ترجيح المخاطر.....195
- المبحث الثالث: تطور نسبة الملاءة الدولية "بازل 2".....201
- المطلب الأول: مبادئ لجنة بازل والمتطلبات الواجب توفرها لممارسة رقابة مصرفية فعالة.....201
- المطلب الثاني : نسبة الملاءة الدولية "بازل 2".....206
- المطلب الثالث: الدعائم (الركائز) الثلاث لبازل 2.....209
- المطلب الرابع: إيجابيات وسلبيات بازل 2.....228
- المطلب الخامس: قصور بازل 2 والأزمة المالية العالمية.....231
- المبحث الرابع: بازل 3 ودورها في السلامة المصرفية و الاستقرار المالي.....234
- المطلب الأول: الإطار المقترح الجديد للجنة بازل، "بازل 3".....234

| | |
|--|-----|
| المطلب الثاني: محاور اتفاقية بازل 3..... | 237 |
| المطلب الثالث: التوصيات أو التعديلات المطلوبة في بازل 3 | 244 |
| المطلب الرابع: أهداف وأبعاد اتفاقية بازل 3..... | 247 |
| المطلب الخامس: نهج عملي للانتقال للنظام الجديد..... | 248 |
| المطلب السادس: التحديات العالمية التي ستواجه المصارف والسلطات الإشرافية عند تطبيق بازل 3..... | 249 |
| خلاصة..... | 251 |
| الفصل الرابع: المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية. | |
| تمهيد..... | 252 |
| المبحث الأول: أهم التطورات التنظيمية و التشريعية للمنظومة المصرفية الجزائرية بعد سنة 1990..... | 253 |
| المطلب الأول: أبعاد و نتائج قانون النقد و القرض 10/90..... | 253 |
| المطلب الثاني: أبعاد و نتائج الإصلاح المصرفي لسنة 2001..... | 256 |
| المطلب الثالث : أبعاد و نتائج الإصلاح المصرفي لسنة 2003..... | 257 |
| المطلب الرابع: أبعاد و نتائج الإصلاح المصرفي لسنة 2010..... | 259 |
| المطلب الخامس: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري..... | 260 |
| المبحث الثاني : مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري..... | 263 |
| المطلب الأول : تطور حجم الودائع..... | 263 |
| المطلب الثاني: هيكل القروض..... | 266 |
| المطلب الثالث :مؤشرات مردودية الأموال الذاتية و الأصول بالقطاع المصرفي الجزائري..... | 270 |

| | |
|--|-----|
| المبحث الثالث : الرقابة البنكية في الجهاز المصرفي الجزائري..... | 279 |
| المطلب الأول: هيئات الرقابة في النظام المصرفي الجزائري..... | 279 |
| المطلب الثاني: المراكز الوقائية في النظام المصرفي الجزائري..... | 288 |
| المطلب الثالث: أنواع الرقابة و الاشراف المصرفي في الجزائر..... | 292 |
| المبحث الرابع: المعايير والنسب الاحترازية في القطاع المصرفي الجزائري..... | 297 |
| المطلب الأول: قواعد رأس المال الخاص وتنظيم الالتزامات..... | 297 |
| المطلب الثاني: ترجيح المخاطر المصرفية..... | 302 |
| المطلب الثالث: قواعد الحذر في التنظيم المصرفي الجزائري..... | 305 |
| المبحث الخامس: مدى استيفاء البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل الثانية للرقابة المصرفية..... | 310 |
| المطلب الأول: الدعائم الثلاث والبنوك الجزائرية..... | 310 |
| المطلب الثاني: الإجراءات الجديدة المتخذة من طرف بنك الجزائر لتعزيز قواعد الحيطة والحذر..... | 318 |
| المطلب الثالث: استراتيجية البنوك الجزائرية في مواجهة و التكيف مع التحولات المصرفية العالمية..... | 319 |
| خلاصة..... | 329 |
| الخاتمة العامة | 331 |
| قائمة المراجع..... | 338 |

قائمة الأشكال

| الصفحة | عنوان الشكل | رقم الشكل |
|--------|--|-----------|
| 8 | ثالوث النظام الاقتصادي العالمي الجديد (مؤسسات العولمة) | (1-1) |
| 170 | ركائز حوكمة الشركات | (1-2) |
| 210 | الدعائم الثلاثة لإتفاقية بازل الثانية | (1-3) |
| 212 | متطلبات الحد الأدنى لرأس المال | (2-3) |
| 226 | إطار عام لمعايير كفاية رأس المال من خلال انضباط السوق. | (3-3) |
| 236 | التطورات الأخيرة لإتفاقية بازل 3. | (4-3) |
| 245 | إطار إتفاقية بازل 3. | (5-3) |
| 246 | أهم ما جاءت به مقررات بازل 3. | (6-3) |
| 261 | الهيكل العام للنظام المصرفي. | (1-4) |
| 262 | الهيكل العام للنظام المالي الجزائري | (2-4) |
| 287 | تنظيم الرقابة الاحترازية في الجزائر | (3-4) |

قائمة الجداول

| الصفحة | عنوان الجدول | رقم الجدول |
|--------|--|------------|
| 17 | تاريخ بدء عمليات التحرير المالي في بعض الدول | (1-1) |
| 49 | حالات الاندماج المصرفي عربيا | (2-1) |
| 91 | أبرز المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري في الفترة (2008-2011) | (3-1) |
| 115 | مؤشرات الإنذار المبكر لأزمات العملة للفترة (1975-1997) | (1-2) |
| 117 | مؤشرات الإنذار المبكر | (2-2) |
| 122 | بانوراما أزمة الاثنين الأسود 1987 | (3-2) |
| 127 | التدفقات النقدية والاستثمارات الخاصة لدول شرقي آسيا | (4-2) |
| 129 | حجم الاقراض المصرفي لقطاعات الأعمال والبنوك والقطاعات الأخرى، وهيكل أجال الاستحقاق. | (5-2) |
| 133 | سعر الصرف الحقيقي للبلدان الآسيوية | (6-2) |
| 134 | حجم الاقراض المصرفي لقطاعات الأعمال والبنوك والقطاعات الأخرى | (7-2) |
| 136 | التسلسل التاريخي لأحداث الأزمة الآسيوية | (8-2) |
| 144 | حجم الاتفاق العسكري الأمريكي | (9-2) |
| 145 | برنامج تطبيق بازل 2 في بعض الدول | (10-2) |
| 149 | بعض محطات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 | (11-2) |
| 155 | النمو الفعلي والمتوقع للنتائج المحلي الإجمالي والدين والميزان الجاري باليونان (2009-2015) | (12-2) |
| 157 | نسبة العجز في الميزانية في دول منطقة اليورو في 2010 | (13-2) |
| 158 | نسبة الديون الحكومية والميزان الجاري من الناتج المحلي الإجمالي في دول منطقة اليورو في سنة 2010 | (14-2) |
| 158 | معدلات نمو أبرز دول منطقة اليورو في الفصل الثاني من 2011 | (15-2) |
| 160 | ترتيب لبعض دول اليورو في جذب الاستثمارات في سنة 2010 | (16-2) |
| 160 | المساعدات المالية لدول أزمة الديون الأوروبية | (17-2) |
| 169 | مؤشرات الحوكمة الجيدة و مؤشرات الحوكمة السيئة | (18-2) |
| 197 | الأوزان الترجيحية للعناصر داخل الميزانية حسب مقررات " لجنة بازل" | (1-3) |
| 199 | معاملات التحويل للالتزامات خارج الميزانية حسب مقررات " لجنة بازل" | (2-3) |
| 200 | مصفوفة معامل تحويل المخاطرة أسعار الفائدة وسعر الصرف | (3-3) |
| 201 | مصفوفة معامل التحويلات لمخطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف | (4-3) |
| 215 | يوضح مصفوفة الترجيحات المقاربة المعيارية | (5-3) |
| 217 | الفرق بين أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي وأسلوب التصنيف الداخلي | (6-3) |
| 218 | أنواع المخاطر التشغيلية | (7-3) |

قائمة الجداول

| | | |
|-----|---|--------|
| 221 | معاملات بيتا لخطوط الأعمال | (8-3) |
| 227 | الدعائم الثلاث لبازل 2 | (9-3) |
| 233 | نسبة خسائر رؤوس أموال بعض البنوك والمؤسسات المالية إلى إجمالي الأصول الخطرة أثناء الأزمة العالمية | (10-3) |
| 240 | متطلبات رأس المال ورأس المال التحوط | (11-3) |
| 249 | البرنامج الزمني لتطبيق بازل 3 | (12-3) |
| 264 | تطور هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2011-2007) | (1-4) |
| 266 | هيكل الودائع للقطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2011-2007) | (2-4) |
| 267 | هيكل القروض المقدمة للقطاع العام و القطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2011-2007) | (3-4) |
| 269 | توزيع القروض الممنوحة في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2011-2007) | (4-4) |
| 271 | مؤشرات مردودية البنوك العمومية و البنوك الخاصة خلال الفترة (2008-2010) | (5-4) |
| 273 | عائد أصول البنوك العمومية و الخاصة خلال الفترة (2010-2008) | (6-4) |
| 275 | هامش الوساطة بالبنوك العمومية و الخاصة خلال الفترة (2010-2008) | (7-4) |
| 277 | توزيع صافي الناتج البنكي بالبنوك العمومية و الخاصة خلال الفترة (2008-2010) | (8-4) |
| 290 | تطور عدد التصاريح في مركزية المخاطر خلال الفترة (2011-2007) | (9-4) |
| 295 | تطور عمليات الرقابة في المكان خلال الفترة ما بين (2011-2007) | (10-4) |
| 304 | أوزان ترجيح المخاطر بالبنوك الجزائرية حسب التعليم رقم 94/74 | (11-4) |
| 305 | ترجيح المخاطر خارج الميزانية في الجزائر حسب التعليمية 94/74 | (12-4) |
| 312 | نسبة الملاءة في البنوك العمومية و البنوك الخاصة في الفترة 2011-2007 | (13-4) |
| 323 | تطور شبكة البنوك في الجزائر خلال الفترة ما بين 2011-2007 | (14-4) |

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

إن تطور أي اقتصاد في العالم يعتمد بالدرجة الأولى على تطور النظام المصرفي ومدى فعاليته حيث يعتبر بمثابة القلب النابض لكل نشاط اقتصادي مهما اختلفت التوجهات والسياسات المتبعة .

ولعل من أبرز التحولات و التطورات المعاصرة ما تشهده الساحة المصرفية على المستوى العالمي من تغيرات في العديد من النواحي خصوصا منذ عقد التسعينات من القرن الماضي، فمن بين أهم الإتجاهات المصرفية الحديثة نجد ظاهرة الإندماجات المصرفية التي تسمح بظهور كيانات مصرفية عملاقة ذات قدرة تحكم عالية في التسيير وفي إدارة المخاطر، وكذا في مواجهة أو ممارسة منافسة قوية، بالإضافة إلى ما تشهده الخدمات المصرفية والمالية من تنوع وابتكارات جديدة نتيجة للتطور التكنولوجي الحاصل من جهة، ومن جهة أخرى نتيجة تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية من خلال منظمة التجارة العالمية، كما يزداد التوجه المصرفي نحو تبني خيار البنوك الشاملة كمنهج لتحديث بيئة العمل المصرفي.

تصب هذه الإتجاهات المصرفية الحديثة في مجملها إلى تعزيز وتقوية قدرات البنوك للقيام بأداء مصرفي ذو مستوى عالي يضمن الإستمرارية هذا من جانب، ويمكن البنوك من التكيف مع المعايير الدولية من أجل التنبؤ والاحتياط من المخاطر المتعددة التي يشهدها المحيط المصرفي والمالي العالمي من جانب آخر .

في هذا السياق شهدت المنظومة المصرفية الجزائرية عدة إصلاحات بغية الوصول إلى قطاع بنكي كفاء ومتطور يسمح لها بمنافسة الأنظمة البنكية في الدول الأخرى. فنشأ النظام المصرفي الجزائري إبان الاحتلال الفرنسي وترعرع كظل للنظام الفرنسي فكانت وظيفته خدمة المحتلين ومصالحهم حيث تميزت المؤسسات النقدية في تلك الفترة بوجود شبكة بنوك هي الأكثر تطورا من أية مستعمرة فرنسية أخرى ، حيث كان هناك بنك إصدار كباقي الدول دون أن تكون له كل الحقوق التي يتمتع بها داخل الدول ذات السيادة وبجانب البنوك الخاصة كانت هناك بنوك تابعة للقطاع العام إضافة لفروع البنوك

المقدمة العامة

الفرنسية الخاصة والعامة المختلطة ، فيمكن القول بأن النظام الفرنسي في الجزائر المحتلة كان برغم عله بمثابة امتياز للجزائر لم تحض بمثله المستعمرات الفرنسية الأخرى. وبعد الاستقلال مباشرة انتهجت الجزائر نمط الاشتراكية حيث باشرت السلطات النقدية الجزائرية بتبني مجموعة من الإصلاحات ، كان اولها الاصلاح المالي لسنة 1971 الذي كرس فكرة مركزية القرارات بالإضافة إلى منح صلاحيات كبيرة للخزينة جعلتها تهيمن على النشاط المالي ، لكن مع بداية الثمانينات شهد العالم أزمة نفطية عالمية سنة 1986 جعلت السلطات الجزائرية تعيد النظر في جميع القوانين التي تحكم النشاط المصرفي في الجزائر، بدء بظهور القانون البنكي رقم 86/12 المؤرخ في 19 أوت 1986 الذي وضح الهياكل الأساسية للنظام المصرفي الجزائري والذي منح البنوك الوسيلة لتجسيد السياسة الحكومية ليظهر إصلاح ثان والتمثل في القانون 88/01 المؤرخ في 14 يناير 1988 و الذي وضع بعض التعديلات على القوانين الأساسية للبنوك و المؤسسات المصرفية ، وحتى تساير الجزائر ميكانيزمات الاقتصاد الجديد والتمثل في اقتصاد السوق ظهر قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 والذي أرسى القواعد التنظيمية و التسييرية للبنوك و المؤسسات المالية العاملة في الجزائر بما يتماشى والتطورات العالمية إلا أنه سرعان ما ظهرت اختلالات كبرى في هذا القطاع المصرفي الجزائري استدعت تعديل قانون 10/90 وفق ما تقتضيه الضرورة.

وبموجب هذا قانون 10/90 أصبحت للبنوك العاملة بالجزائر حرية تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية وتقديم الائتمان لمختلف الآجال طبقا لظاهرت الشمولية في العمل المصرفي العالمي كما فتحت السوق المصرفية الجزائرية بموجب هذا القانون أمام القطاع الخاص والأجنبي ، و بهذا أصبح الاقتصاد الجزائري بصفة عامة والقطاع المصرفي بصفة خاصة يواجه عدة تحديات للاندماج في الاقتصاد العالمي ومن أهمها:

* التطورات التكنولوجية المتلاحقة التي ألغت البعد المكاني وسهلت الاتصال و الترابط بين الأسواق العالمية.

المقدمة العامة

* دخول مؤسسات وشركات مالية غير مصرفية في مجال الخدمات المصرفية بحيث أصبحت تنافس البنوك التقليدية في تقديم الخدمات.

* توافر الأدوات المالية و المصرفية المبتكرة التي تؤدي إلى أنواع جديدة من الخدمات المصرفية من خلال بنوك ومؤسسات مالية تعمل على نطاق السوق العالمية.

* الحاجة الملحة إلى رفع قدرات و كفاءة الموارد البشرية في البنوك بما يكفل استغلال التقنيات و نظم المعلومات الحديثة في القطاع المصرفي.

* التزام البنوك العالمية بالاتفاقيات الدولية مثل معايير بازل والاتفاقيات الدولية الخاصة بمنظمة التجارة العالمية ولاسيما في مجال الخدمات المصرفية خصوصا فيما يتعلق بالالتزام بفتح هذا القطاع للمشاركة الدولية.

وكنتيجة لهذا الانفتاح كان لزاما على النظام المصرفي الجزائري أن يساير التنظيمات الحديثة و المعايير العالمية للعمل المصرفي وأهمها التوصيات الصادرة عن لجنة بازل في اتفاقيتها الأولى والثانية وحتى الثالثة حيث عملت السلطات النقدية على تطبيق هذه التوصيات بشيء من التمهّل والتدرج ، يدفعها و يحدها في ذلك ما يوفره هذا الإطار من إمكانية لربط رأس مال البنك بالأخطار التي يمكن أن يتعرض لها ، بما يعزز سلامة الوحدات المصرفية ويمكن أيضا من الرقابة والإشراف على صحة النظام المالي بشكل عام ، فمع بروز أهمية رأس المال في الصناعة المصرفية ودوره في تحقيق السلامة و الاحتياط ضد الخسائر اتجهت السلطات النقدية في الجزائر إلى إقرار مجموعة من التدابير التي سعت من خلالها إلى تعزيز هذا التوجه لدى البنوك الجزائرية ، لكن مع ظهور الأزمة المالية العالمية سنة 2008 التي هزّت كيان الأنظمة المالية والمصرفية عبر أنحاء العالم أصبحت المنظومة المصرفية الجزائرية أمام تحد كبير للتكيف مع المعايير المصرفية الدولية.

أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من أنه يلقي الضوء على مدى التزام البنوك الجزائرية بالمعايير المصرفية الدولية والتي لها انعكاس مباشر على متانة وسلامة القطاع المصرفي الجزائري وعلى درجة المنافسة الموجودة في هذا القطاع داخليا وخارجيا ، لأن ضعف الجهاز المصرفي في أي بلد سواء متقدما أو ناميا يمكن أن يهدد الاستقرار المالي سواء على مستوى البلد أو على المستوى الدولي من خلال عدوى انتقال الأزمات المالية و المصرفية.

هدف البحث:

نهدف من خلال دراسة هذا الموضوع إلى إلقاء الضوء على البيئة المصرفية التي تنشط ضمنها البنوك الجزائرية ، كما نسعى من خلال هذا الموضوع إلى معرفة متطلبات تكيف وتوافق المنظومة المصرفية الجزائرية مع المعايير المصرفية الدولية خاصة في الوقت الراهن وما يشهده العالم من أزمة مالية عالمية دفعت دول العالم بالبحث عن معايير مصرفية دولية أكثر صرامة الهدف منها تعزيز ركائز الاستقرار المصرفي.

إشكالية البحث:

من خلال ما سبق نحاول الإجابة على الإشكال الجوهرى التالى:

* ما مدى ملاءمة المنظومة المصرفية الجزائرية للمعايير المصرفية الدولية؟

للإجابة عن هذه التساؤل الجوهرى يقتضى تفكيكه إلى تساؤلات جزئية نذكر منها:

1- ما هي التطورات المالية والمصرفية التي أدت إلى زيادة حدة المخاطر وتفاقم الأزمات المالية و المصرفية.

2- ما هي الأسباب التي جعلت لجنة بازل تعيد النظر في الاتفاقية الأولى التي صدرت 1988 لتظهر اتفاقية ثانية سنة 2004 والتي تم تجديدها باتفاقية ثالثة سنة 2010.

3- هل التوصيات و الارشادات الصادرة عن لجنة بازل ساهمت في تحقيق السلامة والاستقرار للنظام المصرفي في العالمى.

4- هل تمتلك المنظومة المصرفية الجزائرية المقومات التي تسمح لها مواكبة التوجهات المصرفية الحديثة التي يشهدها العالم.

فرضيات البحث:

للإجابة على الإشكالية المطروحة سنحاول اختبار جملة من الفرضيات هي:

- 1- إن التغيرات المالية و المصرفية التي شهدها العالم أواخر القرن العشرين و مطلع القرن الواحد والعشرين منحت البنوك حرية كبيرة في التعامل دوليا ، الشيء الذي وضع البنوك عبر العالم أمام تحديات كبيرة ساهمت في تكرار وقوع الأزمات المالية.
- 2- تعمل التطورات التكنولوجية المتسارعة وزيادة التوجه نحو التحرير المالي والعولمة المالية على تسريع وتيرة التطورات التي تشهدها البنوك عبر أنحاء العالم.
- 3- يتيح الإلتزام بالمعايير والضوابط الدولية في مجال العمل المصرفي دعم التوجهات الحديثة للبنوك، وتعزيز مراكزها المالية ووضعها التنافسي في مواجهة المخاطر المختلفة.
- 4- إن عمل البنوك الجزائرية وفق ما أقرته لجنة بازل للإشراف المصرفي من توصيات و إرشادات سواءا تعلق الأمر باتفاقية بازل الأولى أو الثانية وحتى الثالثة يعتبر حافزا من اجل تطوير أداءها و نشاطها وتحسين قدرتها التنافسية.

حدود البحث :

سوف نقتصر دراستنا على النظام المصرفي الجزائري ، إصلاحاته بداية من الإصلاحات لسنة 1990 ، والتركيز على المعطيات الخاصة بالفترة ما بين (2007-2011) ، بالإضافة إلى إبراز مدى قدرة المنظومة المصرفية الجزائرية التكيف مع معايير لجنة بازل خاصة الثانية منها التي صادف تنقيدها نشوب أزمة مالية عالمية .

منهج البحث:

من أجل الإجابة عن السؤال أو الإشكال الجوهرى لموضوع البحث ، نعتمد المنهج الاستنباطي وذلك بإتباع الأسلوب الوصفي التحليلي ، بهدف وصف وتحليل مختلف أبعاد الموضوع والوصول إلى النتائج المتوخاة من البحث.

أما أسلوب البحث وجمع المعلومات فقد اعتمدنا على أسلوب المسح المكتبي وذلك بهدف التعرف المراجع والبحوث والدراسات التي لها صلة بموضوع بحثنا، ونظرا لحدثة البحث فإن معظم المراجع المعتمدة هي عبارة عن بحوث ودراسات نشرت في دوريات

متخصصة أو قدمت في شكل أوراق بحث في الملتقيات العلمية، بالإضافة إلى البحوث العلمية المقدمة في رسائل الماجستير و أطروحات الدكتوراه، وكذلك الدراسات والبحوث على شبكة الانترنت، بالإضافة إلى بعض الزيارات الميدانية للبنوك داخل الجزائر و خارجها.

الدراسات السابقة:

1- دراسة (ميرفت علي أبو كامل-الجامعة الاسلامية غزة-2007) الدراسة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تحت عنوان :الادارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية "بازل2" دراسة تطبيقية على المصارف العاملة بفلسطين ، لقد عالجت هذه الدراسة واقع استراتيجيات وأنظمة إدارة مخاطر الائتمان التي تتبناها المصارف العاملة في فلسطين، والمقومات والاستعدادات اللازمة لتطوير هذه الأنظمة وفقا للمعايير والإرشادات الرقابية المصرفية الدولية " متطلبات اتفاقية لجنة بازل الجديدة للرقابة المصرفية بازل2."

2- دراسة (مروان سعيد الرشيدات-2009- - الاكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية-عمان - الأردن) الدراسة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تحت عنوان : المخاطر المصرفية - إتفاق بازل الثاني- دراسة في قدرة المصارف التجارية الاردنية على تطبيق متطلباته ، حيث حاول الباحث من خلال هذه الدراسة معرف الصعوبات التي تواجه المصارف التجارية الأردنية في تطبيق متطلبات إتفاق بازل الثاني.

3- دراسة (دريس رشيد - جامعة الجزائر-2007) الدراسة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تحت عنوان : استراتيجية تكيف المنظومة المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق ، حيث عمل الباحث على معرفة وتقييم مدى كفاءة الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لتحرير الجهاز البنكي مع كيفية مواجهة هذا الجهاز للتحديات الاقتصادية العالمية الحديثة .

4- دراسة (حسن أحمد — جامعة حلب سوريا-2008) الدراسة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تحت عنوان : دور معايير لجنة بازل لكفاية رأس المال في تطوير العمل الرقابي في القطاع المصرفي في سورية ، حيث ركزت هذه الدراسة على أهمية كفاية

رأس المال في حماية المصرف في مواجهة المخاطر و اعتبرت توفر الحد الأدنى لكفاية رأس المال هو المؤشر الرئيسي على قدرة البنك في مواجهة أنواع المخاطر التي يتعرض لها.

5- دراسة (تومي إبراهيم - جامعة بسكرة- 2008) الدراسة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تحت عنوان: النظام المصرفي الجزائري و اتفاقيات بازل دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية و الشركة الجزائرية للاعتماد الايجاري، حاول الباحث معرفة متطلبات إصلاح المنظومة المصرفية الجزائرية لمسايرة الاتجاهات العالمية في مجال الرقابة على نشاط المصارف.

6- دراسة (حبار عبد الرزاق- 2011) الدراسة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه تحت عنوان: الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، حيث عمل الباحث على معرفة درجة تكيف البنوك النشطة في الساحة المصرفية الجزائرية مع أعمال لجنة بازل للرقابة المصرفية من أجل الوصول إلى إرساء العمل بنظام الحوكمة في القطاع المصرفي.

وكوجه اختلاف نتقدم من خلال هذا البحث بإبراز الإصلاحات التي قامت بها السلطات النقدية الجزائرية لمواجهة التطورات المصرفية العالمية التي مست العالم في أواخر القرن العشرين و بداية القرن الواحد و العشرين.

محتويات البحث:

نقسم هذا البحث إلى أربعة فصول كالاتي:

نتطرق في الفصل الأول إلى التطورات المالية و المصرفية العالمية من خلال أربعة مباحث ، نتناول في المبحث الأول العولمة و الترابط العالمي ، ونعالج في المبحث الثاني التحرير المالي و العولمة المالية ، و المبحث الثالث نستعرض من خلاله تحرير الخدمات

المالية والمصرفية ، أما المبحث الرابع والأخير نخصه لمعالجة الاتجاهات الجديدة في فلسفة العمل المصرفي.

ونتعرض في الفصل الثاني لأثر الأزمات المالية والمصرفية على النشاط المصرفي من خلال ثلاثة مباحث ، نخصص المبحث الأول للإطار النظري للأزمات المالية ، والمبحث الثاني نتطرق من خلاله للأزمات المالية العالمية ، أما المبحث الثالث فيعالج الحوكمة ودورها في الحد من الأزمات المالية والمصرفية.

ونعالج في الفصل الثالث الرقابة ومعايير لجنة بازل من خلال أربعة مباحث ، فنعالج في الأول نشأة الرقابة الاحترازية ، والثاني يتطرق لنسبة الملاءة الدولية بازل 1 ، والثالث يتعرض لتطور نسبة الملاءة الدولية بازل 2 ، أما الرابع يتطرق لبازل 3 ودورها في السلامة المصرفية و الاستقرار المالي.

ونتطرق في الفصل الرابع للمنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية من خلال خمسة مباحث ، نخصص المبحث الأول لأهم التطور التنظيمية والتشريعية للمنظومة المصرفية الجزائرية بعد سنة 1990 ، نعالج في المبحث الثاني مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري ، والمبحث الثالث نتطرق فيه للرقابة البنكية في الجهاز المصرفي الجزائري ، والمبحث الرابع نستعرض فيه المعايير والنسب الاحترازية في القطاع المصرفي الجزائري ، أما المبحث الخامس والأخير نعالج من خلاله مدى استقاء البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل الثانية للرقابة المصرفية.

الفصل الأول

التطورات المالية

و المصرفية العالمية

الفصل الأول : التطورات المالية و المصرفية العالمية

تمهيد:

مع دخول العالم القرن الواحد والعشرين، طرأت مجموعة من التغييرات والتحويلات العالمية في المجالين السياسي والاقتصادي التي رصدها الباحثون ونالت الكثير من اهتمامهم وبرزت إلى الوجود قضايا شغلت العالم، وأخذت الكثير من اهتمامات العلماء والمتقنين. وكانت قضية العولمة وما زالت في مقدمة تلك القضايا. فكان لانتشار ظاهرة العولمة آثار بعيدة المدى على مختلف الأنشطة الاقتصادية حيث أدت إلى إعادة صياغة العلاقات الاقتصادية في المجتمع الدولي على النحو الذي فرض كثيرا من التحديات لاسيما أمام الأنشطة المالية والمصرفية ، والتي تمثلت اهم ملامحها في الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي كانت تحول دون انتشار الخدمات المصرفية عبر العالم ، كما يعد التقدم التكنولوجي من أهم العناصر التي ساهمت في تغيير ملامح الخريطة المصرفية الدولية ، حيث ساهم في تحول عدد كبير من البنوك الى التوسع في المعاملات الإلكترونية وتقديم خدمات مصرفية متطورة مما أحدث تغييرا جذريا في أنماط العمل المصرفي على النحو الذي بات يهدد الشكل التقليدي للبنوك .

كما كان لتوسع ظاهرة الاندماجات بين المؤسسات المصرفية و التي أفرزت كيانات مالية عملاقة غيرت المهنة المصرفية دور في خلق مصارف قوية قادرة على تأمين أفضل الخدمات وبأقل تكاليف ، بالإضافة إلى التوجه العالمي نحو العمل المصرفي الشامل كحجر زاوية في الإصلاح المصرفي من خلال تنويع الخدمات المقدمة من طرف البنوك للزبائن ، ، ناهيك عن تنامي ظاهرة البنوك الاسلامية كصحة إسلامية في مجال العمل المالي والمصرفي العالمي برزت من أجل منافسة البنوك الربوية بتقديمها لخدمات متنوعة وشاملة تجمع بين خدمات البنوك التجارية ، والبنوك المتخصصة و بنوك الاستثمار.

ومنه سنعالج هذا الفصل من خلال أربع مباحث ، حيث نتطرق في المبحث الأول إلى كل ما يتعلق بمصطلح العولمة والترابط العالمي ، أما المبحث الثاني سنتناول فيه التحرير المالي و العولمة المالية ، أما المبحث الثالث سنتطرق فيه إلى تحرير الخدمات المالية و المصرفية كأحد مظاهر انفتاح القطاع المالي ، والمبحث الرابع والأخير سوف نخصه لدراسة أهم الاتجاهات الجديدة في فلسفة العمل المصرفي.

المبحث الأول: العولمة و الترابط العالمي

المطلب الأول : التطور التاريخي للعولمة

إن العولمة ليست بالظاهرة الجديدة ذلك لأن جذورها الأولى تمتد عبر التاريخ القديم ، و مع اتجاه الأفراد و الجماعات و الدول فيما بعد إلى الاعتماد المتبادل ، والتكامل الاقتصادي من أجل زيادة قوتها و قدرتها وتأمين و تلبية احتياجاتها ، و توفير متطلبات تطورها مع تحقق الفائض الاقتصادي ، وفي إطار ذلك اتسع اعتماد بعض الدول ذات الامكانيات والوسائل الضعيفة على بعض الدول ذات الوفرة والفوائض الاقتصادية¹. فتتضمن ظاهرة العولمة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية التكامل العالمي الوثيق للأسواق، سواء أسواق السلع والخدمات، أو أسواق رأس المال. فقد زاد التكامل الاقتصادي العالمي في الخمسين سنة التي سبقت الحرب العالمية الأولى بنفس القدر تقريبا الذي زاد به في العقود الأخيرة. إلا أن هذه العملية تم تعطيلها منذ عام 1914 إلى ما بعد الحرب العالمية الثانية. ولكن يصعب أن يطلق على العملية التي كانت قبل عام 1914 اسم العولمة، وذلك لأن أجزاء كبيرة من العالم لم تشارك فيها، وأيضا لأن سرعة النقل والمواصلات من الناحية العملية كانت أقل قدرة من حيث تنظيم الأسواق أو إدارة الشركات على المستوى العالمي، علاوة على أن الأسواق المالية العالمية اليوم تتسم بتدفقات اجمالية أكبر بكثير من السابق، بالإضافة إلى اتساع نطاق تنوع الأدوات المالية التي يتم تداولها في البلدان المختلفة.²

¹ فليح حسن خلف ، العولمة الاقتصادية ، ط1 ، عالم الكتب الحديث ، إربد ، الأردن ، 2010 ، ص10.

² صندوق النقد الدولي، أفاق الاقتصاد العالمي، مكتبة لبنان، بيروت، 1997، ص 135.

فيما بين عامي 1840 و 1914 ، فرضت بريطانيا والدول المهيمنة في النظام الرأسمالي - والأكثر تقدماً آنذاك في حقل التنمية الصناعية، حرية التجارة، وحرية انتقال رأس المال إلى الدول التي استعمرتها وإلى دول وقعت تحت سيطرتها كالإمبراطورية العثمانية¹ .

وبعد الحرب العالمية الثانية، عملت أمريكا على تطبيق درجة عالية من حرية التجارة المتعددة الأطراف وعلى إلغاء التكتلات التجارية والنقدية التي نشأت في فترة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية. أما أوروبا الغربية التي خرجت مدمرة من الحرب العالمية الثانية فلم تطبق درجة عالية من حرية التجارة مع منطقة الدولار، واستمرت في فرض قيود على المدفوعات الجارية بالدولار، كما مولت التجارة بين دولها ضمن إطار اتحاد المدفوعات الأوروبي. وفي أواخر عام 1951 ، بدأت بإزالة القيود على المدفوعات الجارية بالدولار².

المطلب الثاني: العولمة و العولمة المصرفية:

1- مفهوم العولمة:

في الواقع ليس هناك تعريف واحد متفق عليه للعولمة، بحيث يختلف تعريفها من مفكر إلى آخر، و من مجال إلى آخر، إلا أن هذا لا يمنع من ذكر بعض تعاريفها. هي الانتقال من عزلة الدولة القومية إلى رحاب الإنسانية الواسعة ومن التمسك الشديد بالثقافات الإقليمية و القومية و المحلية المنغلقة إلى ثقافة إنسانية عقلانية جديدة. فالعولمة من وجهة نظر البعض هي الانتقال من اللامنطق و اللاعقل إلى المنطق و العقل، حيث تسود مفاهيم الحرية و الديمقراطية و حقوق الإنسان و الانتقال إلى عصر تتحقق فيه العدالة الاجتماعية و الاستغلال الأمثل للثروات و يتعزز فيه دور المرأة في المجتمعات و القضاء على الفقر وهدم الهوة بين الأغنياء و الفقراء وغيرها، و العولمة

¹ محمد الأطرش، العرب والعولمة ما العمل، المستقبل العربي، بيروت، 1997، ص 103.

² نفس المرجع، ص 103.

تعني انسياب الأفكار و العلوم و التقنيات عبر الحدود التي كانت مغلقة في الماضي و انفتحت بفضل انتصار تيار العولمة، تلك هي أوهاام وأساطير العولمة¹.

و تعرف على أنها الزيادة في الصفقات العالمية في أسواق البضائع والخدمات وبعض عناصر الانتاج، بالإضافة إلى زيادة نمو واتساع مدى عدة مؤسسات تتعدى الحدود الوطنية. ومن أمثلة ذلك الشركات والمؤسسات الدولية والمنظمات غير الحكومية. ويتضمن التعريف الأساسي للعولمة أنها نمو التجارة الدولية. وهي أيضا اتساع أشياء أخرى مثل الاستثمار الأجنبي المباشر، والشركات متعددة الجنسيات، وتكامل أسواق رأس المال العالمية، وتدفقات رأس المال².

يمكن وصف ظاهرة العولمة بكونها التوسع المتزايد المطرد في تدويل الإنتاج من قبل الشركات متعددة الجنسيات بالتوازي مع الثورة المستمرة في الاتصالات و المعلومات التي حدثت بالبعض إلى تصور أن العالم قد تحول بالفعل إلى قرية كونية صغيرة³.

ويمكن تعريف العولمة على أنها متغير اقتصادي لم يشهد التاريخ الاقتصادي مثيلا له، ذلك أنه يشمل تغيرات جذرية في الاقتصاد. وتهدف العولمة إلى تهيئة الأجواء العالمية لمرحلة اقتصادية جديدة تتميز بعدة أنماط حديثة، مثل انفتاح كل ما هو محلي على العالم الخارجي، والغاء التمركز الصناعي والمالي نتيجة القدرات الهائلة في الحركة، ونتيجة تغيرات نمطية سريعة في الانتاج والاستهلاك وحتى الاستثمار وزيادة ارتباط واندماج الهوامش بالمحاور، وإلغاء أدوار الحكومات في الداخل والخارج ولو بنسب متفاوتة، وربط الاقتصاديات الوطنية بمصالح الشركات الكبرى، واستخدام فائق للاتصالات الحديثة لإتمام الصفقات الاقتصادية، مما يعني أن الاقتصاد العالمي في طريقه إلى التكامل، حيث أن أساس العولمة وجوهرها يرميان إلى تحقيق الاعتماد

¹ محمد طاقة، مأزق العولمة، ط1، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن، 2007، ص20.

² Alan V. Deardorff and Robert M. Stern, **What the public know about Globalization and the World Trade Organization**, The University of Michigan, July 2000. Pp 3-4.

³ المجدوب أسامة، **العولمة و الإقليمية**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1999، ص 36.

الاقتصادي المتبادل بين دول العالم من خلال زيادة حجم وتنوع المبادلات في السلع والخدمات عبر الحدود الوطنية، وتعاضم التدفقات الرأسمالية الدولية.¹ كما وتعني العولمة تكثيف التعاون الدولي من خلال ظهور سوق عالمية يمكن أن تصبح فريدة من نوعها لطائفة متزايدة من السلع والخدمات وعوامل الإنتاج الأخرى.² من خلال هذه التعاريف نرى بأن العولمة تؤدي إلى تحول الاقتصاد العالمي إلى كيان واحد يلتقي من خلاله الجميع من خلال الشركات المتعددة الجنسيات والتكتلات الاقتصادية، بحيث تزداد حجم التجارة الدولية والاستثمار الأجنبي المباشر و غير المباشر بين دول العالم.

2- الأسس التي تقوم عليها العولمة:

تقوم العولمة على الحريات الأساسية التي أشار إليها أغلب الكتاب والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:³

- حرية انتقال السلع عن طريق إزالة الحواجز و الحدود أمام حركة التجارة العالمية التي تسيطر عليها الولايات المتحدة الأمريكية و بلدان السوق الأوروبية المشتركة و اليابان و الصين ، و العمل باتجاه دمج اقتصاديات العالم باقتصاد واحد خاضع لقوة البلدان الصناعية المتقدمة نحو شعار تحرير الأسواق.
- تعميم و توسيع الخصخصة على جميع القطاعات الصناعية و الزراعية و النقل و المواصلات و البنية التحتية و تصفية القطاع العام.
- حرية انتقال رؤوس الأموال الفائضة في البلدان الغنية و توجيهها نحو البلدان و القطاعات ذات المردود العالي بحيث يتكون سوق عالمي لرؤوس الأموال لا حدود لها و دون معرفة على من سيعود مردوده.
- حرية إنتقال العمالة و فرص العمل الضائعة و شراء العقول من الدول النامية.

¹ محمود خالد المسافر، العولمة الاقتصادية هيمنة الشمال والتداعيات على الجنوب، بيت الحكمة، بغداد، 2000، ص ص 88- 89.

² الأمم المتحدة، العولمة والتحرير والتنمية في مواجهة أقوى حديثين، ترجمة ياسر جاد الله وعربي مدبولي، المجلس الأعلى للثقافة، 2000، ص 47.

³ عبد الحسين وداي العطية ، الاقتصاديات النامية أزمت و حلول، ط1 ، دار الشروق للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2001 ، ص 125.

- تقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية و فتح الباب أمام هيمنة المنظمات الدولية و الشركات متعددة الجنسيات.

3- العولمة المصرفية.

3-1- مفهوم العولمة المصرفية.

إن العولمة المصرفية ترتبط بالنشاط المصرفي بوصفها جزءا من العولمة الاقتصادية، فهي حالة كونية فاعلة و متفاعلة تعمل على إدماج البنك في السوق العالمي بجوانبه و أبعاده المختلفة وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من القوة والسيطرة والهيمنة المصرفية.¹

3-2- أسباب ظهور العولمة المصرفية

هناك عدة أسباب لظهور العولمة المصرفية نوجزها فيما يلي:²

- التطور الذي حدث في اقتصاديات تشغيل البنوك، والذي أدى إلى جعل الأسواق المصرفية المحلية أضعف من أن تستوعب كل ما تسمح به القدرات الإنتاجية للبنوك المحلية، والنمو السريع للبنوك والمصارف العالمية والتي أدت إلى تراجع نشاط البنوك المحلية، وتناقص قدرتها الإنتاجية.

- ضخامة حركة رؤوس الأموال الدولية وانسيابها وسرعة تدفقها من مكان إلى آخر على اتساع دول العالم وامتداد أسواقه الدولية، واستحالة تجاهل هذه الموارد أو التغاضي عن فرص الاستفادة منها وتحويلها من أموال وافدة إلى أموال مستقرة ومستثمرة. وقد دعم هذا الأمر ظهور وتنامي التكتلات النقدية ذات التأثير غير المحدود على حركة رؤوس الأموال وعلى قابليتها للتوظيف والاستثمار متوسط وطويل الأجل، وخاصة أن هذه الأموال تتصف بالآتي:

¹ محسن أحمد الخضري، العولمة مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2000، ص 208.

² محسن أحمد الخضري، عولمة النشاط المصرفي، اتحاد المصارف العربية، العدد 222، 1999، ص ص 172-176.

أ. ساخنة* سريعة الحركة والانتقال من نشاط إلى آخر بحثاً عن الربح وعن فرص الاستثمار المجزية وعمليات المضاربة سريعة العائد.

ب. منتقلة من مركز مالي إلى آخر ومن سوق مالي إلى آخر بحثاً عن مزيد من الأمان ومن التنوع ومن الطاقة الاستثمارية والتوظيفية.

ت. متزايدة في الحجم والقيمة، وبشكل مطرد مستمر تحتاج إلى طاقات نشطة قادرة على استيعابها.

ث. لا تخضع لجنسية معينة بل أشخاصها وأصحابها من جميع دول العالم تحركهم المصالح والمنافع الاقتصادية وانتهاز الفرص.

- تنامي دور الشركات متعددة الجنسيات والتي أصبحت تحتاج إلى وجود بنك يمنح لها خدمات مصرفية عالية التطور ، وهذا يتطلب من البنك أن يكون ضخماً يتولى مسؤولية وأمانة مستقبل هذه الشركات وينمو ويتنامى معها.

- التطور الهائل في نظام الاتصال، ونظم الدفع، ونظم التعامل والتداول على المستوى الدولي، وبالشكل الذي معه انخفضت تكاليف العمليات عبر الحدود في حجم جوانب النشاط الاقتصادي والمصرفي ممثلة في: انخفاض تكاليف النقل والاتصالات واستخدام الكمبيوتر، والتطور الهائل الذي حدث في الشبكات الدولية للمعلومات وتلاشي حواجز الزمان والمكان التي كانت تفصل الأسواق المحلية عن بعضها البعض.


المطلب الثالث: مؤسسات العولمة (مؤسسات نظام بريتون وودز)

لعل من الخصائص الهامة للعولمة هي تزايد دور المؤسسات الاقتصادية العالمية في إدارة و تعميق العولمة ، و خاصة بعد انهيار المعسكر الاشتراكي وتلاشي المؤسسات الاقتصادية لهذا المعسكر ،وانشاء منظمة التجارة العالمية OMC ،و انضمام معظم دول العالم اليها و بالتالي أصبح هناك ثلاث مؤسسات تقوم على إدارة العولمة من

* هي السيولة الأجنبية التي تدخل إلى أسواق المال المحلية في دولة ما بهدف جني الأرباح السريعة معتمداً على الارتفاع المفاجئ للأسهم، والسندات نتيجة دخول هذه الأموال، وتخفي هذه الأموال بمجرد ظهور موجة تصحيح في الأسعار مخلفة ورائها انهياراً في أسعار الأوراق المالية بهذه السوق، وهذا يمثل بالتأكيد فقاعة ستفجر بمجرد عودة الأمور إلى نصابها الصحيح.

خلال مجموعة من السياسات النقدية و المالية ، و التجارية المؤثرة في السياسات الاقتصادية لمعظم دول العالم، وهذه المؤسسات هي¹:

الشكل (1-1): ثالث النظام الاقتصادي العالمي الجديد (مؤسسات العولمة)



المصدر: فريد النجار، إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية (مفاتيح التنافسية والتنمية المتواصلة)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية مصر 1998، ص19

1- صندوق النقد الدولي:

يعتبر صندوق النقد الدولي مؤسسة نقدية متخصصة تابعة للأمم المتحدة تعنى بحل المشاكل المالية للدول الأعضاء فيه، أنشئ بموجب اتفاقية بريتون وودز التي عقدت عام 1944 من أجل تعزيز سلامة الاقتصاد العالمي ، و هذا بعد توقيع 29 دولة على هذه الاتفاقية من أصل 44 دولة مشاركة، و بدأ ممارسة أعماله سنة 1946 ويضم في عضويته حوالي 186 دولة.

لم يستهدف إنشاء صندوق النقد الدولي في البداية التنمية الاقتصادية للدول الفقيرة، بل كان اهتمامه منصبا على مساعدة الدول أوروبا الغربية و التي عانى اقتصادها من عجز كبير في موازين مدفوعاتها بعد نهاية الحرب العالمية الثانية².

¹ عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة والاقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، القاهرة ، 2001، ص 28.
² يونس أحمد البطريق، السياسات الدولية في المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 63-64.

وبالتالي فقد أصبح صندوق النقد الدولي يقوم بوظائف عديدة و ذلك من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف و التي نستعرضها فيما يلي:¹

- تنمية التعاون الدولي في مجال النقد و ذلك بواسطة هيئة دولية دائمة تهيئ سبل التشاور و التآزر فيما يتعلق بالمشكلات النقدية الدولية.

- تشجيع و تيسير التوسع و النمو المتوازن للتجارة الخارجية الدولية، فالتوسع في التجارة الدولية يساهم في التنمية الاقتصادية لكل من الدول الأطراف في تلك التجارة، إلا أنه يجب أن يكون ذلك التوسع متوازنا بين جميع أطرافه و السبب في ذلك أن التوسع غير متوازن يؤدي إلى الخلل في معدل التبادل للعملة، مما يؤدي إلى مشكلات في التنمية الاقتصادية.

- العمل على تجنب تخفيض قيمة تبادل العملات الوطنية بالعملة الأجنبية لأغراض تنافسية و هذا من خلال وضع ترتيبات مناسبة لتبادل العملات بين البلدان الأعضاء.

- إنشاء نظام المدفوعات متعدد الأطراف بهدف تسهيل عقد الصفقات النقدية بين الدول و إلى الحد من الاجراءات التي تعيق نمو التجارة الدولية.

- العمل على إلغاء القيود التي تعرقل عمليات التجارة الخارجية.

- تدعيم الثقة لدى البلدان، متيحا لهم استخدام موارده العامة مؤقتا بضمانات كافية كي تتمكن من تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها دون اللجوء إلى إجراءات مضرّة بالرّخاء الوطني أو الدولي.

و لقد أسهم الصندوق في دعم اتجاهات العولمة، وفي تحقيق مزيد من الدافع والحافز على العولمة والانخراط في تيار عولمة الاقتصاد العالمي من خلال الوظائف التي يؤديها متمثلة في تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعات الدول الأعضاء، وتحقيق

¹ للمزيد أنظر :

- بلعزوز بن علي، محمدي الطيب امحمد ، دليلك في الاقتصاد، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر ، 2008 ، ص 117-118.

- مصطفى سيد عبد الرحمن، المنظمات الدولية المتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004، ص 66-67.

استقرار في أسعار صرف عملاتها، وتحرير المدفوعات الجارية، وإقامة نظام متعدد الأطراف للمدفوعات الدولية.¹

2- البنك الدولي.

البنك الدولي عبارة عن مؤسسة مالية دولية متخصصة تابعة للأمم المتحدة، تأسس عام 1945 و مركزه واشنطن، من هذا المنطلق يوضح ميثاقه بعض القواعد الأساسية التي تنظم عملياته إذ يتعين عليه أن يقرض للأغراض الإنتاجية دون غيرها، و أن ينشط النمو الاقتصادي في البلدان النامية التي يقدم إليها القروض، و يجب عليه أن يولي اهتماما كافيا لاحتمالات تسديد القروض، و جاءت فكرة إنشاء هذا البنك باعتباره مؤسسة تقف على استعداد لتقديم الإئتمانات للبلدان و ترعى الاستثمارات الدولية و بذلك يمثل البنك الدولي مؤسسة دولية تستمد أموالها من جميع البلدان الأعضاء فيها، و بالتالي يمكنه الإقدام على منح الائتمان المطلوب مع توزيع المخاطرة على عدد أعضائه من البلدان المشاركة فيه و ذلك عن طريق توفير الائتمان الطويل و المتوسط الأمد للمشروعات التنموية.

يقوم البنك الدولي كذلك بوظائف عديدة من أهمها ما يلي:²

- مساعدة البلدان الأعضاء التي تأثرت بظروف الحرب العالمية الثانية ، على بناء ما دمرته الحرب.
- تشجيع الاستثمار الخاص بحيث يضمن نمو وتوسيع القطاع الخاص، وبما يساعد على تأهيل العادة الادخارية، وإيجاد قدرة على تشغيل المدخرات بطريقة إنتاجية، واجتذاب رؤوس أموال إضافية.
- السعي لتحقيق النمو المتوازن طويل الأجل للتجارة الدولية والمحافظة على توازن موازين المدفوعات وذلك بتشجيع الاستثمار الدولي لتنمية الموارد الإنتاجية للدول الأعضاء وبالتالي رفع مستوى الإنتاجية والمعيشة وظروف العمل بها.

¹ محسن أحمد الخضري، مرجع سبق ذكره، ص 77.

² بلعزوز بن علي، محمدي الطيب امحمد ، مرجع سبق ذكره ، ص118.

- تقديم المساعدات الفنية المتعلقة بقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإدارة عمليات البنك مع مراعاة ما للاستثمار الدولي من أثر على النشاط الاقتصادي في الدول الأعضاء.

3- منظمة التجارة العالمية

لقد تم إنشاء هذه المنظمة بمقتضى اتفاقية مراكش وكنتيجة ختامية لجولة الأورغواي و التي دامت حوالي ثماني سنوات (1986-1994) ، وبالضبط في 15 أفريل 1994 في مراكش بالمغرب، حيث خرجت بقرار إنشاء منظمة التجارة العالمية عوضا عن الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة* (GATT) ، وكان ذلك كحدث تاريخي يميز عهد جديد للتعاون الاقتصادي العالمي والتي تجيب على رغبة عامة للعمل في نظام تجاري متعدد الأطراف وذلك بالوصول إلى قواعد دولية لتنظيم حركة التجارة الدولية، وبهذا لم تعد صيغة العزلة التجارية التي تتخذها كل دولة قابلة للتحقيق والاستمرار.

تعمل المنظمة العالمية للتجارة على بلوغ مجموعة من الأهداف هي ¹:

1- خلق وضع تنافسي عالمي في التجارة الدولية يعتمد على الكفاءة الاقتصادية في تخصيص الموارد.

2- زيادة معدلات النمو للدخل الحقيقي و ذلك بتعظيم الدخل العالمي و رفع مستويات المعيشة.

* الجات GATT هي اختصار التسمية بالإنجليزية General Agrément on tariffs and trade : تم التوقيع على اتفاقية الجات في 30 أكتوبر 1947، وبدأ سريانها ابتداء من 01 جانفي 1948 ، كان الهدف الرئيسي لهذه الاتفاقية هو إيقاف أي زيادة في الإجراءات الحمائية على التجارة الدولية وتوفير الإطار المؤسسي والنظري للتفاوض حول تقليل الحواجز الجمركية القائمة بين الدول. للمزيد أنظر:
- العبادي عبد الناصر نزال ، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية ، ط1 دار صفا للنشر والتوزيع، عمان - الأردن، 1999، ص7-8.

- سامي عفيفي حاتم ، التجارة الخارجية بين التنظيم و التنظيم ، دار المصرية اللبنانية ، القاهرة، ص252.

¹ عبد الحميد عبد المطلب، الجات و آليات منظمة التجارة الدولية ، الدار الجامعية. عين الشمس. 2003. ص 182.

3- الزيادة في الإنتاج و التجارة العالمية و الاستخدام الأمثل و التوظيف الكامل للموارد العالمية في إطار التنمية المستدامة.

4- توسيع إنشاء أنماط جديدة لتقسيم العمل الدولي و زيادة نطاق التجارة العالمية.

5- توفير البيئة العالمية المناسبة و الملائمة للتنمية المستدامة و الزيادة في حجم التجارة و الاستثمار.

6- إشراك الدول النامية و إدماجها في النظام الاقتصادي العالمي الجديد من خلال مشاركتها في التجارة الدولية.

7- زيادة التبادل التجاري الدولي و تنظيمه على أسس و قواعد وفقا لاتفاقيات الأوروغواي.

المبحث الثاني: التحرير المالي و العولمة المالية

المطلب الأول: التحرير المالي

1- مفهوم التحرير المالي وما يتضمنه

في أثناء الحرب العالمية الأولى، تخلص العالم عن قاعدة الذهب وفرضت قيود على تحركات رؤوس الأموال ونظم الصرف والتجارة الدولية. وبعد الحرب العالمية الأولى عاد العالم إلى قاعدة الذهب، الأمر الذي أدى إلى تقييد حركة رأس المال. وبعد الحرب العالمية الثانية، انتعشت حركة رؤوس الأموال الدولية وذلك من أجل تعمير دول أوروبا من خلال مشروع مارشال. وفي عام 1959، أعلنت دول غرب أوروبا أن عملاتها قابلة للتحويل للحساب الجاري. وقد تعرضت دول غرب أوروبا في الفترة (1959-1968) لعمليات المضاربة، وشهدت عدم استقرار أدى إلى لجوء هذه الدول لتحويل ما لديها من أوراق الدولار الأمريكي إلى ذهب، الأمر الذي دفع الولايات المتحدة الأمريكية في 15/8/1971 إلى وقف قابلية تحويل الدولار إلى ذهب و هو ما يعرف بقرار نيكسن.

هكذا دخل العالم مرحلة أخرى هي مرحلة تعويم أسعار صرف العملات والتي تزامنت مع دخول اقتصاديات البلدان الصناعية المتقدمة مرحلة الركود التضخمي و الذي تزامن أيضا مع تراكم الفوائض النفطية في الدول المصدرة للنفط. ، وقد أدى هذا مع صدمتي النفط عام 1974 و 1980 إلى اختلال موازين مدفوعات غالبية دول العالم، وهنا ظهر مسار ضاغط لاتجاه العولمة المالية وبدأ مفهوم التحرير المالي بالظهور.¹ قبل البدء في عرض التعاريف الخاصة بالتحرير المالي لابد من الإشارة إلى أن نموذج التحرير المالي يرجع بالأساس إلى أعمال كل من ماكنون Mc kinnon و شاو Shaw سنة 1973².

و فيما يلي سوف نعرض بعض التعاريف الخاصة بهذا النموذج: عرف كل من ماكنون و شاو "التحرير المالي على اعتباره حل لخروج من حالة الكبح المالي* و وسيلة بسيطة و فعالة لتسريع وتيرة النمو الاقتصادي في الدول النامية"³. كما يمكن تعريف التحرير المالي على انه عبارة عن مجموعة من الإجراءات الإصلاحية المعتمدة من طرف الحكومة لإزالة الضوابط و القيود على النظام المالي و تحويل هيكله بشكل يتماشى مع التوجه نحو سياسة الاقتصاد الحر⁴. و بصفة عامة فالتحرير المالي هو عبارة عن فك القيود على العديد من التدفقات المالية الأخرى في حساب رأس المال، مثل مدفوعات الفائدة على القروض، و صافي تدفقات الدخل على الاستثمارات الأخرى، ويتضمن أيضا خفض القيود على التدفقات الرأسمالية وبخاصة تلك القيود على ملكية الأجانب من خلال الاستثمار الأجنبي.

¹ رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999، ص 2.

² موسى فودة ، التحرير المالي في الأردن ما بين النجاح و الفشل ، ط1 ، شركة و مطبعة الجامعة ، عمان ، الأردن ، 2011 ، ص56.

هو التدخل الحكومي الشديد في المجال الاقتصادي و المالي ، و يظهر هذا التدخل من خلال التشريعات و القوانين التي تخص النشاط البنكي و الهادفة إلى الحد من حرية الجهاز المصرفي.

³ Amaira Bouzid « **libéralisation financière et croissance économique** » papier présenté aux 20^{èmes} journées internationales d'économie monétaire et financière Birmingham 5 et 6 juin 2003 P 2.

⁴ هيوبييل محمد برادان ، التحرير المالي في أفريقيا و آسيا، مجلة التمويل و التنمية، جوان، 1997 ، ص 9.

ويتضمن التحرير المالي تحرير المعاملات التالية:¹

- المعاملات المتعلقة بالاستثمار في سوق الأوراق المالية مثل الأسهم، والسندات، والأوراق الاستثمارية والمشتقات المالية.
- المعاملات الخاصة بالائتمان التجاري والمالي والضمانات والكفالات والتسهيلات المالية التي تشمل التدفقات للداخل أو التدفقات للخارج.
- المعاملات المتعلقة بالبنوك التجارية، وهي تشمل الودائع المقيمة واقتراض البنوك من الخارج التي تمثل تدفقات للداخل والقروض والودائع الأجنبية التي تمثل للخارج.
- المعاملات المتعلقة بتحركات رؤوس الأموال الشخصية وتشمل المعاملات الخاصة بالودائع، القروض، الهدايا، المنح، الميراث، الشركات أو تسوية الديون.
- المعاملات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر وهي تشمل التحرر من القيود المفروضة على الاستثمار الوارد للداخل أو المتجه للخارج، أو تصفية الاستثمار، وتحويلات الأرباح عبر الحدود.

2- عناصر التحرير المالي:

سعت الحكومات منذ أمد بعيد إلى السيطرة على الوساطة المالية من منظور تحديد تركيزات الثروة وقوة الاحتكار، ولحماية العامة من الخسارات غير المتوقعة والحفاظ على الاستقرار المالي.²

للتحرير المالي مجموعة من العناصر نذكر منها:³

- 1- إزالة القيود على سعر الفائدة.
- 2- الخصخصة.
- 3- الاستثمار الأجنبي.
- 4- تحرير حساب رأس المال.

¹ شذا جمال خطيب ، صعق الركبي ، العولمة المالية و مستقبل الأسواق العربية لرأس المال ، ط 1 ، مجدلاوي للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2008 ، ص 31-32.

² Gerard Caprio, partrick Honohan and Joseph, FINANCIAL LIBERALIZATION/ HOW FAR ? HOW FAST ? WTO ? , SPECIAL STUDIES, Jule 1999, p 3.

³ Ibid, p 4.

2-1- إزالة القيود على سعر الفائدة¹

يعتبر تحرير سعر الفائدة الخطوة الأولى في عملية إصلاح القطاع المالي، بإلغاء السقوف المطبقة على أسعار الفائدة الدائنة و المدينة ، حيث يصبح تحديدها خاضع لآليات السوق فقط بدون تدخل السلطات النقدية.

2-2- الخصخصة

هي جزء من التحرير الاقتصادي و تعني تحول ملكية القطاع العام إلى ملكية القطاع الخاص؛ وهو ما يعني تحول الاقتصاد إلى اقتصاد السوق، وإخضاع تلك الاقتصادات للمنافسة في ظل الحرية الاقتصادية وعدم تدخل الدولة في الاقتصاد.²

انطلقت الخصخصة في السبعينات من القرن العشرين في الدول الرأسمالية ، كرد فعل على أزمات الركود التضخمي التي عاشها الاقتصاد العالمي بتأثير سلسلة من المشكلات و الأزمات السياسية و الاقتصادية كحرب الفيتنام ، الشرق الأوسط و ما ترتب على ذلك من تراجع مكانة الدولار الأمريكي.

تعتبر الخصخصة إحدى خطوات التحرير المالي نحو تحقيق الكفاءة، وتفعيل آليات السوق، وخلق بيئة تنافسية، وتشغيل البنية التحتية للاقتصاد.³

إن عملية الخصخصة تعتبر فرصة لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية كتقليل الأعباء المالية للدولة ، ورفع أداء المؤسسات العامة، وتوسيع نطاق ملكية عناصر الانتاج ، وتعميق دور القطاع الخاص. غير أن تحقيق الخصخصة للأهداف المذكورة ليس بالأمر المؤكد ، وبالتالي فإن نجاح هذه العملية يعتمد على مجموعة من العوامل ؛ كتطور اسواق المال ، وتوفير البيئة القانونية والسياسية والادارية المناسبة .

¹ أحمد طه محمد العجلوني ، آثار العولمة المالية على المصارف الإسلامية الأردنية و الاستراتيجيات المقترحة لمواجهتها ، أطروحة دكتوراه في الفلسفة تخصص تمويل ، جامعة عمان العربية للدراسات العليا ، الأردن ، 2004 ، ص129.

² طه محمود علوان، آثار العولمة على اقتصاديات العربية وأهمية التكامل الاقتصادي في مواجهة آثارها السلبية، المؤتمر الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة الزرقاء، 2000، ص 50.

³ سرمد كوكبا لجميل، تحديات العولمة وخيارات الاستجابة، جامعة الزرقاء، ط1، 2001، ص 150.

من خلال ما سبق يتضح أن الخصخصة عبارة عن عملية إدارة التوازن بين القطاعين العام والخاص من أجل تحسين و استغلال موارد الدولة البشرية والمادية.

2-3- الاستثمار الأجنبي

من أهم عناصر التحرير المالي هو فك القيود أمام الاستثمارات الأجنبية بأنواعها كونها واحدة من نتائج العقدين الأخيرين من القرن العشرين، وأحد أهم أنشطة المؤسسات متعددة الجنسيات. ولقد بدأت الأدبيات المالية بالتأكيد على الاستثمارات الأجنبية بأنواعها الداخلة والخارجة بشكل كبير، وبدأت تشكل ظاهرة تسعينيات القرن العشرين لما فيها من تنامي مستمر، حيث بلغت أرقامها مبالغ هائلة وخيالية. وتبقى مسألة دخول وخروج الاستثمارات وفتح الأسواق أمامها وإمكانية التملك والتعامل بالأسهم واحدة من أهم اتجاهات وعناصر التحرير المالي.¹

2-4- تحرير حساب رأس المال:

يشتمل تحرير حساب رأس المال على العناصر التالية :

- حرية تدفق رؤوس الأموال: بحيث يمكن من انتقال رؤوس الأموال من و إلى الاقتصاد، الأمر الذي يتيح الفرصة للمقيمين و الأجانب من أجل تحريك رؤوس أموالهم.
- تحرير المعاملات المتعلقة بمختلف أشكال رأس المال: وتتمثل هذه المعاملات في الديون، الأسهم، الاستثمارات المباشرة، الثروات الشخصية.
- إلغاء القيود التي تخص التعامل بالنقد الأجنبي: بحيث يمكن إجراء المعاملات المحلية بالنقد الأجنبي، وعدم تدخل السلطات النقدية في تحديد معدل صرف العملة المحلية. و الجدول الموالي يبين سنوات بدء عملية التحرير المالي في بعض دول العالم

¹ نفس المرجع ، ص 151.

جدول رقم (1-1): تاريخ بدء عمليات التحرير المالي في بعض الدول

| الدولة | بداية التحرير | الدولة | بداية التحرير |
|----------------|---------------|--------------|------------------|
| أمريكا | 1982 | المكسيك | 1979 |
| كندا | 1980 | البيرو | 1991 |
| اليابان | 1979 | فنزويلا | 1991 |
| بريطانيا | 1981 | مصر | 1991 |
| ألمانيا | 1984 | المغرب | 1991 |
| هونج كونج | 1978 | جنوب إفريقيا | 1980 |
| أندونيسيا | 1981 | بنجلادش | 1988 |
| كوريا الجنوبية | 1978 | الهند | 1989 |
| ماليزيا | 1978 | فرنسا | 1984 |
| الفلبين | 1981 | تايلاندا | منتصف الثمانينات |
| سنغافورة | 1978 | البرازيل | 1989 |
| تايوان | 1979 | شيلي | 1984 |

المصدر: شذا جمال خطيب ، صعق الركبي، مرجع سبق ذكره ، ص 24.

من الجدول نلاحظ أن أغلبية الدول بدأت عمليات التحرير المالي مطلع الثمانينات بما في ذلك الدول المتقدمة.

المطلب الثاني: العولمة المالية

1- مفهوم العولمة المالية

في مطلع السبعينات و مع انهيار نظام بريتون وودز و الدخول في عصر تعويم أسعار صرف العملات ، بدأت مرحلة جديدة و حاسمة ، حيث دخلت اقتصاديات الدول المتقدمة مرحلة الركود التضخمي فارتفعت فيها معدلات البطالة مع معدلات التضخم في آن واحد و انخفضت معدلات الاستثمار و النمو و الانتاجية ، هذا في الوقت الذي نشأت فيه على الصعيد المالي أكبر مشكلة فائض مالي في تاريخ النظام الرأسمالي ، ذلك الفائض الذي حققته الدول النفطية ، خاصة بعد تصحيح أسعار النفط خلال صدمتي (1973-1974) و (1979-1980) اختلفت موازين مدفوعات غالبية دول

العالم المتقدمة منها و حتى النامية و سادت أجواء من عدم الاستقرار داخليا و خارجيا ، و ظهر مناخ جديد ضاغط لمسار العولمة المالية¹ .

و قد عزز من ضغوط الأخذ بالعولمة المالية دخول العالم منذ عقد السبعينات من القرن العشرين مرحلة جديدة ، حيث تعاظمت ظاهرة التدويل* على كافة الأصعدة الانتاجية و التسويقية و التكنولوجية و الاعلامية

تعرف العولمة المالية بأنها اندماج النظام المالي المحلي لبلد ما مع الأسواق المالية الدولية، و يتطلب هذا الاندماج أن تقوم الحكومات بتحرير القطاع المالي و حساب رأس المال. و يحدث مثل هذا الاندماج عندما تشهد الاقتصاديات المحلية زيادة في حركة رؤوس الأموال عبر الحدود.²

و تعرف العولمة المالية على أنها الزيادة في التجارة الدولية و الروابط المالية التي دعمها التحرير الاقتصادي و التغيرات التكنولوجية³ .

كما تعرف العولمة المالية بمصطلح الاستثمار المالي، و هي ظاهرة مرتبطة بالنمو و التطور الرأسمالي و التراكم المضطرد في رأس المال ، و تعني أيضا زيادة حركية أو حرية انتقال رؤوس الأموال و بدون قيود بين الدول أو على الصعيد العالمي، فأصبحت مؤشرا مهما لعولمة الاقتصاد العالمي⁴ .

و مما سبق نرى أن العولمة المالية هي عملية تتبع التحرير المالي و التحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي. و قد أدى ذلك إلى التكامل و ارتباط الأسواق المالية المحلية

¹ شذا جمال خطيب ، صغفق الركيبي، مرجع سبق ذكره ، ص 17.
* التدويل ذلك البروز المتعاظم لدور العلاقات الاقتصادية الدولية مقارنة بالنشاط الاقتصادي على الصعيد المحلي و هو الدور الذي قادتته الشركات العملاقة المتعددة الجنسيات.

² Sergio I. Schmukier and Pablo Zoigo, **Financial Globaliuzation** , Research Report, World Bank, 30 may 2001, p 1.

³ عمر صقر، **العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة**، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 2001/2000 ، ص5.

⁴ رميدي عبد الوهاب ، سماي علي ، **العولمة المالية وأثارها على اقتصاديات الدول النامية**، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل و أثارها على الاقتصاديات و المؤسسات-دراسة حالة الجزائر و الدول النامية ، جامعة بسكرة 20/21 نوفمبر 2006.

بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال، ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في أسواق المال العالمية بحيث أصبحت أسواق رأس المال أكثر ارتباطا وتكاملا.

2- العوامل التي تتحكم بالعولمة المالية:

وهناك أربعة عوامل تتحكم بالعولمة المالية وهي: الحكومات والمقترضون والمستثمرون والمؤسسات المالية، وكل منها يساعد الدول على الاندماج ماليا.¹

2-1- الحكومات

تعتبر الحكومات أحد العوامل الرئيسية في العولمة المالية، فهي تسمح بالعولمة من خلال تحرير القيود على القطاع المالي المحلي وحساب رأس المال في ميزان المدفوعات.

وقد كانت الحكومات في الماضي تضع القيود على القطاع المالي المحلي من خلال ضوابط الأسعار والكميات. وكذلك كانت تضع القيود على رأس المال عبر الحدود. وهناك أسبابا رئيسية تفسر موجة التحرير الجديدة وإزالة الضوابط من قبل الحكومات في الدول المختلفة هي :

أولاً: وجدت الحكومات أن تكلفة ضوابط رأس المال تزداد، ومن الصعب المحافظة عليها فاعلة دائما.

ثانياً: أصبح صناع السياسة مدركين لحقيقة أن الأنظمة المالية والأساليب غير السوقية التي تقودها الحكومات قد فشلت.

ثالثاً: زادت حدة الأزمات المالية المتتالية التي شهدتها العالم في أواخر القرن العشرين وبداية القرن الواحد و العشرين من أهمية رأس المال الأجنبي في تمويل ميزانيات الحكومات، وفي تخفيف الاستهلاك العام والاستثمار. وقد ساعد رأس المال الأجنبي على تمويل البنوك التي لديها مشاكل، وكذلك ساعد على إعادة الهيكلة والتعامل مع الأزمات المالية.

¹ Sergio L. Schmukier and pablo Zoigo, op cit , pp 6-9.

2-2- المقترضون والمستثمرون

عن طريق الاقتراض من الخارج، أصبح بإمكان الشركات والأفراد تخفيف القيود لخفض الاستهلاك وزيادة الاستثمار. وتستطيع الشركات توسيع بدائل التمويل عن طريق جمع النقد مباشرة من خلال السندات وإصدار الأسهم، موسعة بذلك قاعدة المستثمرين وبالتالي تزيد السيولة.

وتساعد بدائل التمويل للمستثمرين الأجانب على التغلب على حواجز الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر. وإذا ما أرادت الدول النامية أن تنمو أسرع من الاقتصاديات المتقدمة، فيتوقع المقرضون الحصول على عائدات مرتفعة من استثماراتهم. وكنتيجة لتحرير الأواق المالية، تستطيع المؤسسات والأفراد في الدول المتقدمة الاستثمار بسهولة في الأسواق الانتقالية من خلال شراء أسهم أو حصص في النقد الدولي المتبادل.

2-3- المؤسسات المالية الدولية

ساعدت فوائد تكنولوجيا المعلومات على إزالة الأهمية الجغرافية، مما سمح للمؤسسات الدولية أن تخدم عدة أسواق من مكان واحد. وقد زادت التغيرات الديموغرافية من المنافسة بين البنوك، ففي الدول المتقدمة جعلت المنافسة المتزايدة البنوك والمؤسسات غير البنكية تتطلع إلى توسع أسهمها في أعمال وأسواق جديدة. أما في الدول النامية، فقد فتح تحرير الأنظمة الباب أمام الشركات الدولية للمشاركة في الأسواق المالية. وساعدت خصخصة المؤسسات المالية العامة على توفير فرصة للبنوك الأجنبية للدخول إلى الأسواق المالية والمحلية.

3- العوامل المفسرة لتسارع عولمة الاسواق المالية:¹

3-1- صعود الرأسمالية العالمية: لقد نمت المعاملات المالية لمؤسسات رأس المال نموا كبيرا في العقد الماضي، حيث أن معاملات الصرف الأجنبي والأوراق المالية

¹ رمزي زكي، العولمة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 183-188.

على الصعيد الدولي قد زادت عشر مرات منذ عام 1958، وهذا تجاوز النمو الحاصل في التجارة الدولية نفسها.

3-2- ظهور فائض نسبي كبير لرؤوس الأموال: إن الفوائض الادخارية غير المستثمرة أخذت تبحث عن الربح على الصعيد العالمي، حيث أن العوائد المتحققة في الخارج أكبر من مثيلاتها بالداخل، ومثال على ذلك أن حجم الأموال التي قامت المؤسسات المالية غير المصرفية في الدول السبع الكبار بإدارتها بلغت 20 تريليون دولار عام 1995، وهو مبلغ يعادل 110% من مجموع الناتج المحلي الاجمالي لهذه الدول، وحوالي 90% من اجمالي حجم الأصول التي يملكها الجهاز المصرفي في هذه الدول.

3-3- ظهور ابتكارات مالية جديدة: لقد استحدثت الكثير من الأدوات المالية بعيدا عن الأدوات التقليدية المعروفة (الأسهم والسندات)، فقد تم ابتكار المشتقات والمستقبلات والخيارات وغيرها.

3-4- التطور التكنولوجي: لقد ساهم التقدم التكنولوجي في اندماج وتكامل وتسهيل عمليات الأسواق المالية، متغلبا على الحواجز المكانية والزمانية بين الأسواق المحلية والعالمية.

3-5- التحرير المالي المحلي والدولي: لقد خففت الدول قوانينها التي تنظم حركة الأموال، وسمحت للمقيمين وغير المقيمين بحرية تحويل العملة بأسعار الصرف السائدة إلى العملات الأجنبية، واستخدامها بحرية في إجراءات المعاملات المتعلقة بالحساب الجاري وحساب رأس المال. وقد بادرت الكثير من الدول إلى تقرير إعفاءات ضريبية ومزايا مختلفة للمستثمرين الأجانب.

3-6- إعادة هيكلة صناعة الخدمات المالية: لقد حصل تطورا كبيرا في طبيعة أعمال المصارف محليا ودوليا، حيث اصبح هناك تنوع مصادر تمويل المصارف، وكذلك تنوع استخدامات هذه الأموال حيث أصبحت الأرباح التي تحققها المصارف لا تأتي من إقراض المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وإنما من السندات وعمليات إدارة الأموال. كما

إن نصيب الودائع من إجمالي الخصوم في المصارف قد انخفض، فضلا عن أن الخصوم القابلة للمتاجرة قد ازدادت. كذلك فإن إعادة الهيكلة تحلت في دخول مؤسسات مالية غير مصرفية في مجال خدمات التمويل مثل شركات التأمين، وصناديق المعاشات، والاستثمار كمنافس قوي للمصارف التجارية. والصورة الأخيرة لإعادة الهيكلة هي ما يسمى بالاقترناء والاندماج بين المؤسسات المالية وتشكيل وحدات كبرى.

المبحث الثالث: تحرير الخدمات المالية و المصرفية:

يعتبر دخول الخدمات في نطاق المفاوضات المتعددة الأطراف نقطة تحول هامة في العلاقة الاقتصادية الدولية لما لقطاع الخدمات من أهمية خاصة، حيث يعتبر هذا القطاع من أسرع القطاعات الاقتصادية نمواً وأكثرها استعاباً للعنصر البشري، حيث تشير الإحصاءات¹ إلى أن ناتج هذا القطاع يمثل حوالي 60% إلى 70% من إجمالي الناتج القومي في الاقتصاديات المتقدمة، و حوالي 50% في الاقتصاديات النامية، كما تصل نسبته في التجارة العالمية إلى 20%.

و قد بدأ الحديث عن تحرير تجارة الخدمات مع افتتاح جولة الأوغواي (الجولة الثامنة 1986-1993) حيث كان أهم المبادئ التي أشار إليها الإعلان الوزاري الخاص بالجولة الثامنة، هو البدء في المفاوضات حول التجارة في الخدمات كجزء من مفاوضات التجارة متعددة الأطراف² و قد أسفرت المفاوضات عن عدة نتائج أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول يناير 1995 و توقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة 70 دولة عام 1997 على أن يبدأ سيران الاتفاقية عام 1999.

المطلب الأول: العوامل المفسرة لنمو قطاع الخدمات المالية و المصرفية:

تشكل الخدمات المالية قطاعا كبيرا ومنتاميا في جميع الاقتصاديات المتطورة منها والنامية على حد سواء. وقد بدأت تجارة الخدمات المالية بالنمو المتزايد بسبب الجمع بين أسواق جديدة ونامية في الاقتصاديات النامية والانتقالية، وأيضا بسبب التحرير

¹ عبد الحميد، عبد المطلب. العولمة الاقتصادية و البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 111
² عبد العزيز سمير محمد، التجارة العالمية و الحات. مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 1996، ص 40.

المالي والتجاري، وكذلك بسبب استخدام آليات مالية جديدة، والتغير التكنولوجي السريع.

وسنستعرض عدة عوامل تفسر نمو قطاع الخدمات المالية:¹

1- التقدم التكنولوجي و الفني الكبير الذي ساعد في انتشار تجارة الخدمات المالية ونقل ومعالجة البيانات إلكترونيا وتقنية الحواسيب المطورة وألات الصراف الالي والبنك الهاتفي. وزيادة على ذلك ظهرت خدمات مصرفية باستخدام الإنترنت.

2- أدى انفتاح الاقتصاديات الدول الآخذة في النمو، بالإضافة إلى نمو التجارة العالمية إلى اتساع الأسواق وزيادة الطلب على التمويل العالمي لأنشطة التجارة والاستثمار.

3- تعزز العولمة المالية وتحرير تجارة الخدمات المالية بعضها البعض عندما دفعت المنافسة المتزايدة الشركات للبحث عن طريق أفضل وأرخص لتمويل نشاطاتها. ومن هنا غير الإنترنت طريقة إجراء الصفقات التجارية، حيث أنها تقلل من تكاليف الصفقات وتوفر قنوات جديدة للصفقات التجارية وتخفف الحواجز أمام المنافسين الصغار والبعيدين لدخول هذا المجال. إضافة لذلك فالأعمال أصبحت مباشرة بين المستهلكين في جميع أنحاء العالم حيث يمكن طلب أي شيء عن طريق الإنترنت دون مغادرة المنزل.

المطلب الثاني: دور منظمة التجارة العلمية في تحرير الخدمات المالية و المصرفية:

تهدف الجات إلى التفاوض حول مجموعة من الالتزامات لتعزيز الشفافية في ظل مفهوم التحرير التقدمي والمستمر. وتوفر فرصة لالتزام بالتحرير في نطاق متعدد الاطراف. فمن خلال مبدأ الدولة الأولى بالرعاية، تضمن التزامات الجات معاملة غير تمييزية لجميع الدول الاعضاء في منظمة التجارة العالمية.

وعادة ما تفرض الحكومات قيودا على التجارة تهدف إلى منع تأسيس مؤسسات أجنبية على أرضها أو السماح لمزودي الخدمات بتزويد الخدمات عبر الحدود. وتشكل إزالة مثل هذه التقييدات الهدف الرئيس الذي تسعى الجات إلى تحقيقه. وتخدم الجات كوسيلة

¹ مصطفى رشدي شيحة ، اتفاقات التجارة الدولية في عصر العولمة ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، مصر ، 2003 ، ص225.

لضمان استمرارية التحرير على أساس غير تمييزي، وكوسيلة لقطف ثمار وفوائد النظام المالي المستقر. وتوجد أربعة أساليب رئيسة لتبني التزامات النفاذ إلى السوق والمعاملة الوطنية في الجات:¹

1- للالتزام متعدد الأطراف تأثير على درجة التحرير في ظل نظام موجودة وعلى التزامات التحرير المستقبلي. وتضعف الالتزامات المتعددة الاطراف قوة المجموعات المحلية التي تسعى إلى المحافظة على مكانتها، بغض النظر عن التزامات الحكومة بتعزيز مصلحة الشعب بأكمله.

2- تساعد احتمالية اتخاذ التزامات بتحرير خدمات مالية مستقبلية في تشكيل اصلاحات الاقتصادية الكلية والتنظيمية. وهنا تسهم التزامات التحرير المستقبلي في ظل الجات في تأسيس إطار زمني لسياسة الاقتصادية الكلية الضرورية ولسياسة الاصلاحات التنظيمية.

3- توفر الالتزامات في ظل الجات إشارة إلى استقرار السياسة. فعن طريق تقديم ضمان إضافي للمستثمرين الاجانب تبدأ الدول باستقطاب وجذب رأس المال الأجنبي. فالدول تستفيد من الاستثمار الاجنبي المتزايد، وكذلك تقلل التكاليف بهدف جذب رأس المال عن طريق تقديم أنواع متعددة من الحوافز المالية.

4- قد يغري الاستعداد لاتخاذ الالتزامات في المفاوضات متعددة الاطراف بلدان أخرى باتخاذ الالتزامات الإيجابية في دائرة من الفوائد المتبادلة. غير أنه تكمن بعض المخاطر في هذا الادعاء، حيث أنه قد يصرف الانتباه عن حقيقة أن التحرير يفيد معظم الدول التي تتبنى الاصلاحات.

تشمل الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات التزامات واحكام عامة تحكم تجارة الخدمات، وهذه الالتزامات هي عبارة عن التزامات عامة تلتزم بها كافة الدول التي تنظم إلى عضوية منظمة التجارة العالمية. وقد تم الاتفاق بناء على المفاوضات التي دارت حول تحرير الخدمات المالية في جولة الأوروغواي. وقد تم الاسترشاد بأحكام

¹ WTO, **Opening Markets in financial Services and the role of the GATS**, Special studies, 22 September 1997, pp 37-38.

اتفاقية الجات مع الأخذ بعين الاعتبار الفارق بين تجارة السلع (تجارة منظورة) وتجارة الخدمات (تجارة غير منظورة) وما تتطلبه تجارة الخدمات من ضرورة انتقال رؤوس الأموال ونقل التكنولوجيا وانتقال الأفراد اللازمين لتقديم الخدمات. ومما يميز تجارة الخدمات أيضا هو أن إنتاج واستهلاك الخدمات يحدثان بنفس الوقت، فليس من المحتمل إنتاج خدمة ما واستهلاكها فيما بعد.

وتكون نشاطات الخدمات عرضة للإشراف والمراقبة أكثر من السلع العادية، وهذا يعكس الاهتمام بحماية المستهلك، ومن هنا دعت الحاجة إلى وجود قوانين تنظيمية انبثقت من مفاوضات جولة الأوروغواي وتضمن الاتفاق 4 ملاحق تشكل جزءا أساسيا منه وهي:¹

1- ملحق خدمات النقل الجوي.

2- ملحق خدمات الاتصالات.

3- ملحق انتقال العمالة.

4- ملحق الخدمات المالية.

وتشمل الخدمات المالية:

أ. التأمين المباشر وإعادة التأمين والتعويضات والوساطة كالمسرة والوكالة والخدمات الاستشارية وتسوية المستحقات.

ب. الخدمات المصرفية مثل قبول الودائع والإقراض والتمويل التاجيري وخدمات المدفوعات، والتحويل النقدي بما فيها بطاقات الائتمان والدفع والخصم والشيكات السياحية والمصرفية والكفالات والاعتمادات. وكذلك المساهمة في إصدار الأوراق المالية والمسرة المالية، وإدارة الأصول كإدارة النقدية، وخدمات التسوية والمقاصة للأصول المالية وتوفير ونقل المعلومات المالية ومعالجة البيانات المالية، والخدمات الاستشارية.

¹ علي إبراهيم، منظمة التجارة العالمية جولة الأوروغواي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص ص 202-205.

ويستثنى ملحق الخدمات المالية من هذه الخدمات كافة أنشطة البنوك المركزية، أو السلطات النقدية في مجال ممارستها لأعمالها وتنفيذها لسياستها وأهدافها، ويستثنى كذلك أنشطة صناديق الضمان الاجتماعي، وصناديق التقاعد العامة، وأية أنشطة أخرى تقوم بها أي من المؤسسات العامة لحساب الحكومة وبكفالتها، أو باستخدامها الموارد المالية الحكومية. ويؤكد الملحق على حق البنوك المركزية، أو من يقوم بوظائفها في الدول الأعضاء في اتخاذ الإجراءات التي تحمي المستثمرين والمودعين، وحاملي الأسهم، وبواصل التأمين بما يضمن الثبات والاستقرار في السوق المالي، وبالتالي فإنه يحق لأية دولة أن ترفض الترخيص بالعمل لأي بنك أجنبي أو شركة تأمين إذا لم تلتزم بالمتطلبات الوطنية المحددة في هذا المجال.¹

ومن المبادئ الأساسية لاتفاقية الجات - والتي تحتوي عليها المادة التاسعة عشر - هو مبدأ التحرير التصاعدي والذي يتم تحقيقه من خلال الدورات المتعاقبة من المفاوضات. ويهدف التحرير التصاعدي إل خفض أو إلغاء الآثار العكسية للتدابير الحكومية على تجارة الخدمات، وذلك بمرور الزمن لتسهيل الوصول إلى الأسواق. وهذا التدرج يهدف لمراعاة ظروف الدولة المشتركة في الاتفاقية.

حيث يجب القيام بعملية التحرير من منظور تعزيز مصالح كل المشاركين على أساس المزايا المتبادلة، وتأمين التوازن الكلي للحقوق والواجبات.²

إن الجات تتضمن بعض التدخلات في السياسات التي تؤثر على القطاع المالي، إلا أن هذه التدخلات لا تشمل جميع السياسات وإنما تقتصر على بعضها فقط؛ وهو ما يعني أن هناك بعض الأمور التي تقع تحت السيطرة الكاملة للدولة العضو. ومن بين بعض هذه الأمور التي تكون تحت سيطرة الحكومات ما يلي:³

1- هناك بعض السياسات المتعلقة بالاقتصاد الكلي ممثلة بالسياسة المالية والنقدية، مثل عمليات السوق المفتوحة التي يقوم بها البنك المركزي، ومن شأن ذلك أن يؤثر

¹ ابراهيم محمد الفار، اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998، ص 139.

² طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000، ص

.11

³ المرجع السابق، ص ص 8-11.

على ظروف القطاع المالي. فمثل هذه التدخلات يمكن أن تؤثر على القدرة على الاقراض ومنح الائتمان، أو أسعار الفائدة، أو أسعار الصرف، ومثل هذه التفاعلات تكون خارج نطاق اتفاقية الجات.

2- هناك بعض القواعد التنظيمية اللازمة لحماية القطاع المالي، واستقرار السوق والاقتصاد. وتشمل هذه القواعد التنظيمية والضرورية بعض الجوانب مثل نسب: كفاية رأس المال، ومتطلبات السيولة، والقدرة على السداد وغيرها من القواعد. وإن الجات لا تخضع أي قيود بأي حال من الأحوال على مدى القواعد المنظمة المعقولة والمناسبة التي تضعها الدولة العضو.

3- هناك بعض القواعد التنظيمية الأخرى والتي لا تعتبر مناسبة بطبيعتها، ولكنها مع ذلك تؤثر على ظروف التشغيل والمنافسة في الأسواق مثل: متطلبات لإقراض قطاعات أو أفراد معينين، ويتضمن أيضا الاقراض بمعدلات فائدة مميزة، ومثل هذه السياسات لا تخضع بالضرورة إلى الالتزامات التي أخذت في ظل اتفاقية الجات.

المطلب الثالث : أهمية تحرير الخدمات المالية و المصرفية

تكمن أهمية تحرير الخدمات المالية في أنها تفيد الدول بعدة طرق، وخاصة في قطاع الخدمات المالية وفي قطاعات أخرى مختلفة متعلقة بازدهار الاقتصاد. وتكمن أهمية تحرير الخدمات المالية- والتي تتضمن الصناعة المصرفية وسندات الأمان وإدارة الموجودات وتمويل التقاعد وبيانات واستشارة مالية وخدمات مالية أخرى- في أنها تقوي فاعلية سوق رأس المال وتدعم استقرار القطاع المالي وتحفز الابتكار وتزود المستهلكين بمجموعة كبيرة من الخدمات المالية بأقل كلفة. وقد وجدت الدراسات ومن ضمنها التي أجرتها منظمة التجارة العالمية أن تحرير الخدمات المالية - وبوجود مؤسسات الخدمات المالية الأجنبية - يمكن أن يزيد الاستقرار ويؤدي إلى قلة تدفقات لرأس المال المتقلب.

ويؤدي الانفتاح للمشاركة الأجنبية في قطاع الخدمات المالية إلى وجود خيارات متنوعة، ويزيد من نوعية المستهلكين. ومثل هذه المشاركة تشجع الابتكار وتضمن

للمستهلكين الوصول إلى التقنيات والمنتجات الحديثة، وتقوي تطور واستقرار السوق المالي.

ويوفر تحرير الخدمات المالية فرص عمل كثيرة في نشاطات الخدمات المالية، وكذلك يزيد نمو التقنيات الحديثة وإمكانية الوصول إليها، مما يسرع تطور الخدمات المصرفية وتجارة السندات وخدمات التأمين وخدمات البيانات المصرفية.

المطلب الرابع: التحديات التي تواجه تحرير تجارة الخدمات المالية:

1- سوء التخطيط وعدم وجود سياسات واضحة:

يحب أن يتم التخطيط بتحرير الخدمات المالية بعناية وحذر، وفيما يلي بعض عناصر انفتاح الأسواق الناجح في الخدمات المالية. وهذه العناصر تتضمن استقرار اقتصاديات الكلية والدور البناء للحكومة في تنظيم النظام المالي والإشراف عليه،¹ إن العناصر الأساسية لنظام مالي سليم هي بيئة سليمة للاقتصاد الكلي، وقطاع خاص نشط، وإطار قانوني داعم يوفر إدارة داخلية قوية في المؤسسات المالية وانضباطها خارجيا من خلال قوى السوق وإشراف قوي. وإن استقرار الاقتصاد الكلي مهم لوجود نظام مصرفي ومالي قوي، وليس ممكنا تحقيق السلامة المصرفية والحفاظ عليها ما لم تتطور الأسعار والمتغيرات الإسمية في الاقتصاد بشكل ثابت، وما لم يتوسع النشاط الاقتصادي بخطوات معقولة. واستقرار القطاع العيني مهم بشكل خاص في البلدان النامية والتي تمر بمرحلة انتقال، حيث تكون هياكل الانتاج حساسة غالبا للصدمات الداخلية، وهذا هو السبب في أن عدم استقرار القطاع العيني كان مصدرا دائما لعدم استقرار النظام المالي في البلدان النامية. كما إن هذا هو السبب في تحقيق الاستقرار في الاقتصاد الكلي كان ينظر اليه على أنه شرط مسبق أساسي لإعادة هيكلة البنوك في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال.²

وتكمن اسباب الأزمات المالية في سياسات الاقتصاديات الكلية غير السليمة، والإشراف والتنظيم الحكومي غير المناسب، والتدخل غير المناسب في الاسواق المالية، وكذلك

¹ WTO, Opening markets in financial services and the role of the GATS, OP. Cit, p 24.

² مالكولم نايت، الدول النامية والتي تمر بمرحلة انتقال تواجه العولمة المالية، التمويل والتنمية، يونيه، 1999، ص 32.

تدفقات رأس المال إلى الخارج التي تؤدي إلى فقدان الثقة وتزيد وضع المؤسسات المالية سوءا. ولهذا تركز الجات على التحسينات المتعلقة بشروط النفاذ إلى السوق، وعلى عدم التمييز في العاملة بين مزودي الخدمات الأجنب، وليس على سرعة الحكومات في تحرير صفقات حساب رأس المال.¹

2- عدم وجود اقتصاد كلي مستقر:

يتطلب تحرير قطاع الخدمات المالية وجود جو اقتصاديات كلية مستقرة من أجل أن يؤدي التحرير أكله. وتعتبر الفترة الانتقالية إلى نظام مالي منفتح فترة حرجة. فأخطاء السياسة ممكنة الحدوث وخطيرة جدا عندما تكون الأسواق المالية غير متطورة، وتكون الثقة بنظام السياسة الجديدة ضعيفة، وعندما تفتقر الأسواق للخبرة في إدارة الاقتصادي الكلي، وعندما يكون النظام المالي محددًا جدا. ومن هنا تدعو الحاجة إلى الالتزام بإدارة الاقتصاد الكلي جيدا في سبيل إنجاز التحرير، وتدعو الحاجة إلى وجود سياسات مالية مستقرة وسياسات سعر صرف سليمة، حيث يمكن أن يكون للتضخم والعجز الكبير في الموازنة وأسعار الصرف غير المدعومة باقتصاد كلي تأثيرا عكسيا على الاندماج مع النظام المالي الدولي.²

إن فترة التحول إلى نظام مالي مفتوح هامة جدا، وذلك لكون سياسة التحرر أكثر ضررا عندما تكون الأسواق المالية غير متطورة، أو تكون الثقة في السياسة الجديدة ما زالت ضعيفة وتكون خبرة التعامل مع الاقتصاديات الكلية والقطاع المالي محدودة.

وإن أهم عيب نتيجة السياسات غير السليمة على الاقتصاد الكلي هو ضعف الثقة في صنع السياسات الحكومية في تحرير الاقتصاد. ومع ذلك فإن إدارة الاقتصاد الكلي تكون صعبة خلال فترة التحول، فحينما يبدأ التحرير تشكل فرص الاستثمار الجديدة والتفاؤل عوامل جذب لتدفقات رأس المال للداخل. وإذا لم يتم توفير المناخ الملائم، فإن

¹ طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص 39.

² WTO, Opening markets in financial services and the role of the GATS. OP. Cit, p 28.

ذلك سوف يدعم عملية توريد المال من خلال ودائع المؤسسات المالية، وقد يؤدي إلى إقراض غير متعقل ويضع بذور أزمة في المستقبل.¹

3- عدم قيام الحكومات في إعداد المؤسسات المالية لبيئة تنافسية.

ربما تحتاج البنوك والمؤسسات المالية الأخرى إلى إعداد يساعدها بعد التحول من سوق مغلق إلى سوق متحرر حيث يمكن أن تقوم الحكومة بشجيع المؤسسات على خفض تكاليف التشغيل على سبيل المثال، ويمكن أن يتم ذلك من خلال تحسين الكفاءة أو الاستثمار في تكنولوجيا حديثة. ويمكن أن تلجأ المؤسسات المالية أو البنوك المحملة بالديون إلى الاندماج، وقد يؤدي ذلك إلى جعل أقل عرضة للتقلب في المناخ التنافسي، ويمكن أن تساعد أيضا خصخصة المؤسسات المالية التي تملكها الحكومة في تحسين البيئة التنافسية.

من خلال هذه الأمور السابقة، نرى بأن على الحكومات التي ترغب في الاتجاه نحو التحرر المالي والعولمة المالية الانتباه إلى بعض السياسات من أجل التأقلم مع سياسات التحرر المالي والعولمة المالية مثل: السياسات المالية والنقدية، والقيام بإعداد المؤسسات المالية لبيئة أكثر تنافسية، وكذلك تسهيل تعميق السوق المالي.

المبحث الرابع : الاتجاهات الحديثة في فلسفة العمل المصرفي

تعمل المصارف اليوم في ظل مجموعة من العوامل و المتغيرات الاقتصادية و السياسية أهمها:

1- استمرار الأزمة الهيكلية في الاقتصاد الرأسمالي و التي تظهر بوضوح من خلال انخفاض معدلات النمو الاقتصادي و ارتفاع معدلات البطالة.

2- الاتجاه العالمي نحو التكتلات السياسية و الاقتصادية العملاقة.

3- الاتجاه نحو العولمة المالية و تطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي و الخصخصة.

4- تزايد أهمية البنوك و دورها في تحويل عمليات التجارة الدولية في ظل تطبيق اتفاقية الجات من خلال منظمة التجارة العالمية.

¹ طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سابق، ص 43.

5- التطور التقني و التكنولوجي المتسارع خاصة في مجال الاتصالات و نقل المعلومات.

6- ظهور أدوات مالية جديدة و دخول المؤسسات غير المصرفية إلى سوق العمل المصرفي مثل شركة جنرال إلكترونيك الأمريكية التي بدأت بتقديم خدمات التأمين و تمويل الائتمان الاستهلاكي من خلال إصدار بطاقات الائتمان.

6- لجوء قطاع الأعمال إلى إصدار الأسهم و السندات في أسواق الأوراق المالية كوسيلة لتمويل المشاريع الاستثمارية.

7- تفضيل المدخرين لاستثمار أموالهم في شراء الأسهم و السندات بدلا من إيداعها في المصارف بحث عن عائد أعلى حيث بلغت نسبة الاستثمار¹ في الأوراق المالية نحو 45% في USA و 52% في بريطانيا و تحت تأثير هذه العوامل و غيرها برزت اتجاهات جديدة للعمل المصرفي

المطلب الأول : الاندماج المصرفي

يعتبر الاندماج المصرفي أحد المتغيرات المصرفية العالمية الجديدة الذي برز بقوة خاصة خلال النصف الثاني من التسعينات مع تزايد الاتجاه نحو عولمة العمل المصرفي حيث زاد الاتجاه نحو تحرير الخدمات المصرفية و ما رافقه من تطور تكنولوجي من حدة المنافسة في السوق المصرفية العالمية مما يتطلب وجود كيانات مصرفية قادرة على العمل و الاستمرار في السوق المصرفية العالمية. كما يعتبر الاندماج المصرفي من أهم الوسائل لمعالجة الازمات المالية للبنوك كما يعتبر حل لعلاج مشكلة المديونية الداخلية و الخارجية و حل المشاكل المصرفية التي تقف أمام قيام المصارف بأداء وظائفها و تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية الكلية بالكفاءة المطلوبة وفقا للمعايير الدولية.

¹ ناصر مجيد الناصر، المصارف في خريطة التقسيم الدولي الجديد للعمل ، البعث الاقتصادي، العدد 113، دمشق، 2000/08/1، ص 11 .

1- تعريف الاندماج المصرفي :

لقد تعددت التعاريف في مجال اقتصاديات البنوك، فيما يتعلق بالاندماج المصرفي، وقد اختلفت المفاهيم وتنوعت وتداخلت في هذا المجال بين ثلاثة مفاهيم هي: الاندماج، الدمج، والاستحواذ.

يقصد بالاندماج بصفة عامة اتحاد مصالح بين شركتين أو أكثر ، وقد يتم هذا الاتحاد في المصالح من خلال المزج الكامل بين شركتين أو أكثر لظهور كيان جديد أو قيام أحد الشركات بضم شركة أو أكثر إليها كما قد يتم الاندماج بشكل كلي أو جزئي أو سيطرة كاملة أو جزئية وكذلك قد يتم الاندماج بشكل إرادي أو لا إرادي¹.

أما الدمج المصرفي فهو اتفاق بين بنكين أو أكثر على ضم كافة مواردهما و اتحادهما في وحدة واحدة بحيث يصبح الناتج كيانا واحدا له شخصية اعتبارية مستقلة عن المصارف التي اندمجت وفقدت بالتالي شخصيتها الاعتبارية المستقلة².

أما الاستحواذ فهو عملية اندماج تتم بين مصرف كبير ومصرف صغير أو أكثر والمصرف الصغير يذوب في المصرف الكبير ويحمل اسمه في الغالب ولذلك فإن الاستحواذ يمكن أن يكون درجة من درجات الاندماج المصرفي الإرادي والاتفاقي بين مصرفين لتحقيق أهداف معينة في ظل ظروف معينة³.

2- أبعاد الاندماج المصرفي :

يرتبط الاندماج المصرفي بعملية انتقال من وضع تنافسي معين إلى وضع تنافسي أفضل ويحاول أن يحقق ثلاثة أبعاد ، وهي :

¹ طارق عبد العال حماد ، اندماج وخصخصة البنوك ، الدار الجامعية - الإسكندرية ، 1999 ، ص 5 .
² للمزيد أنظر :

- عليوة إبراهيم أحمد خضر ، الدمج المصرفي ، مجلة المصارف ، عدد 2010 ، اتحاد المصارف السوداني.
- محمود أحمد التوني ، الاندماج المصرفي (النشأة والتطور والدوافع والمبررات والآثار) ، ط1، القاهرة ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2007، ص63.

³ عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ، الاسكندرية، الدار الجامعية ، 2005، ص153

– البعد الأول: المزيد من الثقة و الطمأنينة و الأمان لدى جمهور العملاء و المتعاملين من خلال :

– اقتصاديات إنتاج و تقديم الخدمات المصرفية ، بأقل تكلفة ممكنة و بأعلى جودة و أحسن شروط ، و الوصول إلى أقصى عائد .

– اقتصاديات تسويق الخدمات المصرفية بشكل أفضل من حيث الترويج و الإعلام و الإعلان و البيع و التوزيع و تسعير الخدمات .

– اقتصاديات لتمويل الخدمات المصرفية ، و توليد إدارات تمويلية جديدة و خلق النقود و زيادة كفاءة الاستثمار .

– البعد الثاني :

خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد و فرص الاستثمار و العائد و إدارة الموارد و الدخل الجديد بشكل أكثر فعالية و كفاءة و إبداع .

– البعد الثالث :

إحلال كيان إداري جديد أكثر خبرة ليؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى من الكفاءة ، لاكتساب شخصية أكثر نضجا و إشراقا ، و يبشر بمستقبل وظيفي أكثر أمانا .

3- الأشكال التي تتخذها عمليات الاندماج :

يمكن تقسيم الاندماج المصرفي إلى عدة أنواع وفقا لما يلي :

أ – وفقا لطبيعة النشاط :

أ-1- الاندماج الأفقي :

يحصل الاندماج الأفقي بين المصارف (الشركات) التي تمارس النشاط نفسه والأكثر دقة في مرحلة الإنتاج نفسها وتنتج السلعة نفسها وتباع في السوق نفسه ، أي العمل في مجالات مترابطة¹ .

وبتعبير آخر إن التنظيمات الساعية للاندماج كما في الاندماج الأفقي ترغب في التوسع إلى أسواق جديدة للمستهلكين وتصريف إنتاجها من خلال استخدام مواردها المتوافرة (قنوات التوزيع والتسويق والمهارات الإدارية)² .

الاندماج الأفقي إما أن تقوم به الشركات الكبيرة ومن ثم سيرافق هذه الإستراتيجية نموا في حقل الصناعة المعني ، مما سيدفع بالمزيد من الاندماجات الأفقية بعد بلوغ الصناعات مرحلة النضج ، ثم الاستفادة من وفورات الحجم الكبيرة الناجمة عن انخفاض التكاليف ، بين الشركات الصغيرة من أجل توفير القاعدة المالية الواسعة وزيادة كفاءة المهارات الإدارية³ .

وباختصار إن هذا الشكل من الاندماج يؤدي إلى نمو الشركات المندمجة إذ يؤدي إلى تحقيق أفضل العوائد لحاملي الأسهم باستغلال الموارد والمهارات في أقصى كفاءة للتشغيل .

¹ - Richard Brealey And Stewart Myers, **Principles of Corporate Finance**, 4th Ed., McGraw Hill, Inc, London, 1991, pp. 820-21.

² - Tevene, Mergers and Acquisitions, First **Published, Corporate Finance Series**, No. 2, 1987, p. 2.

³ - J. Fred Weston, Kwang S-Chung, Susan E. Hoag, Mergers, **Restricting and Corporate Control Prentice Hall**, Inc. U.S.A., 1999, p. 101 .

أ-2- الاندماج العمودي:

وهو الاندماج الذي يحصل عندما تندمج شركتان تقوم كل منهما بإنتاج سلعة أو خدمة تتكامل مع السلعة أو الخدمة التي تنتجها الأخرى ، ويحدث ذلك عندما يقوم الطرفان اللذان يزعمان الاندماج بمرحلة من مراحل الإنتاج ، كأن تندمج شركة تقوم بإنتاج الورق مع شركة تتخصص بأعمال الطباعة¹ ، ومن الأمثلة الحية على هذا النوع من الاندماج ما قامت به شركة Pepsi's من اندماجات مع Pizza hut , Taco Bell and Kentucky إذ تقوم شركة بيبسي بتجهيز Fried chicken المشروبات الغازية إلى كل هذه الشركات المصنعة للأطعمة² .

والاندماج العمودي قد يأخذ صيغة الاندماج الخلفي Backward ويحدث في الأوقات المزدهرة عندما يكون الطلب متزايد ، الأمر الذي يدفع الشركات إلى تأمين الحصول على السلع الوسيطة للمحافظة على الإنتاج³ .

إن الاندماج العمودي ليس بعيدا عن الصناعة المصرفية ، فبالإمكان أن يحصل بين المصارف الصغيرة في المناطق النائية والبنك الرئيسي في المدن الكبرى فتصبح الأولى وفروعها امتدادا للبنك الكبير، وقد يكون الاندماج بشكل تكتل من المصارف المجتمعة Conglomerate في إحدى المناطق أو الولايات .

أ-3- الاندماج المختلط :

يمثل الشكل الرئيسي للتركز الرأسمالي في كثير من الدول ، ليس له علاقة بالتركيز الأفقي أو العمودي بل هو وليد ظروف المنافسة السائدة بين الاحتكارات التي تقف وراءها الثورة التكنولوجية وما تسببه من عدم التساوي في المنافع والأرباح من

¹ - Tevene, op. cit., p. 16 .

² - Campbell R. McConnell and Stanley L. Brue, Microeconomics, Thirteenth Edition, McGraw-Hill Company, Inc., 1996, p. 365 .

³ Routledge & Kegan Paul, The Economics of Mergers, F.R. Jervis First Published, London, 1971, p.16 .

استخدام منجزات تلك الثورة ، لذلك تحاول الاحتكارات المحافظة على مواقع دفاعية ، وإحدى تلك الأساليب شراء أسهم الشركات التي ليس لها علاقة بالفروع الرئيسية للاحتكار ومثال ذلك¹ ، الاندماج بين International Telephone and Telegraph (ITT) مع Sheraton Hotel corporation ، فقد توسع هذا النوع من الاندماجات في التسعينيات وانتشر بشكل واضح في الولايات المتحدة على الرغم من أن بعضهم كان يعتقد أن تكوين مجاميع من الشركات يقود إلى تنويع التكتلات Conglomerate Diversification الأمر الذي يولد مخاطر على حملة الأسهم بالمقارنة مع الشركات التي ركزت نشاطها في صناعة واحدة² ، ولكن النجاحات التي رافقت مثل هذه الاندماجات غيرت هذه النظرة³ .

إن الصناعة المصرفية لا تخرج عن هذا السياق وقد يحصل الاندماج المختلط بين مصرفين أو أكثر يعملان في أنشطة غير مترابطة لتحقيق التكامل مثل الاندماج الذي يحصل بين البنوك المتخصصة مع البنوك العاملة في حقول الاستثمار والأعمال⁴ .

ب - وفقا للعلاقة بين أطراف عملية الاندماج :⁵

ب-1- الدمج الطوعي:

هو الدمج الذي يتم بموافقة كل من إدارة البنك الدامج والبنك المندمج ، ومن ثم يقوم البنك الدامج بشراء أسهم البنك المندمج أو القيام بشراء أصوله .

¹ اتحاد المصارف العربية ، الدمج المصرفي ، أبحاث ومناقشات الندوة التي نظمها اتحاد المصارف العربية ، بيروت ، 1992 ، ص 81 .

² Campbell R. McConnell and Stanley L., Brue, op. cit., p. 365 .

³ J. Fred Weston, op. cit., p. 86 .

3- زميت محمد ، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة يوسف بن خدة - الجزائر - ، 2005-2006 ، ص 184-186 .

⁵ بركان زهية ، الاندماج المصرفي و أبعاده على الإصلاح المالي و المصرفي ، مجلة آفاق اقتصادية ، العدد 04 ، 2005 ، ص 16 .

ب-2- الدمج القسري:

هو الدمج الذي تلجأ إليه السلطات النقدية لتنقية الجهاز المصرفي من البنوك المتعثرة أو التي على وشك الإفلاس والتصفية حيث يتم هذا النوع من الدمج بين بنك متعثر وآخر ناجح وغالبا ما يتم عن طريق قانون يشجع البنوك على الاندماج مقابل إعفاءات ضريبية مشجعة ، أو عن طريق مد البنك الدامج بالقروض لقاء تعهده بتحمل كافة التزامات البنك المدموج¹ .

ب-3- الدمج العدائي :

هو الدمج الناتج عن قيام أحد البنوك (البنك المغير) بالاستيلاء على أسهم أحد البنوك الأخرى (البنك المستهدف) دون الاهتمام بموافقة إدارة البنك المستهدف من عدمه وغالبا ما يتم دون موافقته ، من خلال عرض سعر مغزى للمساهمين أو عن طريق شراء الأسهم مباشرة من البورصة .

الجدير بالذكر أن نطاق عمليات الدمج لا ينحصر داخل حدود الدولة فقط بل يمكن أن يتعداه إلى الدول الأخرى Cross-Border .

ج- وفقا لمعيار نتيجة الاندماج :²

ج-1- الاندماج الكامل : ويعنى اندماج بنكين أو أكثر فنيا وإداريا في كيان واحد جديد يحمل اسم بنك جديد.

ج-2- الاندماج الجزئي : ويقصد به دمج بعض الأنشطة أو أكثر للبنكين أو توحيد الإدارة مع بقاء كيان كل بنك مستقلا عن الآخر، وخصوصا من الناحية الفنية .

¹ فضل على ناجي ، الدمج المصرفي واختيار نموذج ملائم لدمج البنوك البنينية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، 2006 ، ص ص 6 ، 7 .

² النشرة الاقتصادية ، التجربة المصرية في الدمج المصرفي ، إدارة البحوث والترجمة ، مصر ، 2005 ، ص 55 .

د- الاندماج المصرفي بمعايير أخرى :

هناك عدة أنواع تقسم طبقا لبعض الشواهد العلمية والتجريبية و من أهمها :¹

– الاندماج بالابتلاع التدريجي : يتم من خلال ابتلاع بنك لبنك آخر تدريجيا، من خلال شراء فرع أو فروع معينة للبنك الذي يتم ابتلاعه .

– الاندماج بالحيازة : يتم من خلال شراء أسهم البنك الذي يتم إدماجه أو المندمج .

– الاندماج بالامتصاص الاستيعابي : يتم من خلال شراء عمليات مصرفية بذاتها مثل العمليات الخاصة بمحافظ الأوراق المالية و عمليات الائتمان... الخ .

– الاندماج بالضم : يتم على مجلس إدارة موحد للبنكين معا .

– الاندماج بالمزج : يتم من خلال إحداث مزيج متفاعل بين بنكين أو أكثر لينتج كيان مصرفي جديد خليط بين البنكين

4- أسباب الاندماج المصرفي ودوافعه :

4-1- أسبابه :

إن عمليات اندماج البنوك سواء كانت عربيا أم عالميا تحدد نتيجة وجود العديد من الأسباب والدوافع ، نوجزها في النقاط التالية :²

– إن سياسة الإصلاح الاقتصادي والتحول إلى آليات واقتصاديات السوق ، ومن ثم التحرير من القيود أدت إلى زيادة حدة المنافسة بين البنوك وبالتالي تسعى إلى الاندماج المصرفي لزيادة قدراتها التنافسية .

¹ بركان زهية ، مرجع سبق ذكره ، ص 17 .

² خليل هندي ، العمليات المصرفية والسوق المالية ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس، 2000 ، ص31 .

- إن تزايد الاتجاه نحو ما يسمى بالبنوك الشاملة داخل الصناعة المصرفية وقيام البنك الواحد بما يسمى بالصيرفة الشاملة ، كان من أهم الدوافع والأسباب نحو إحداث المزيد من الاندماجات المصرفية .
- نشوء الأزمات الاقتصادية العالمية والأزمات المصرفية ، وما نجم عنها من تغير في البنوك العالمية ، مما اضطر معظمها إلى الاندماج المصرفي لتحسين أوضاعها .
- تنوع محفظة التوظيف نتيجة تجميع الموارد التي تتيح مدى أكبر من التوظيف مما يؤدي إلى انخفاض المخاطر المصرفية وتأمين تدفق الإيرادات .
- حدوث مزايا عديدة للاندماج المصرفي مثل وفورات الحجم ، وفتح أسواق جديدة وخلق مصادر جديدة للإيرادات وتحسين الربحية وزيادة القدرة التنافسية في ظل العولمة المالية .
- زيادة قدرة البنك على النمو والتوسع وفتح فروع جديدة في الداخل والخارج ، وتوسيع حجم الفروع القائمة وزيادة قدرتها على خدمة أنشطة أكبر وعدد عملاء أكثر ، ومن ثم امتلاك قدرة كبيرة على الانتشار الجغرافي .
- إتاحة فرص أكبر لثبات وتنوع مصادر الودائع ، مما يخفض تكلفة الحصول على الأموال ، ويتيح فرصا أكبر لزيادة التسهيلات للعملاء .
- زيادة وتعزيز القدرة التنافسية سواء في السوق المصرفية المحلية أو العالمية ، نتيجة لامتلاكه القدرة على المزيد من الدقة وتنفيذ عملياته والسرعة الفائقة في معاملاته ، وهي مسائل ضرورية في ظل العولمة المالية .
- زيادة قيمة الكيان المصرفي الجديد المندمج والنتائج عن زيادة الأرباح الصافية ، وفي نفس الوقت زيادة قيمة السهم الجديد للكيان الجديد في البورصة حيث يرتفع سعر السهم الجديد ، فتزداد الثقة في الكيان المندمج ومن ثم زيادة الإيداعات والمعاملات فالمزيد من التوظيف ، فالمزيد من الربحية وتحسينها .

- زيادة قدرة البنك المندمج على تكوين احتياطات علنية وسرية لتدعيم المركز المالي وتحقيق الملائمة المصرفية ، ومعيار كفاية رأس المال وترفع من قدرته على مواجهة الأزمات والمخاطر .

4-2-2-4- دوافعه : من أهم الدوافع التي تقوم على أساسها عمليات الاندماج ما يلي :¹

4-2-1-1- اقتصاديات الحجم :

ويترتب عن الاندماج تحقيق مزايا اقتصادية في التشغيل سواء تعلق ذلك بانخفاض تكاليف أنشطة المبيعات أو المشتريات أو الأنشطة المالية والإدارية ... وما شابه ذلك . ففي ظل الاندماج سوف لا يكون هناك أنشطة مكررة وكننتيجة لذلك يتوقع أن تنخفض التكاليف وتكون ربحية المؤسستين بعد الاندماج أكبر من مجموع ربحيتهما قبل الاندماج ، وان قيمتهما بعد الاندماج أكبر من قيمتهما قبله .

4-2-2-2- ضعف أداء الإدارة :

قد يكون الدافع وراء محاولة امتلاك مؤسسة أخرى هو اعتقاد إدارة المؤسسة الراغبة في الشراء في أن أداء المؤسسة المستهدفة أقل مما ينبغي وأنه لو تم الاندماج فسوف يتحسن الأداء الأمر الذي يترك أثر إيجابي على ملاك المؤسسة المشتري .

4-2-3- المزايا الضريبية :

إذا كانت ربحية المؤسسة عالية وتقع في شريحة ضريبية عالية ، فقد يكون من صالح ملاكها شراء مؤسسة خاسرة وإدماجها مما يؤدي إلى انخفاض الوعاء الضريبي للمؤسسة المشتري ، كذلك قد تحقق المزايا الضريبية نتيجة لتوجيه النقدية الفائضة لشراء منشأة أخرى ، بدلا من استخدامها في إجراء توزيعات يذهب جانبا كبيرا منها لمصلحة الضرائب ، من خلال الضريبة على دخول المستثمرين .

¹ محمد فرحي ، نمنش سلومة ، أثر اندماج البنوك على التنمية الاقتصادية ، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية ، يومي 20-21/04/2004 بالمركز الجامعي بشار ، ص 02-04 .

4-2-4- التنوع :

قد يتحقق التنوع نتيجة للاندماج ، ومن أبرز مزايا التنوع هو تحقيق قدر من الاستقرار في ربحية المؤسسة وعائد الأسهم العادية بالتبعية . ويحدث هذا لسبب انخفاض المخاطر غير المنتظمة ، فالاستقرار في العائد من شأنه أن يخفض المخاطر التي يتعرض لها المقرضون ، وهو ما قد يسهل إمكانية الحصول على الأموال المقترضة بشروط أفضل .

4-2-5- مواجهة محاولة السيطرة على المؤسسة :

قد تعتمد إدارة المؤسسة المستهدفة للسيطرة كإجراء دفاعي يتمثل في امتلاك مؤسسة أخرى وتمويل العملية من أموال مقترضة ، هنا سيصبح حجم المؤسسة المستهدفة أكبر ، بشكل قد يصعب على مؤسسة أخرى امتلاكها .

4-2-6- تخفيض تكلفة التمويل :

من شأن الاندماج - الذي يصحبه بالضرورة ضخامة في حجم المؤسسة - أن يكون حجم صادراتها من الأوراق المالية كبيرا ، حيث أن الجانب الأكبر من تكلفة الإصدار هي من النوع الثابت فان تكلفة التمويل يتوقع أن تنخفض ، يضاف إلى ذلك ما سبق ذكره من أن الاندماج وما يترتب عليه من تنوع من استقرار في التدفقات النقدية مما يمكن المؤسسة من الحصول على الأموال المقترضة مستقبلا بتكلفة أقل فتتخفض تكلفة التمويل وترتفع القيمة السوقية للسهم ، إلا أن هذا قد لا يحدث فالزيادة للقيمة السوقية للأسهم نتيجة انخفاض أسعار الفائدة على القروض التي يتم الحصول عليها بعد الاندماج يقابلها انخفاض في القيمة السوقية للأسهم من ناحية أخرى ، فالاستقرار في التدفقات النقدية يعني انخفاض المخاطر التي تتعرض لها السندات ، مما يترتب عليه ارتفاع قيمتها السوقية .

يضاف إلى أن المقرض قد لا يجد مبرر لتخفيض معدل الفائدة بعد الاندماج ، فمزايا التنوع كان يمكن أن يحققها بنفسه . فحتى لو لم يتم الاندماج فكان يمكن للمقرض أن يقدم القروض للمؤسستين ليتحقق له مزايا التنوع التي أسفرت عنها عملية الاندماج .

4-2-7- تحقيق السيولة لحقوق الملكية :

عندما تندمج مؤسستين صغيرتين أو مؤسسة صغيرة في مؤسسة كبيرة فإن هذا من شأنه أن يؤدي إلى تحقيق سيولة أفضل لحقوق الملكية لملاك المؤسسة الصغيرة نتيجة سهولة تسويق الأسهم التي يمتلكونها ، فبدلاً من امتلاك أسهم مؤسسة صغيرة سوق أسهمها ضيق ، فإن ملاك هذه المؤسسة قد يحصلون في ظل الاندماج على أسهم المؤسسة المندمج فيها ، وهي أسهم لها سوق أوسع وبالتالي سيولة أفضل ، وكقاعدة عامة هناك علاقة طردية بين سيولة السهم وقيمه السوقية .

5- حوافز الإندماج المصرفي و إجراءات تطبيقه:

5-1 حوافز الإندماج المصرفي :¹

أ- الحوافز المالية لمباشرة : وتتخذ أشكالاً متعددة قد تكون على شكل تعويض للبنوك الدامجة بقيمة العجز في الأصول التي آلت إليها وذلك في صورة منحة، أو إمكانية إتاحة قروض طويلة الأجل بفائدة أو إتاحة أصول حكومية مضمونة ذات عائد مرتفع للمصرف الدامج ، حيث يعطي المصرف الدامج سندات أو صكوك حكومية تحقق عوائد أعلى من أسعار السوق .

ب- الحوافز المالية غير المباشرة : وتتضمن على وجه الخصوص ما يلي:

* الإعفاء من الضريبة التجارية لعدد من السنوات للمصارف المعنية .

* استبعاد خسائر المرحلة – التي كانت قد تحققت – من الوعاء الضريبي للبنك الدامج .

ت- الحوافز غير مالية : تستهدف تشجيع البنك الدامج على قبول عملية دمج بنك متعثر في حال كان لتعويض النقدي الذي يحصل عليه لا يتوازن مع أعباء عملية الدماج .

¹ عبيرات مقدم وعجيلة محمد ، الإندماج المصرفي لتطوير الميزة التنافسية ، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية ، يومي 20-21/04/2004 بالمركز الجامعي بشار ، ص 02-03 .

2-5 إجراءات تطبيق عملية الاندماج .

1-2-5 مراحل الاندماج المصرفي :

من منطلق أن قرار الاندماج المصرفي هو قرار استراتيجي بل هو قرار مصيري فإنه يخضع لدراسات مستفيضة وشاملة ومتكاملة الجوانب والأبعاد لوضع التصورات اللازمة لإتمام عملية الاندماج ، بأفضل صورة ممكنة وأفضل أسلوب لتقييم البنك المندمج ولذلك فإن قرار الاندماج المصرفي يمر بعدد من المراحل التي يمكن تلخيصها في المراحل الثلاثة الآتية :

– التمهيد لمرحلة الاندماج : تتضمن هذه المرحلة التمهيد لعملية الاندماج المصرفي من حيث إعداد البنك للاندماج، ووضع التصورات الأولية لعملية الاندماج المصرفي ومكانته في السوق المصرفي مستقبلا .

– الإعلان عن الاستعداد للاندماج : تتلخص هذه المرحلة في الإعلان عن الاستعداد للاندماج ومواجهة التأثيرات السلبية وغير السلبية عن هذا الإعلان سواء من جانب البنوك المنافسة أو من جانب العملاء أو من جانب السوق المصرفي ككل .

– تحديد وتقدير الآثار المتولدة عن عملية الاندماج : تقرير الآثار المتولدة عن عملية الاندماج وكيفية الارتقاء بالكيان المصرفي الجديد ومدى تأثيره على السوق المصرفي وكيفية تحقيقه أكبر عائد ممكن وكيفية تحسين الأداء في الأوضاع الجديدة والاتفاق على شكل مجلس الإدارة الجديد وتقدير المزايا التي ستعود على الكيان المصرفي الجديد بعد عملية الاندماج¹ .

والأهم من كل ذلك أن يكون معد مسبقا عملية تقييم البنك المندمج من حيث الحدود الدنيا والقصى ، لتحديد سعر البنك المندمج وكيفية التفاوض والاتفاق على تلك القيمة وأساليب سداد قيمة البنك المندمج .

¹ زياد أبو موسى ، واقع وأفاق الاندماج المصرفي في البنوك التجارية الأردنية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة

الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 2007 ، ص 47 ، ص 48 .

6- مزايا و عيوب الاندماج المصرفي:

1- مزايا الاندماج المصرفي :¹

يترتب على الدمج المصرفي تحقيق العديد من المزايا والتي من أهمها ما يلي:

- تحقيق و الاستفادة وفرات الحجم الكبير .
- زيادة قدرة البنك على النمو والتوسع وفتح فروع جديدة .
- تنويع قاعدة الودائع وزيادة آجالها.
- زيادة القدرة التنافسية و الاستفادة من الإعفاءات الضريبية.
- الارتقاء بالمناخ التنظيمي و تطوير النظم الإدارية .
- تحسين الربحية وزيادة الأرباح الصافية ورفع قيمة السهم الجديد .
- زيادة قدرة البنك على تصدير الخدمات المصرفية إلى الخارج .
- زيادة قدرة البنك على تكوين احتياطات لتدعيم المركز المالي و معيار كفاية رأس المال .

— زيادة قدرة البنك على تمويل المشاريع المختلفة وتنويع النشاط المصرفي .

¹ للمزيد أنظر :

— أحمد سليمان حسانة ، ط1، المصارف الاسلامية ، مقررات لجنة بازل — تحديات العولمة — استراتيجية مواجهتها ، دار الكتب الحديثة ، اربد — الأردن ، ص 205 .

— مهيب محمد زائدة ، دوافع اندماج المصرفي في فلسطين و محدداته(دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العمالة)، رسالة ماجستير في المحاسبة و التمويل، الجامعة الاسلامية غزة ، 2006، ص44.

— زيادة قدرة البنك على الإنفاق على البحوث والدراسات لتطوير كفاية رأس المال .

2- عيوب الاندماج المصرفي

إلى جانب تلك الفوائد الكبيرة والمزايا التي يحققها الاندماج المصرفي، فإن لهذه العملية عيوبها ومساوئها ومن العيوب التي يمكن أن تثار في هذا المجال ما يلي :¹

— نشوء أوضاع احتكارية و شبه احتكارية بما يحمله الاحتكار من مساوئ .

— قد يترتب عنه أوضاع غير توازنية في السوق المصرفي و اختفاء دافع التطوير .

— لا توجد أدلة كافية على وجود اقتصاديات الحجم و الوفورات الاقتصادية في البنوك نتيجة الاندماج المصرفي .

— عدم وجود نظرية عامة له يصعب من معرفة نتيجته مسبقا وكذا عدم وجود دليل قاطع على أن البنوك الكبيرة فعالة أكثر من الصغيرة .

— معدلات النجاح لعمليات الاندماج تتراوح من 50% إلى 75% .

— زيادة البيروقراطية وطول خطوط المسؤولية واتخاذ القرار مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمة المصرفية .

— قد ينجم عنه تركيز الصناعة المصرفية بدرجة تحد من الاختيارات المتاحة وارتفاع معدلات الرسوم المصرفية نتيجة لهذا التركيز .

— زيادة تكثف البنوك وبالتالي التأثير على الاقتصاد القومي وهو ما قد يؤدي إلى حدوث أزمة مالية نتيجة إفلاس أو تعثر بنك من هذه البنوك .

— ارتفاع التكاليف نظرا لإعادة الهيكلة بالنسبة للعمالة وارتفاع نسبة البطالة نظرا للتخلص من العمال .

¹ عبد الحميد عبد المطلب ، العولمة واقتصاديات البنوك مرجع سبق ذكره ، ص 171-172 .

– زيادة المخاطر الناتجة عن إخفاء المعلومات والبيانات وهو ما يؤدي إلى زيادة الأخطاء وتراكم الانحرافات وعدم تداركها وتصحيحها في الوقت الملائم .

7- شروط و ضوابط اتخاذ قرار الاندماج المصرفي :

7-1- شروط الاندماج المصرفي : هناك عدة شروط يجب أن تتوافر لنجاح الاندماج المصرفي ومن أهمها ¹ :

– إن تتوافر رغبة حقيقية صادقة لدى القائمين على عملية الاندماج المصرفي .

– أن يتم اختيار اسم الكيان الجديد ومجلس الإدارة ومختلف الخدمات المصرفية التي سيتم التعامل بها .

– أن يتم وضع تصور عملي لمراحل عمليات الاندماج المصرفي يتضمن الإعداد وتهيئة البيئة الداخلية والبيئة الخارجية ويتم وضع خطة زمنية لتنفيذ عملية الاندماج .

– إيجاد التنسيق الفعال بين وحدات البنوك المندمجة واللوائح والقوانين التنظيمية وكذا القرارات .

– توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي .

7-2- ضوابط نجاح الاندماج المصرفي :

لنجاح الدمج لابد من ² :

– أن يسبق الاندماج المصرفي عملية إعادة الهيكلة المالية والإدارية للبنوك الداخلة في عملية الاندماج ، ويتطلب ذلك علاج مشاكل معينة مثل العمالة الزائدة واختلال السيولة والمراكز المالية و تصفية الديون .

¹ عبد الحميد عبد المطلب ، العولمة واقتصاديات البنوك مرجع سبق ذكره ، ص 173 .

² نفس المرجع السابق ، ص 175 .

– تقديم دراسة كاملة عن النتائج المتوقعة من الاندماج المصرفي والجدوى الاقتصادية والاجتماعية له ويكون ذلك تحت إشراف السلطة النقدية (البنك المركزي) من حيث سلامتها ومدى دقة نتائجها .

– ضرورة توافر كل المعلومات اللازمة وتعميق مبدأ الشفافية في عملية التحول نحو مصرف جديد ، وذلك من خلال تقديم كل البيانات التفصيلية عن كل بنك مندمج .

– عدم اللجوء إلي الاندماج الإجباري للبنوك إلا في حالات الضرورة القصوى كالاختلال الكبير في السيولة ، التسيير وضعف الإشراف المالي .

– ضرورة توافر مجموعة من الحوافز المشجعة على الاندماج المصرفي مثل الإعفاءات الضريبية وغيرها .

– دراسة تجارب الدول المتقدمة والنامية في هذا المجال لمعرفة الدروس المستفادة منها وإمكانية تطبيقه على حالات الاندماج في البنوك المحلية .

– لنجاح الاندماج المصرفي ينبغي على المصرف الجديد أن يتصف بالشمولية (بنك شامل) وذلك لتساير التغيرات والتطور ليزداد ويتعاضد دورها في النشاط الاقتصادي وتحقق معدلات نمو مرتفعة .

8- الاندماج المصرفي على المستوى الاجنبي و العربي :

8-1- نماذج عن الاندماجات في الدول الاجنبية :

شهدت السنوات الأولى من مطلع سنة 2000 تنامي وتيرة الاندماجات بين المؤسسات المالية العالمية ، ليلبغ حجم تلك العمليات خلال الفترة (سبتمبر 2004 / سبتمبر 2005) نحو 33 مليار دولار ومن بين الامثلة على ذلك نجد :

– شراء بنك سانتاندر سنترال اسبانو **Santander Central Hispano** ثاني أكبر

البنوك الأسبانية لبنك آبي **Abbey bank** خامس أكبر البنوك البريطانية ، وثاني أكبر

بنك عقاري في بريطانيا ، وهو ما نتج عنه تقدم ترتيب البنك الإسباني في قائمة أكبر ألف بنك عالمي بعشرة مراكز ليحتل المركز 12 مقابل المركز 22 في العام السابق ، وفقا

لترتيب مجلة **The Banker** الصادرة في جويلية 2005 .

- شراء بن "إيه بي إن إمرو" الهولندي لبنك " انتوفينسيتا بنك" الايطالي¹ .

- شهد عام 2004 حدوث ثلاثة اندماجات بين ستة من أكبر البنوك الأمريكية وهم :

Bank of America مع **Fleet Boston**

J.P Morgan Chase مع **Bank one**

Region Financial مع **Union Planters**

- موافقة "يونى كريدت بنك" **Unicredit Bank** الايطالي على شراء " انتش فى بى

بنك **HVB Group** "ثالث أكبر البنوك في الساحة الألمانية ، وذلك مقابل 16 مليار

يورو .

- تقدم بنكا "إيه بي إن إمرو" الهولندي و " بى بى فى إن" الاسباني بعروض لشراء بنوك إيطالية .

- شراء بنك "أوف أمريكا" لمجموعة **MBNA** لبطاقات الائتمان مقابل 35مليار دولار.

- شراء " باركليز بنك" الإنجليزي لبنك "ابسا" في جنوب أفريقيا² .

¹النشرة الاقتصادية- التجربة المصرية في الدمج المصرفي ، إدارة البحوث والترجمة ، 2005 ، ص75 .

² طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على البنوك ، مرجع سبق ذكره ، ص 199-203.

— قيام بنك HSBC البريطاني بشراء 20 % من أسهم Bank of communication الصيني والتي بلغت قيمتها 8.1 مليار دولار .

— وقام بنك أوف أمريكا بشراء 9% من أسهم China Construction Bank

8-2- نماذج عن الاندماجات في الدول العربية :

شملت عملية الاندماج بعض الدول العربية وهي في حاجة إلى ذلك سواء على مستوى الدولة الواحدة أو على مستوى الدول العربية فيما بينها ، حيث يعتبر الاندماج المصرفي احد الآليات الأساسية لتحقيق سوق مصرفية أكثر تنافسية وأكثر تكاملاً ، غير أن الاندماجات المصرفية في الدول العربية اقتصر فقط على الوحدات المصرفية داخل الدولة الواحدة ولم تظهر اندماجات بين هذه الدول ¹ .

الجدول (1-2): حالات الاندماج المصرفي عربياً

| البنك المدمج | البنك المندمج | عدد حالات الاندماج | الدولة | سنوات الاندماج |
|------------------------------|-------------------------------------|--------------------|------------|----------------|
| عدة بنوك | عدة بنوك | 23 حالة | لبنان | 99/93 |
| عدة بنوك | عدة بنوك | 17 حالة | مصر | 99/91 |
| بنك فيلا و لبنان للاستثمار | الشركة الأردنية للاستثمارات المالية | حالة واحدة | الأردن | 98 |
| بنك مسقط | البنك الأهلي العماني | حالة واحدة | سلطنة عمان | 94 |
| بنك عمان التجاري | بنك عمان و البحرين و الكويت | حالة واحدة | سلطنة عمان | 98 |
| الاتحاد الدولي للبنوك | بنك تونس للاستثمارات | حالة واحدة | تونس | 98 |
| مجموعة البنوك الشعبية | البنك الشعبي المركزي | حالة واحدة | المغرب | 98 |
| البنك السعودي الأمريكي | البنك السعودي المتحد | حالة واحدة | السعودية | 99 |
| البنك السعودي التجاري المتحد | بنك القاهرة السعودي | حالة واحدة | السعودية | 97 |
| بنك الخليج الدولي | البنك السعودي العالمي | حالة واحدة | البحرين | 99 |

المصدر : مجلة اتحاد المصارف العربية ، يناير 2000

¹ اتحاد المصارف العربية ، القطاع المالي العربي في مواجهة عصر الاندماج والتملك (تجارب وخبرات) ، فيفري

9- موقع البنوك في الجزائر من الاندماج المصرفي:

لم تحدث أية عملية اندماج مصرفي حقيقية في الجزائر رغم وجود بنوك عمومية تسيطر على حوالي 90 % من النشاط المصرفي الجزائري وبنوك خاصة ، خاصة هذه الأخيرة التي يمكن أن يحدث فيها اندماج على غرار باقي الدول ، و السبب الذي يقف أمام عمليات الاندماج المصرفي في الجزائر هو الطابع القانوني و التشريعي الذي لا يشجع الاندماج المصرفي ، الأمر الذي عثر عملية الخوصصة الجزئية (فتح رأس المال) لبنك القرض الشعبي الجزائري CPA مرات عديدة منذ عام 2003 بسبب تشبث السلطات الجزائرية بعدم فتح رأس مال البنك المذكور بأزيد من 49 % ، بمعنى أنها كانت تريد الاحتفاظ بنسبة أغلبية القرض الشعبي ، خلافا لتوصية أصدرها البنك العالمي وصندوق النقد الدولي بفتح رأس مال القرض الشعبي الجزائري كخطوة لتحديث النظام المصرفي والدفع بوثيرة إصلاحه ، ناهيك عن تحسين قدراته على تمويل الاستثمار والنمو .

و لذلك فمن الضروري على البنوك الجزائرية أن تتبنى سياسة الاندماج المصرفي وأن تولي لها أهمية كبيرة في مواجهة التحديات ، خصوصا مع سعي الجزائر للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية و المصرفية وما يعنيه من دخول عدد كبير من المؤسسات المصرفية الكبيرة إلى السوق الجزائرية لعرض خدماتها التي تكتسي طابع الابتكار والتجديد و الحداثة، خاصة وأن الساحة المصرفية الجزائرية لم تعرف لحد الساعة هذا النوع من الخدمات، فهناك عدة أسباب تؤدي إلى ضرورة اندماج البنوك الجزائرية نذكر منها:

- عدم قدرة البنوك الجزائرية منفردة على منافسة البنوك الأجنبية.
- تعتبر رؤوس أموال البنوك الجزائرية صغيرة الحجم مقارنة برؤوس الأموال الضخمة التي تجمعت لدى البنوك العالمية والتي في غالبها هي بنوك مندمجة.
- ضعف في كفاءة أداء البنوك الجزائرية وعدم تجربتها في دخول مجالات الخدمات المصرفية الحديثة كالمشتقات المالية وغيرها.

- الالتزام بمقررات لجنة بازل يستلزم اندماج البنوك الجزائرية لتكوين رأس المال الكافي لذلك.

و منه فلكي تتجح عملية الاندماج المصرفي في الجزائري لأبد من تقوية القدرة الإشرافية والتنظيمية لبنك الجزائر ليقوم بدوره الفاعل في وضع وتنفيذ السياسة النقدية و الرقابة على الجهاز المصرفي لا سيما البنوك الخاصة ، بالإضافة إلى الاستفادة من بعض التجارب العربية و الغربية في عملية الاندماج المصرفي.

المطلب الثاني: البنوك الشاملة

يشهد العالم المعاصر العديد من التغيرات المتلاحقة في شتى ميادين الحياة ذات تأثير عميق على شكل نظام دولي والعلاقات الدولية في انهيار المنظومة الاشتراكية و اتجاه دول أوروبا الشرقية والعديد من الدول النامية نحو تطبيق آليات السوق وتحرير اقتصادياتها إضافة إلى انتشار التكتلات الاقتصادية العملاقة وزيادة ارتباط الأسواق المالية وما صاحب ذلك من ثورة علمية في كافة المجالات كل ذلك أدى إلى تزايد الاتجاه نحو عدم الفصل بين النشطة المتعلقة بالأوراق المالية وتلك المتعلقة بالأنشطة المصرفية التقليدية الذي يعتبر الركيزة الأساسية في الإصلاح المصرفي من خلال تبني الصيرفة الشاملة.

إن الربط بين العولمة والصيرفة الشاملة يرجع إلى العوامل التي ساعدت وساهمت في نمو العولمة والتي أفرزت متغيرات كثيرة اضطرت بموجبها العديد من المصارف إلى اعتماد سيناريو جديد تمكنت من خلاله إلى الخروج من الإطار التقليدي للأعمال والأنشطة المصرفية وهو تيار الصيرفة الشاملة، فأدى إلى زيادة التنافس وتقليل الفجوة بين المنشآت المالية والمصرفية.¹

¹ إلياس خضير الحمدوني، الصيرفة الشاملة و آفاق استخدامها كخيار استراتيجي في ظل العولمة، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان-2003،، صفحة4-5.

1- مفهوم البنوك الشاملة ، نشأتها و مميزاتاها.

تعتبر المصارف الشاملة أيضا في صور السوق المصرفي الحديثة, و يقصد بها وجود روابط و صلات ملكية, رقابة واسعة و ممتدة من بنك إلى منشآت الخدمات المالية الأخرى, و منشآت القطاع الحقيقي, لكن في الواقع هناك أشكالا عديدة و متنوعة, فنجد البنوك الشاملة في القطاع المالي في بعض الدول مثل كندا و بريطانيا لها حصص ملكية محدودة أو معدومة, أو صلات بالمنشآت الغير مالية, كما تتخبط في أنشطة الخدمات المالية الأخرى, لكن في أخرى كاليابان و كوريا نجد الأنظمة المصرفية الشاملة ذات البنك الرئيسي و هنا تكون صلات ملكية متشابكة بين البنوك و منشآت القطاع الحقيقي.

و توجد دول أخرى كسويسرا و ألمانيا توجد بها بنوك شاملة تماما تتميز بوجود درجة أكبر من التكامل بين الخدمات المالية .

1-1- مفهوم البنوك الشاملة.

يعرفها البعض بأنها تلك التي تؤدي الوظائف التقليدية للبنوك وكذلك الوظائف غير التقليدية مثل تلك التي تتعلق بالاستثمار، أي أن البنوك التي تؤدي وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال بينما يعرفها الآخرون بأنها المؤسسات المالية التي تقوم بأعمال الوساطة وإيجاد الائتمان والتي تلعب دور المنظم في تأسيس المشروعات و إدارتها. وبصفة عامة يمكن القول أنها البنوك التي لم تعد تقتيد بالتخصص المحدود الذي قيد العمل المصرفي في كثير من الدول، بل أصبحت تمد نشاطها إلى كل المجالات والأقاليم والمناطق وتحصل على الأموال من مصادر متعددة وتوجهها إلى مختلف النشاطات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.¹

¹ للمزيد أنظر :

- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص:19.
- سعد طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة مؤسسة الأهرام، مصر، 1998، ص3

1-2- نشأة البنوك الشاملة:

لقد ظهرت البنوك الشاملة في أوروبا و من بعدها في العديد من دول العالم خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، إذ بدأت في الابتعاد عن التخصص المصرفي و تقليل التركيز على الأشكال التقليدية للإقراض و الاستثمار. وأصبحت البنوك تقوم بتقديم تشكيلة شاملة من الخدمات المصرفية من أجل مقابلة الاحتياجات المتنوعة للعملاء، و مواجهة ضغوط بنوك الدول الأجنبية التي كانت تقدم تشكيلة متنوعة من الخدمات المصرفية. وبهذا أصبح نموذج البنوك الشاملة واسع الانتشار.

يعتقد كثير من المحللين أن الأزمة المالية الناجمة عن أزمة الرهن العقاري الأمريكية غيرت ميزان القوة لصالح البنوك الشاملة بما لديها من قدرات على تقديم خدمات الأفراد والعمليات الاستثمارية على حد سواء، و بذلك سحبت البساط من تحت أرجل البنوك الاستثمارية الكبرى التي انهارت بفعل الأزمة. فلقد أوضح جيمس واينر، أن نموذج العمل سيتغير بشكل كبير وأساسي. وسيكون هناك عدد أقل من المصارف الاستثمارية المستقلة، وليس غريباً أن توافق البنوك الشاملة التي وسعت نطاق عملياتها وأنشطتها لتدخل مجال العمليات المصرفية الاستثمارية في العقد الماضي، من خلال استثمار الكثير منها بقوة في عمليات السندات. فهي تعتقد أن الأزمة ستمنحها الفرصة لاقتناص الأعمال من المصارف المستقلة أو الاستحواذ عليها¹.

ولقد بينت دراسات حديثة أجراها صندوق النقد الدولي، بأن مفهوم البنوك الشاملة بات أكثر جدوى للدول النامية التي هي بحاجة إلى بنوك استثمار تعمل على استكشاف فرص الاستثمار المجدية وتكتتب في جزء من رؤوس أموالها وتروج لها من خلال

- الشماع خليل محمد حسن ، دور المصرف الشامل في تطوير السوق المالية، مجلة اتحاد المصارف العربية، مجلد 14، عدد158، بيروت، ص31.

¹ جريدة القبس، السبت 22 شعبان 1429هـ — 23 أغسطس 2008 ، العدد1265 .

أسواق المال المحلية والعالمية وذلك بالطبع إلى جانب مؤسسات تقدم خدمات الصيرفة التقليدية.¹

1-3- مميزات البنوك الشاملة.

لعل من أهم سمات و مميزات البنوك الشاملة نذكر ما يلي:²

-الشمول مقابل التخصص المحدود.

-التنوع مقابل التقيد.

-الديناميكية مقابل الإستاتيكية.

-الابتكار مقابل التقليد.

-التكامل والتواصل مقابل الانحسار.

-أداء مجموعة متكاملة من الخدمات.

2- وظائف البنوك الشاملة:

تسعى البنوك الشاملة إلى تقديم وممارسة مجموعة واسعة من الأعمال المصرفية وغير المصرفية وتوفير منتجات بنكية ومالية وخدمية على درجة عالية من المواءمة والحدائثة لصالح عملائها ومتعاملها، فانطلاقا من كون البنوك الشاملة تمارس وظائف البنوك الأخرى كالبنوك التجارية والمتخصصة وغيرها، واستنادا لإمكانياتها وحجمها، وتوظيفها الواسع لتكنولوجيا المعلومات، فسيكون بإمكان هذه البنوك تقديم خدمات متنوعة وممارسة أعمال عديدة بما فيها دور المنظم، والخروج بهذه الأعمال من النطاق

¹ جريدة البيان الإماراتية، العدد 10430 ليوم 07 يناير 2009.

² أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك-التقليدية الماضي والإلكترونية المستقبل، ط1، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص30.

التقليدي لإكسابها طابع الحداثة والتجدد ومواكبة كل التغيرات والتطورات التي تحدث ضمن محيطها.

وتتميز البنوك الشاملة بحجمها الكبير وإمكانياتها المالية الضخمة التي يوفرها لها تعاملها مع مختلف القطاعات، ما يسمح لها بوضع سياساتها الإقراضية والإستثمارية بالشكل المناسب للتنوع الذي تعتمد في إدارة أموالها، وضمان التوازن لها، بما يحقق الكفاءة القصوى من الإستخدام وتعظيم الأرباح المحققة.

و عادة ما تكون المصارف الشاملة أكثر قدرة على تلبية احتياجات العملاء باختلاف شرائحها و ذلك نتيجة تنوع الخدمات و الوظائف التي تقوم بها هذه المصارف و أهمها:¹

- اكتشاف و تحليل و تقويم الفرص الإستثمارية و إعداد و تقييم دراسات الجدوى الاقتصادية و الترويج داخليا و خارجيا للمشاريع عالية الجدوى.
- صناعة الأسواق المتكاملة و توفير و إتاحة البيانات و المعلومات إلى العملاء و المستثمرين ، و تقديم الدعم و المساندة للمشاريع الجديدة و الترويج لمنتجاتها.
- فتح الأسواق الخارجية و اختراق أسواق التصدير الدولية بما يمكن العملاء من كسب الصفقات الدولية و الفوز بعقود تصدير دائمة و ممتدة.
- تعبئة الفائض الاقتصادي و النقدي و تحريك الفائض الاقتصادي العيني بتحويل أشكاله التقليدية إلى نقدية أو تسييلية، والعمل على خلق أشكال جديدة من وسائل الدفع ذات القدرة العالية على الحركة و التي تتمتع في نفس الوقت بقدر كبير من الاستقرار و التدفق والأمان.

¹ للمزيد أنظر :

- دريد كامل آل شبيب ، إدارة البنوك المعاصرة ، ط1 ، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 2012 ، ص56.

- السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال، دار المريخ للنشر، العربية السعودية، 2000، صص: 492-493.

- التوظيف الكامل للموارد والإمكانيات والقدرات المتاحة من خلال تجميع المدخرات و الأموال من الأفراد و المؤسسات لتحقيق أكبر عائد وأعلى درجة أمان ، و الاستثمار المباشر في المشاريع العملاقة و الاستفادة من مزايا اقتصاد الوفرة.
 - تعظيم ايجابيات السوق المصرفي و السوق العادي من خلال استخدام و فهم التكنولوجيا المتطورة و استخدام ادواتها في توسيع شبكة التعاملات و تنويعها و مواجهة المخاطر من خلال تقديم خدمات ذات طابع شامل مثل إتاحة قروض المساندة و الدعم إلى المشاريع.
 - تطوير وظائف البنوك التجارية التقليدية بما يسمح بتقديم خدمات ترويج الأسهم وإصدار السندات القابلة للخصم وخدمات التغطية والتأمين ضد المخاطر وخدمات المبادلات والمستقبليات والعقود الآجلة، وكذلك الوساطة المالية الخاصة بتلقي الودائع ومنح الائتمان بالإضافة إلى خدمات أمناء وصناديق الاستثمار وأمناء الاكتتاب.
 - العمل كصندوق إحتياطي لامتناس واستيعاب التأثيرات السلبية للدورة الإقتصادية أو العوامل الطارئة السياسية والطبيعية.
- 3- آليات التحول إلى البنوك الشاملة:**

إن عملية التحول إلى البنوك الشاملة تخضع لضوابط تأخذ في حساباتها الجوانب الإقتصادية و القانونية و البيئية المصرفية التي تعمل في إطارها البنوك، و يتم التحول إلى البنوك الشاملة من خلال منهجين أساسيين هما:¹

المنهج الأول : يركز هذا الاسلوب على تحويل بنك متخصص أو تجاري قائم بالفعل إلى بنك شامل ، ويعتبر الأسلوب الأسرع والأفضل بشرط أن يكون هذا البنك كبير الحجم وقابل للنمو والانتساع ، و لديه فروع عديدة مرتبطة ببعضها البعض تكنولوجيا.

و يدعم فعالية هذا الاسلوب قدرة البنك على ابتكار الافكار و بناء قيم للعمل تحفز التطوير و التغيير من أجل بلوغ النجاح.

¹ صلاح الدين حسن السيسى، القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني القطاع المصرفي وغسيل الأموال، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2003، ص ص: 87-89.

المنهج الثاني: يتمثل في إنشاء بنك شامل جديد من خلال إختيار كفاءات بشرية مؤهلة راغبة وقادرة ذهنيا لتكون مبتكرة ومجددة، وإرسالها إلي مصارف شاملة بالخارج للتدريب على أعمالها، مع القيام بحملات تسويقية وترويجية مناسبة لتقديم البنك والتعريف به.

و يرى مؤيدو هذا المنهج أن الخدمات المصرفية تتميز بطبيعة خاصة و أن الطلب عليها يخلق بمجرد تواجدها ، أي أن المصرف الشامل صانع لأسواقه.

ويضاف إلى المنهجين السابقين منهج ثالث يجمع بين مزايا المنهجين، من خلال شراء عقارات بعض البنوك الراغبة في الاستغناء عنها أو دمج تدريجي لبنك معين وضم معاملته وعملائه وتوافر الإمكانيات والقدرات والخبرات الملائمة مع وجود إمكانية للنمو والانتساع والانتشار بشكل كبير، في ظل وجود استراتيجية طموحة لقيادة وتوجيه السوق المصرفية وتحقيق التشغيل المتوازن له.

4- متطلبات التحول الى البنوك الشاملة:

- تحتاج عملية التحول الى المصارف الشاملة الى توفر جملة من المتطلبات نذكر منها ¹:
- إعلام مكثف للترويج لمفهوم المصارف الشاملة و هذا من أجل توضيح أهميتها ومختلف مزاياها بالإضافة الى خدماتها المقدمة للعملاء و المتعاملين.
 - توافر مراكز تدريب متقدمة مدعمة بمجموعة خبراء متخصصين في مجال أعمال الصيرفة الشاملة.
 - تطوير التشريعات والقوانين و القرارات المشرفة على العمل المصرفي بما يسمح للبنوك الشاملة بممارسة أنشطتها بفاعلية كاملة.
 - وجود قيادات مصرفية واعية مدركة ومتفهمة ومتحمسة لفكرة المصارف الشاملة.

¹ نفس المرجع ، ص ص 89-90

5- ضوابط التحول الى البنوك الشاملة :

- إن عملية التحول الى البنوك الشاملة تتطلب جملة من الضوابط الكمية و النوعية تضمن لها الاستمرار و الاستقرار في ممارسة النشاط ، و هذه الضوابط هي :¹
- التزام العاملين بسياسات الحيطة والحذر وخصوصا في المراحل الأولى لبدء النشاط ، و إخضاع كافة العمليات الكبيرة الحجم للفحص و التدقيق حتى لا تتعرض لمخاطر غير محسوبة.
 - استراتيجية عامة علمية تنبثق منها سياسات مرحلية تشكل إطار الحركة التنفيذية للنشاط الذي يمارسه المصرف الشامل.
 - ممارسة فطنة لأجهزة الرقابة و الإشراف على المصارف الشاملة من أجل تفادي كل الأخطار التي تهدد استمرارية نشاط هذه المصارف.
 - تحديد الوظائف والمسؤوليات بشكل دقيق، عن طريق نظام عمل و توصيف وظائف عالي الدقة وفعال.
 - نظم فعالة للإعلام و الاعلان عن نشاطات المصرف الشامل في إطار قواعد و معايير المحاسبة الدولية التي تعمل على توفير كل من الشفافية و الافصاح من أجل توفير أداء حسن و كفاء.
 - عرض تفاصيل السياسات و الأنشطة المقترحة على الجمعية للبنك للحصول على تأييدها للاتجاهات و مخاطرها.
 - ملاءة مالية مناسبة ممثلة في حجم مناسب من رأس المال والاحتياطيات.
 - نظام تأمين فعال على الودائع ليقفل من تدافع العملاء عند حدوث أي أزمة.
 - استراتيجية عامة علمية تنبثق منها سياسات مرحلية تشكل إطار الحركة التنفيذية للنشاط الذي يمارسه المصرف الشامل.
 - التوسع في الوظائف الاستثمارية لدعم جودة اتخاذ القرارات ، و لضمان الجودة الشاملة و المتكاملة لأعمال المصرف الشامل.

¹ نفس المرجع ، ص ص 90-91

6- دور المصارف الشاملة في عملية التنمية:

تقوم عملية التنمية الاقتصادية على أساس تطوير الاقتصاد القومي لزيادة كفاءة استخدام الموارد الاقتصادية و علاج الاختلالات الهيكلية من خلال الارتكاز على آليات السوق و دعم القطاع الخاص و تقليص سيطرة القطاع العام على النشاط الاقتصادي. و لعل أهم العوامل التي تعيق عملية تحرير الاقتصاد و تحد من كفاءة و فعالية آليات السوق الحرة هو عدم وجود سوق مالي متطور يساعد على دعم عملية التحول الاقتصادي إذ يتسم السوق المالي بنقص العديد من مؤسسات الوساطة المالية الهامة التي تساهم في عمليات سوق المال من ضمان و تغطية و ترويج لإصدارات الأوراق المالية و عدم وجود منظم كفوء مطلع بأحوال السوق و القادر على خلق الفرص الاستثمارية و كذلك انخفاض عدد الشركات المساهمة و محدودية أسواق الأوراق المالية و بالتالي نقص الإنتاج في الأسواق.

الأمر الذي يزيد من أهمية المصارف الشاملة في تنشيط التداول في السوق الأوراق المالية و دعم سياسات التخصيص و ذلك من خلال:¹

6-1- ترويج الفرص الاستثمارية الجديدة و الإسهام فيها:

يتنوع دور المصارف الشاملة في مجال الترويج للمشروعات الجديدة بحيث يشمل قيامها:

- إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية للفرص الاستثمارية المتاحة مما يسرع و يساهم في تنفيذها عند توفير التمويل المناسب لها بحيث تأخذ شكل مشروعات مساهمة تعمل في مجالات اقتصادية حيوية.

- الإعلان بشكل منظم عن الفرص الاستثمارية ذات الجدوى الاقتصادية و تسويقها لغرض تشجيع المستثمرين من الأفراد و الشركات المساهمة على الإقبال عليها و تنفيذها.

¹ الهندي عدنان، المصارف الشاملة و دورها في أسواق المال و دعم جهود التخصيص/ الصيرفة الشاملة، إتحاد المصارف العربية، لبنان، عدد 136 ، 1994.

كما تستطيع المصارف الشاملة أن تساهم في تمويل هذه المشروعات الجديدة خاصة و أنها المبادرة أصلا لدراسة جدواها و قد تأخذ هذه المشاريع شكل شركات مساهمة إما في القطاع الخاص أو في القطاع المشترك و تختلف نسبة مساهمة المصارف الشاملة تبعا لحجم الاستثمار المطلوب و القطاع الذي يعمل فيه المشروع و مدى كونه نشاطا جديدا أو معروفا و كذلك مدى استعداد الجهات الأخرى لتمويله.

6-2- القيام بوظائف الصيرفة الاستثمارية:

من مهام الأساسيات التي يقوم بها المصارف الشاملة هي عمليات الصيرفة الاستثمارية و التي تتضمن:

- الإسناد: تقوم المصارف بشراء الأوراق المالية و لا سيما المصدرة حديثا و بيعها لحسابها و بذلك يتحمل المصرف مخاطر التسويق في السوق المالية بدلا من الشركات المصدرة و التي تحصل على الأموال التي تحتاجها فورا و دون أن تتحمل أية مخاطر.
- التوزيع و التسويق: تسويق الأوراق المالية لصالح الشركات المصدرة لها من دون أن تتحمل المصارف مخاطر حيازتها.

- تقديم الاستشارة حول الإصدارات الجديدة : تقوم المصارف الشاملة بتقديم النصح و المشورة حول نوع و تشكيلة الأوراق المالية المرغوبة، مقارنة مع تكاليف الأوراق المالية البديلة و مردودها و مخاطرها في ضوء أوضاع الشركات المصدرة لها و ذلك عند تأسيس الشركات أو عند زيادة رؤوس أموال الشركات القائمة.

6-3- ممارسة نشاط التمويل التأجيري و تمويل المبيعات الآجلة:

تعتبر عمليات التمويل التأجيري إحدى العمليات الرئيسية التي تمارسها المصارف الشاملة و هي عمليات تأجير الأصول و تستخدم لمزاولة الأنشطة الإنتاجية مما يوفر للمشروعات فرصة الاستفادة من الآلات و المعدات و الأصول الرأسمالية اللازمة لبدء العمليات الإنتاجية و تحريك العمليات في القطاع الاقتصادي ذات الصلة دون أن تتحمل المشاريع تكاليف شراء هذه الأصول.

أما فيما يتعلق بخدمة تمويل المبيعات الآجلة فهي عبارة عن نظام متكامل يقوم على تمويل المستحقات التجارية للمنشآت و المشروعات و يساعدها في تحصيل حقوقها

دون حاجة إلى توفر أجهزة متخصصة لهذا الغرض مما يساهم في علاج مشكلة ركود أرصدة المدينين بالمركز المالي لمختلف المنشآت و المشروعات و بالتالي يدي إلى تنشيط الإنتاج و التبادل.

6-4- دعم التحويل للشركات المساهمة:

حيث تساهم في عملية تحويل الملكية من شركات الأشخاص إلى شركات الأموال و بوجه خاص الشركة المساهمة التي تعتبر الركن الأساسي في قيام الأسواق المالية و ذلك من خلال القيام بدراسة الجدوى الاقتصادية لهذا تحويل و شراء جزء من الأسهم التي تصدرها و القيام بمهام الإسناد أو التسويق.

6-5- القيام بدور أمناء الاستثمار:

تلعب المصارف الشاملة دور أمناء الاستثمار نيابة عن عملائها من خلال قيامها بمهمة بيع و شراء الأوراق المالية لصالح عملائها بسبب خبرتها و مواكبتها للتطورات و المستجدات في هذه الأسواق و قدرتها على تحديد و تحقيق أهداف المحفظة الاستثمارية التي يريدها المستثمر.

6-6- تشجيع الإقراض بضمان الأوراق المالية:

حيث تساهم المصارف الشاملة في تطوير و تنشيط التداول في أسواق المال من خلال تقديم القروض للوسطاء و المتعاملين في هذه الأسواق لشراء الأوراق المالية على الحساب أو ما يعرف بالمتاجرة بالهامش. و غالبا ما تخضع هذه القروض لشروط المصارف المركزية و التي تتحكم بمتطلبات الهامش أي مقدار ما تستطيع المصارف إقراضه للمتعاملين قياسا بالقيمة للأوراق المالية التي تشتريها أي هناك هامش أمان للقرض المصرفي الذي تستخدم الأوراق المالية المشتراة لضمانتها و بسبب هذه القروض فإن المتعاملين و الوسطاء يستطيعون شراء الأوراق المالية بقيم أكبر مما تسمح به الأموال المتاحة لهم بدون التمويل المصرفي.

6-7- إقامة و إدارة صناديق الاستثمار المشترك:

حيث تقوم المصاريف الشاملة بالمبادرة التي تأسيس أو المساهمة في تأسيس صناديق للاستثمار المشترك التي توفر للمستثمرين أفراد و مؤسسات ممن لا يملكون الخبرة و القدرة على إدارة استثماراتهم بصورة مباشرة الفرصة للدخول و المشاركة في الأسواق النقدية و المالية، المحلية و العالمية.

6-8- ترويج الاستثمار بالأدوات المالية الإسلامية:

حيث يمكن للمصارف الشاملة أن تخوض هذه التجربة من خلال تأسيس مؤسسات مصرفية و مالية إسلامية في الدول التي تتبنى توجهها كهذا أو من خلال الإقبال على تداول الأدوات و الأوراق المالية التي تطرحها المؤسسات المصرفية و المالية الإسلامية.

6-9- التعاون مع مؤسسات العون الإنمائي و ترويج سنداتها:

تعمل المصارف الشاملة حاليا على زيادة توثيق تعاونها مع صناديق التنمية العالمية التي تقترض من أسواق المال العالمية من خلال طرحها سندات متوسطة و طويلة الأجل. و يكمن دور المصارف الشاملة في ترويج سندات الدين الخاصة بهذه الصناديق على كافة فئات المستثمرين في أرجاء العالم.

6-10- دفع خطوات التخصيص للقطاع العام:

تعتبر الخصخصة أحد العوامل الرئيسية التي تزيد من سرعة نمو و تطوير أسواق المال و تقوم المصارف الشاملة بدور فعال في توجه العديد من الدول العالم لتبني سياسية تخصيص مشروعاتها العامة و ذلك من خلال:

أ. دور استثماري يتمثل في إعداد دراسات لجدوى تحويل مؤسسات القطاع العام إلى قطاع خاص و تقييم موجودات هذه المؤسسات بما يمكنها من تحديد عدد و قيمة الأسهم المطلوب إصدارها في إطار هذه العملية.

ب. دور تمويل: يتمثل بقيام هذه المصارف بشراء البعض من هذه الأسهم و إدخالها في محافظ استثماراتها و قروضها.

7- إيجابيات و سلبيات البنوك الشاملة:

للبنوك الشاملة عدة إيجابيات و مزايا نذكر منها ¹:

- العمل على أساس الحجم الكبير و بالتالي تحقيق الوفورات في التكاليف و بوجه عام الاستفادة من الأقسام الادارية العامة لخدمة الادارات المصرفية الأساسية .
- التنوع القطاعي لمحفظه القروض و الاستثمارات و بالتالي تقليل المخاطر الائتمانية ككل.
- ممارسة الأساليب المعاصرة في إدارة الموجودات و المطلوبات ، بما فيها على سبيل المثال إدارة الفجوة ، الهامش، الفارق.
- زيادة و توسيع تشكيلة الخدمات المصرفية و المالية المقدمة للعملاء على اختلاف أنواعهم.
- إمكانية الدخول إلى الأسواق المالية لشراء الأسهم و بيعها في إطار السياسة الاستثمارية للبنك.
- يمكن البنك الشامل ، إذا ما أرادت الدولة تخفيض أسعار الفائدة لقطاع معين ، والحصول على الدعم منها مقابل ذلك التخفيض، و ذلك دون الحاجة لوجود مصرف قطاعي متخصص يؤدي هذه المهمة.
- تلبية حاجيات الشركات التي تتمتع بالتكامل الأفقي و الرأسي الذي يعبر حدود القطاع الاقتصادي الواحد.
- توظيف السيولة الفائضة في البنوك التجارية في مجالات التنمية و بما يحقق درجة ربحية أفضل من التوازن القطاعي.

¹ للمزيد أنظر:

- راتول محمد ، بومدين نورين ، إعتماد الصيرفة الشاملة كمدخل لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، جامعة ورقلة ، 11-12 مارس 2008.

وعلى الرغم من الدور الفعال الذي تقوم البنوك الشاملة ، إلا أن بعض الخبراء و الباحثين يقرون عليها بعض المآخذ و هي¹:

- احتمال زيادة التركيز و ممارسة الاحتكار من قبل هذه البنوك الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض المنافسة.

- انخفاض حوافز الإبداع والابتكار المالي بسبب تنوع الأنشطة.

- في حال البنوك الشاملة تصبح عملية الرقابة و الاشراف أكثر تعقيدا نظرا لكثرة و تعدد الأنشطة و هذا ما يهدد الاستقرار و السلامة التنظيمية لهذه البنوك.

- صعوبة تقييم الاداء لبعض القطاعات نظرا لتغطيتها بقطاعات أخرى.

8- واقع البنوك الشاملة في الجزائر:

نظرا للتطورات الحديثة التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية ، و التي كانت نتيجة التحرر من كافة القيود بالإضافة إلى التطور الهائل في نظم التسيير و الاتصالات ، و بما أن الجهاز المصرفي الجزائري جزء من الجهاز المصرفي العالمي ، أصبح يتعين عليه مواكبة كل التطورات و المستجدات، فرغم الاصلاحات المتوالية التي شهدتها المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال قانون النقد و القرض 10/90 الصادر في 14 أبريل 1990 أو من خلال الأمر 11/03 الصادر في 26 أوت 2003 أو من خلال الأمر 10/04 الصادر في 26 أوت 2010 ما زال يغلب على البنوك الجزائرية العمل المصرفي التقليدي المتمثل في تقديم قروض و استقبال الودائع ، و رغم توفر البنوك الجزائرية على بعض الوظائف و الانشطة التي تقوم بها البنوك الشاملة مثل أنشطة التمويل التأجير ، توريق الديون ، خدمات مصرفية جديدة ، تحديث أنظمة الدفع

¹ للمزيد أنظر :

- طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره 2003، ص206.

- إبراهيم بورنان ، عبد القادر شارف ، البنوك الشاملة كأحد إفرازات الاصلاح المصرفي ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، جامعة ورقلة ، 11-12 مارس 2008.

الالكتروني ، الاستثمار في السوق المالي ، إلا أنها لا تعتبر بنوك شاملة نظرا لافتقارها لشروط و متطلبات التحول إلى هذا النوع من البنوك بالإضافة إلى ضعف الرقابة و التسيير و غياب مفهوم التنويع داخل البنك بشكل معمق.

المطلب الثالث: التوجه نحو فلسفة البنوك الالكترونية:

تعد الصيرفة الالكترونية واحدة من أهم مؤشرات النهضة الاقتصادية التي ارتقت لها المجتمعات البشرية عبر تطورها نظرا لإسهامها الواسع في توفير متطلبات الاستثمار والتنمية إذ بها يمكن قياس مستوى التقدم والتطور الاقتصادي لأي مجتمع ما، فبازدياد عمليات التجارة الالكترونية أصبح هناك احتياج كبير لوجود نوعية جديدة من البنوك غير التقليدية تتماشى ومعطيات هذا النوع من التجارة ولا تنقيد بمكان معين أو بأوقات عمل معينة كالبنوك التقليدية وعليه نشأت فكرة البنوك الالكترونية.

وقد تمكنت شبكة الانترنت منذ نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين من فرض نفسها كأساس قوي وإحداث ثورة تكنولوجية ومعلوماتية بكل إبعادها؛ إلى جانب التحول العميق في نمط التفكير وفي سلوك الأفراد وحتى الحكومات على حد سواء، والذي تجلى في تغيير قواعد المنافسة وطرق العمل ووسائله؛ وتعد البنوك الالكترونية من أبرز هذه التحولات في مجال الصيرفة الإلكترونية؛ باستعمال وسائل دفع إلكترونية كالنقود الإلكترونية والبطاقات البنكية، وعلى الرغم من التضارب في الأرقام حول تقدير حجم التعامل مع المصارف الإلكترونية على مستوى العالم، إلا أن هناك إتفاقاً عاماً حول الدعم الكبير الذي أصبحت تقدمه البنوك الإلكترونية لزبائنها والتقليل من عدة مخاطر.

1- نشأة وماهية البنوك الالكترونية

في ظل وجود شبكة الإنترنت وشيوعها وازدياد مستخدميها، وفي ظل التطور الهائل في تقنيات الحاسوب والاتصال التي حققت تبادلاً سريعاً وشاملاً للمعلومات ضمن سياسة وخطط الانسياب السريع للبيانات ومفهوم العولمة على الخط وترافق ذلك مع فكرة البنوك الإلكترونية في ميدان النشاط التجاري الإلكتروني ضمن مفاهيم الأعمال

الإلكترونية ومع ازدياد القيمة الاقتصادية للمعلومات في ظل ذلك كله ، تطور مفهوم الخدمات المالية على الخط لتتحول الفكرة من مجرد تنفيذ أعمال لوجود نوع جديد من البنوك الإلكترونية التي لها وجود كامل على الشبكة ويحتوي موقعها على كافة البرمجيات اللازمة للأعمال المصرفية.

1-1- نشأة البنوك الإلكترونية¹:

في البداية كانت المصارف عبارة عن مجال مخصص بإيداع ما يملكه التجار من ذهب و فضة فكان التجار يودعون ما يملكونه من معادن نفيسة بتلك المصارف قبل أن يسافرون، ويتسلمون بدلا منها صكوك تثبت ممتلكاتهم لتلك المعادن على أن يتسلمون ما أودعوه عند رجوعهم من السفر، وشيئا فشيئا أصبح التجار يستخدمون تلك الصكوك في إنهاء المعاملات المالية فيما بينهم على أساس ما تفيده تلك الصكوك من امتلاكهم لما هو مثبت فيها من كميات الذهب و الفضة²، و عليه فإن تلك الصكوك لم تكن تقبل في تسوية المعاملات المالية لذاتها و إنما لما تفيده من امتلاك كميات الذهب و الفضة المثبتة بها، و مع التطور بدأت تلك المصارف في تقديمه من خدمات إلى زبائنها، بدأت بماكينات الصرف الآلي إلى تسمح بسحب مبلغ من المال من رصيده لدى هذا المصرف ثم تطور أمر الماكينات في تقديم كشف حساب للعميل برصيده في المصارف و إيداع النقود في حسابه عبر تلك الماكينات و هكذا تطورت تلك المصارف و أصبحت تسمى بالبنوك الإلكترونية و في ظل هذا التقدم الهائل الذي نعيشه من تطور الاتصالات والإنترنت و استخدامها بشكل يكاد يكون رئيسيا في مجال التجارة ،أصبح العالم الآن أصغر من قرية تدور البيانات فيما بين أجزاءه في سرعة البرق فالبنوك الإلكترونية أصبحت ككيان ليس له مقر على الأرض فهو الآن موجود على شبكة الإنترنت فقط. ويمكن تلخيص مراحل تطور نشأة البنوك الإلكترونية كما يلي:

أ. 1970 - 1980: الصراف الآلي (توسع في أوروبا وأمريكا الشمالية)

¹ Mahmood Shah , Steve Clarke, **E-Banking Management :Issues, solutions, and strategies**, Information Science Reference , New York, 2009,p2

² منير محمد وممدوح محمد الجمبهي، **البنوك الإلكترونية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006، ص 09-11.

ب. 1980-1990: البنوك المنزلية (Banque domicile) حيث تسمح للعميل عن طريق موزعات بالصوت والصورة أن يقوم بعدة عمليات بنكية انطلاقاً من محل إقامته.

ج. فترة التسعينات: البنوك الإلكترونية **E.banking** والبنوك الافتراضية التي تلغي أي اتصال مباشر مع فرع البنك، فكان (Net Bank) هو أول بنك افتراضي، أين ساهمت تكنولوجيا المعلومات والانترنت بشكل كبير على انتشار البنوك الإلكترونية.

1-2- تعريف البنوك الإلكترونية:

من الصعوبة وضع تعريف شامل لعمليات المصارف الإلكترونية و لكن الفكرة المبدئية التي يقوم عليها المصرف هي أنه تاجر نقود فهو يعد وسيطاً بين الرأسمالي و التاجر فيأخذ في الرأسمالي النقود في شكل عملية إيداع ويقدم التاجر هذه النقود في شكل عملية ائتمان وعليه فإن البنك الإلكتروني يشير إلى النظام الذي يتيح للزبون الوصول إلى حساباته أو أية معلومات يريدتها و الحصول على مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية من خلال شبكة معلومات يرتبط بها جهاز الحاسوب الخاص به أو أية وسيلة أخرى.

وهناك العديد من المصطلحات التي تطلق على البنوك المتطورة مثل البنوك الإلكترونية "Electronic Banking" أو بنوك الانترنت "Internet Banking" أو البنوك الإلكترونية عن بعد "Remote Electronic Banking" أو البنك المنزلي "Home Banking" أو البنك على الخط "Online Banking" أو البنوك الخدمية الذاتية "Self Service Banking" أو بنوك الويب¹ "Web Banking" ، وعلى اختلاف المصطلحات فجميعها تشير إلى قيام العميل بإدارة حساباته أو انجاز أعماله المتصلة بالبنك عبر شبكة الانترنت سواء كان في المنزل أو المكتب وفي أي مكان ووقت يرغبه ويعبر عنها "بالخدمة المالية عن بعد".

¹ نهلة أحمد قنديل، التجارة الإلكترونية ، القاهرة، 2004، ص86 .

تعرف كذلك بمصارف الإنترنت أو الواب web Banking أو internet Banking ولكنها ليست مجرد فرع لمصرف قائم يقدم خدمات مالية و حسب، بل موقع مالي تجاري إداري استشاري شامل له وجود مستقل على الخط، فإذا عجز المصرف نفسه عن أداء خدمة ما كان الحل اللجوء إلى المواقع المرتبطة التي يتم عادة التعاقد معها للقيام بخدمات عبر نفس موقع المصرف، بل إن أحد أهم تحديات المنافسة في ميدان المصارف الإلكترونية أن مؤسسات مالية تقدم على الشبكة خدمات كانت حكراً على المصارف الإلكترونية.

البنك الإلكتروني هو العمل المصرفي الذي تكون فيه الإنترنت وسيلة الاتصال بين البنك والعميل، وبمساعدة نظم وبرامج تمكن العميل من الاستفادة من الخدمات والحصول على منتجات مصرفية مختلفة، والتي يقدمها البنك عن بعد.

هو نظام يسمح للعميل بالتعامل مع حساباته من أي مكان في العالم من خلال التعامل مع مواقع البنوك المصممة على شبكات الإنترنت، مما يسهل للعملاء التعامل مع البنوك دون الحاجة إلى الذهاب إليها مباشرة وذلك لتوفير الراحة لهم¹.

هو مؤسسة مالية شبكية تؤدي خدماتها باستخدام الأساليب الإلكترونية والتي تعد الإنترنت من أهم أشكالها².

مفهوم شامل: هي بنوك تقدم خدمات مصرفية تقليدية أو مبتكرة والتي يحتاجها العميل من خلال شبكة الإنترنت على مدار 24 ساعة، من خلال جهاز الحاسب الآلي دون عوائق ومن أي مكان في العالم³.

¹ وافي ميلود، واقع وأفاق البنوك الإلكترونية، دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود، مالية وبنوك، جامعة تلمسان، 2003-2004، ص 82.

² معطى الله خير الدين وبوقموم محمد، المعلوماتية والجهاز البنكي حتمية تطوير الخدمات المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، واقع وتحديات، 14 و 15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف، ص 04.

³ خالد أمين وعبد الله إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 223.

2- خصائص وأهمية البنوك الالكترونية:

2-1- خصائص البنوك الالكترونية:¹

- تتميز البنوك الالكترونية بخصائص و ميزات عن البنوك التقليدية ، نذكر منها:
 - أوقات العمل: من أهم ما تتميز به هذه البنوك تقديم خدمات دون تقييد بالوقت.
 - كيفية الاتصال بالبنوك: يقوم بها العميل من أي مكان عن طريق الانترنت.
 - اختفاء الوثائق الورقية للمعاملات، حيث إن كافة الاجراءات و المراسلات بين طرفي الخدمة المصرفية تتم إلكترونيا دون استخدام أي أوراق.
 - إمكانية تسليم بعض المنتجات الكترونيا، ككشوف الحساب و الرصيد و غيرها.
 - القدرة على إدارة العمليات المصرفية للبنوك عبر شبكة الانترنت بكفاءة من أي موقع جغرافي ، و بالتالي يستطيع البنك أن يختار أفضل الاماكن على المستوى العالم .

2-2- أهمية البنوك الالكترونية:

تكمن أهمية البنوك الالكترونية فيما يلي:²

- توفر معلومات بشكل يحقق الشفافية والمعرفة ويقضي على الغش والسرقة.
- حصول العملاء على خدمات متنوعة كالتعرف على معاملاتهم، أرصدهم وحساباتهم.
- تحدد أنواع قنوات التوصيل البديلة لكل خدمة ولكل نوع من المتعاملين.
- هي مكان للحل المبني على المعلومة الصحيحة، مؤسسة للمشورة و لفتح آفاق العمل، مكان لغرض الاستثمار، مكان للخدمة المالية السريعة بأقل تكلفة وللادارة المتميزة لاحتياجات الزبون.

وهناك أهداف أخرى تسعى إلى تحقيقها البنوك الالكترونية على غرار:³

¹ ناظم محمد نوري الشمري ، عبد الفتاح زهير العبدلات ، الصيرفة الالكترونية (الأدوات و التطبيقات و معيقات التوسع)، ط1 ، دار وائل للنشر، عمان ، الاردن، 2008، ص34-35.

² فريد راغب، الاستثمار بالنظم الالكترونية والاقتصاد الرقمي، مؤسسة شباب الجامعة، 2005، ص 277.

³ بيومي عبد الفتاح حجازي، جريدة غسيل الأموال بين الوسائط الالكترونية ونصوص التشريع، الطبعة الأولى، 2005، ص 54.

- تحديد أسلوب بيع أو تقديم الخدمات لكل مجموعة من العملاء.
 - تحديد قنوات الاتصال والوسطاء لطل خدمة.
 - تحديد أنواع قنوات التوصيل البديلة لكل خدمة ولكل نوع من المتعاملين.
 - تحديد كيفية الترويج للخدمات المصرفية الجديدة بالتكولوج الالكتروني على الانترنت
- 3- أنواع البنوك الالكترونية، متطلباتها ومزايا تطبيقها**

3-1- أنواع البنوك الالكترونية:

وفقا لدراسات جهات الإشراف والرقابة الأمريكية والأوروبية، فان هناك ثلاثة صور أساسية للبنوك الالكترونية على الانترنت:¹

أ. **الموقع المعلوماتي:** وهو المستوى الأساسي للبنوك الالكترونية أو ما يمكن تسميته بصورة الحد الأدنى من النشاط الالكتروني المصرفي ، ومن خلاله فان البنك يقدم معلومات حول برامجه ومنتجاته وخدماته المصرفية.

ب. **الموقع الاتصالي :** بحيث يسمح الموقع بنوع ما من التبادل الاتصالي بين البنك وعملائه كالبريد الالكتروني وتعبئة طلبات أو نماذج على الخط أو تعديل معلومات القيود والحسابات.

ت. **الموقع التبادلي :** وهذا هو المستوى الذي يمكن القول أن البنك فيه يمارس خدماته وأنشطته في بيئة الكترونية ، حيث تشمل هذه الصورة السماح للزبون بالوصول إلى حساباته وإدارتها وإجراء الدفعات النقدية والوفاء بقيمة الفواتير وإجراء كافة الخدمات الاستعلامية و الحوالات بين حساباته داخل البنك أو مع جهات خارجية .

¹ مزريق عاشور ، معموري صورية ، عصرنة القطاع المالي والمصرفي وواقع الخدمات البنكية الالكترونية بالجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، جامعة ورقلة ، 11-12 مارس 2008.

3-2- متطلبات البنوك الالكترونية:¹

أ. **البنية التحتية التقنية:** إن أولى متطلبات البنوك الالكترونية، البنية التحتية التقنية، والبنى التحتية التقنية للبنوك الالكترونية لا يمكن أن تكون معزولة عن بنى الاتصالات وتقنية المعلومات ذلك أن البنوك الالكترونية تحيا في بيئة الأعمال الالكترونية والتجارة الالكترونية، والمتطلب الرئيس لضمان أعمال الكترونية ناجحة وضمان دخول آمن وسليم لعصر المعلومات يتمثل بالاتصالات، وبقدر كفاءة البنى التحتية، وسلامة سياسات السوق الاتصالي.

ب. **التطور والاستمرارية والنوعية:** إن الجمود وانتظار الآخرين لا يتفق مع التقاط فرص التميز، ونلاحظ أن البنوك العربية لا تتجه دائما نحو الريادية في اقتحام الجديد، لأنها تنتظر أداء الآخرين، وربما يكون المبرر الخوف على أموال المساهمين واجتياز المخاطر، وهذا لا يعني أن الريادية في اقتحام الجديد التسرع في التخطيط للتعامل مع الجديد وإعداد العدة، لكنها حتما تتطلب السرعة في انجاز ذلك.

ت. **الرقابة التقييمية الحيادية:** لقد أقامت غالبية مواقع البنوك الالكترونية جهات مشورة في تخصصات التقنية و التسويق والقانون والنشر الالكتروني لتقييم فعالية وأداء مواقعها. و يسود فهم عام أن كثرة زيارة الموقع دليل نجاح الموقع، لكنه ليس كذلك دائما وان كان مؤشرا حقيقيا على سلامة وضع الموقع على محركات البحث.

ث. **الكفاءة الأدائية المتفقة مع عصر التقنية:** من أهم الأمور أن تمتد كفاءة الأداء إلى كافة الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والقانونية والاستشارية والإدارية المتصلة بالنشاط البنكي الالكتروني.

ج. **التفاعل مع متغيرات الوسائل والاستراتيجيات الفنية والإدارية والمالية:** والتفاعلية لا تكون في التعامل مع الجديد فقط أو مع البنى التقنية فقط وإنما مع الأفكار

¹ يوسف مسعداوي، **البنوك الالكترونية**، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية (واقع وتحديات)، 14 و 15 ديسمبر، 2004، جامعة الشلف.

والنظريات الحديثة في حقول الأداء الفني والتسويقي والمالي والخدمي، تلك الأفكار التي تجيء وليد تفكير إبداعي وليس وليد تفكير نمطي.

3-3- مزايا تطبيق البنوك الالكترونية:

3-3-1- مزايا بالنسبة للبنك:¹

- تخفيض التكاليف و بالتالي أسعار الفائدة على القروض.
- اتساع رقعة الخدمات المعروضة.
- تحقيق عوائد أكبر مقارنة بالبنوك التقليدية لأنها تقدم خدمات الحسابات التجارية بأسعار أكثر ارتفاعا عن أسعار الخدمات التقليدية.
- تخفيض تكاليف أداء عملياتها المختلفة لأنها تستغني عن الأماكن و الموظفين.

3-3-2- مزايا للعملاء:²

- راحة للعميل بفضل التعامل طول اليوم،
- السرعة الفائقة في الحصول على الخدمة،
- سرية المعاملات للعملاء.
- تقديم بعض الخدمات بدون دفع رسوم مثل رسوم خدمة دفع الفواتير.

3-3-3- مزايا الصيرفة الالكترونية للاقتصاد الوطني:³

- زيادة الدخل المالي للبنوك الوطنية و من ثم مساهمتها في رفع نسبة PIB .
- إن المعاملات المصرفية عبر الانترنت تزيد من الكفاءة الإنتاجية للبنوك والتي بدورها تساعد على تحسين الأداء الاقتصادي بشكل عام.

¹ دريد كامل آل شبيب ، إدارة البنوك المعاصرة ، مرجع سبق ذكره ، ص 69

² جليل نور الدين، تطور وسائل الدفع في الجهاز المصرفي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود مالية وبنوك، جامعة الجزائر، 2006، ص 95.

³ بن عيد محمد سمير وسماحي أحمد، التكنولوجيا الالكترونية البنكية (ضرورة أم حتمية بالنسبة للمؤسسات المصرفية في الجزائر)، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية، المركز الجامعي بشار، 2004.

4- المعوقات و المخاطر التي تعترض عمل البنوك الالكترونية

4-1- المعوقات و المشاكل التي تعترض عمل البنوك الالكترونية:¹

- التعرض لعمليات الاحتيال و النصب.
- حصول أخطاء في البرمجة مما يؤدي إلى تسرب بعض المعلومات عن حسابات العملاء.
- عدم وجود تشريعات تحكم عمليات تقديم الخدمات المصرفية عبر الحدود.
- عدم قبول العملاء التعامل الالكتروني و تفضيل التعامل التقليدي.

4-2- مخاطر البنوك الالكترونية :

- في ممارسة المصارف لأعمالها الالكترونية تواجه مخاطر يترتب عنها خسائر مالية، ومن هذه المخاطر يمكن تصنيفها ضمن مجموعات مختلفة تتمثل فيما يلي:
- أ. مخاطر التشغيل: Operational risk وتنشأ من عدم التأمين الكافي للنظم مما يجعله عرضة لعمليات الهاكرز، عدم ملائمة تصميم النظم أو انجاز العمل أو أعمال الصيانة و إساءة الاستخدام من قبل العملاء.
- ب. مخاطر السمعة: وتنشأ في حالة توفر رأي عام سلبي اتجاه البنك.
- ت. مخاطر قانونية: وتقع حالة انتهاك القوانين والضوابط خاصة ما تعلق بعمليات غسل الأموال.
- ث. مخاطر تنظيمية: خاصة ما تعلق بـ (علاقته بالبنك المركزي وصعوبة تحصيل الضرائب)

5- مفهوم ومزايا العمليات المصرفية الالكترونية:

5-1- مفهوم العمليات المصرفية الإلكترونية

يقصد بالعمليات المصرفية الالكترونية تقديم البنوك لخدمات مصرفية تقليدية أو مبتكرة

¹ دريد كامل آل شبيب ، إدارة البنوك المعاصرة ، مرجع سبق ذكره ، ص 69

من خلال شبكات اتصال الكترونية، تقتصر صلاحيات الدخول إليها على المشاركين فيها وفقا لشروط العضوية التي تحددها البنوك.

فالمعاملات المصرفية هي موجة المستقبل وهي توفر مزايا هائلة للعملاء، سواء من ناحية المعاملات أو تكلفتها، أو من ناحية رسم السياسات الاقتصادية الكلية وتنفيذها¹.

5-2- مزايها:²

- تحقيق ميزة تنافسية: حيث تمكن هذه العمليات البنك من التعامل مع أسواقه المستهدفة وعناصر البيئة المحيطة به بصورة أفضل.

- تحقيق الربحية في الأجل الطويل: وهي معدلات ذات ربحية أعلى بسبب:

. انخفاض تكلفة الخدمات المصرفية المؤداة من خلال الانترنت عن تلك التقليدية.

. توفير فرص تسويقية جديدة: بسبب المنافسة في خدمات الانترنت ووسائل الدفع.

. توزيع واسع الانتشار: حيث تقتصر التغطية المصرفية التقليدية على نطاق جغرافي

محدد، بينما تتيح الأنظمة الالكترونية تغطية واسعة الانتشار حتى تصل الخدمة للعميل.

6- شروط حصول البنك على ترخيص لتقديم العمليات المصرفية:

إن التميز واجب وليس مسموح لكافة البنوك أن تصنع لنفسها موقعا الكترونيا إلا بمجموعة تراخيص من خلال مايلي:

أ. يقتصر منح الترخيص على البنوك المسجلة لدى البنك المركزي وحدها.

ب. أن يكون البنك مستوفيا للضوابط الرقابية التي تتعلق بمدى التزامه بكل من (كفاية رأس المال، أسس تصنيف القروض، التركيز الائتماني...).

ت. أن يتبع البنك مبادئ إدارة المخاطر عند تقديم خدماته من خلال الشبكة الالكترونية.

ث. أن يحدد البنك المسؤوليات الواقعة عليه من خلال تقديمه لخدماته عبر الشيكات.

ج. أن يحدد البنك المسؤوليات الواقعة على العميل من جراء حصوله على الخدمات.

ح. إفصاح البنك المرخص له القيام بالعمليات المصرفية الالكترونية على صفحة الـ

¹ صالح نصولي وأندريا شابختر، تحديات المعاملات المصرفية الإلكترونية، مجلة التمويل والتنمية، سبتمبر، 2002، ص 48.

² نفس المرجع، ص 49.

WEB الخاصة به بما يفيد حصوله على ترخيص مع الرقم والتاريخ، إضافة إلى ربط موقع البنك بصفحة البنك المركزي.

7- وسائل الدفع الإلكترونية (النقود الإلكترونية) ، تعريفها ، خصائصها و أنواعها:

7-1- تعريف النقود الإلكترونية:

. هي ليست وسيلة جديدة من وسائل الدفع ولكنها بديل للدفع النقدي.
. هي قيمة نقدية مخزنة على أداة الكترونية بشكل مسبق، بحيث تكون متاحة للمستعمل بعد ذلك¹.
. هي تلك الأموال التي يتم التعامل بها بطريقة الكترونية بعيدا عن الطرق التقليدية لتبادل النقود².

7-2- خصائص النقود الإلكترونية:

تتميز النقود الإلكترونية بأنها:³
أ. قيمة نقدية.
ب. تصدر فقط للسداد.
ت. يتطلب وجود هذه الأموال واستخدامها كوسيلة وفاء ثلاثة أشخاص.
ث. مؤقتة بعملية الدفع.
ج. عدم تجانسها.

7-3- أنواع النقود الإلكترونية:

تتمثل أهم أنواع النقود الإلكترونية فيما يلي:

¹ شريف محمد غنام محفظة ، النقود الإلكترونية، رؤية مستقبلية، منشورات دار الهدى، بيروت، ص ص 31-32.

² عبد الحميد بسيوني، أساسيات ومبادئ التجارة الإلكترونية، دار الكتاب العلمية، القاهرة، 2003، ص 79.

³ إبراهيم بختي، التجارة الإلكترونية (مفاهيم، إستراتيجية التطبيق في المؤسسة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 72.

أ. البطاقة الائتمانية: Credit Card

يستخدم المستهلك بطاقة الائتمان مقابل الخدمة أو السلعة التي يحصل عليها وهي الأكثر استخداماً في الوقت الحاضر. يطلب من المستهلك بيانات بطاقة الائتمان (رقم البطاقة، الاسم، تاريخ الانتهاء) ثم يقوم الموقع التجاري الإلكتروني بالتحقق من البطاقة في لحظتها للتأكد من صلاحيتها.

ب. الشيك الإلكتروني Electronic Checks

الشيك الإلكتروني مكافئ للشيك الورقي التقليدي من حيث مفهوم الدفع إلا أنه يأخذ شكل رسالة إلكترونية يتم استكمال عناصرها كاسم المستفيد وحامله والمبلغ والتاريخ. يوثق الشيك ويرسله المشتري إلكترونياً إلى الجهة المستفيدة التي تقدمه بدورها إلى البنك الذي يعمل عبر الإنترنت ليقوم بدوره إلى تحويل قيمة الشيك من حساب المشتري إلى حساب الجهة المستفيدة¹.

ت. المحفظة الإلكترونية Online Payment Account

يقوم المستهلك بفتح حساب إلكتروني خاص من خلال أحد البنوك ويودع فيه مبلغاً محدداً من المال ليتمكن لاحقاً من استخدام هذا الحساب للدفع الإلكتروني مقابل شراء السلع والخدمات من المواقع المختلفة على الإنترنت. عندما يقوم المستخدم بعملية الشراء يتم خصم قيمة المشتريات من حساب المحفظة الإلكترونية. ويمكن إعادة تعبئة المحفظة بمبالغ مالية أخرى عن طريقة إيداع أو تحويل نقود إلى المحفظة. ومن أشهر الشركات التي تقدم خدمات المحافظ الإلكترونية www.paypal.com.

ث. البطاقة الذكية Smart Card

البطاقة الذكية هي بطاقة بلاستيكية توفرها البنوك وهي مزودة بشريحة

¹ نضال إسماعيل برهم وغازي أبو أعرابي، أحكام عقود التجارة الإلكترونية، ط1، دار الثقافة، عمان، 2005، ص ص 124-125.

إلكترونية Electronic Chip قادرة على تخزين البيانات كاسم صاحب البطاقة ورقم البطاقة والقيمة المالية التي تحتويها، ويمكن استخدام هذه البطاقة للدفع عبر الإنترنت وفي الأسواق التقليدية المزودة بنقاط البيع التي تحتوي على أجهزة قارئة للبطاقات الذكية كالمحلات التجارية والمطاعم وشركات السياحة والسفر.

ج. النقد الرقمي Electronic Cash

ويقصد به تلك الأنظمة البرمجية المخصصة لدفع النقود عبر الإنترنت ويتطلب استخدام النقد الرقمي ثلاثة أطراف لضمان كفاءة وسلامة التعامل به وهي : العميل، المحرر ، المصرف ويشترط أيضا وجود برنامج النقود الالكترونية نفسه ومنفذ لشبكة الانترنت¹.

8- المصارف العربية واستخدام الصيرفة الالكترونية:

إن المصارف العربية تواجه تحديات كبيرة أملتتها التغيرات العالمية في البيئة المصرفية نتيجة التطورات التكنولوجية وتحرير تجارة الخدمات المالية في ظل منظمة التجارة العالمية، وتحول العالم إلى قرية صغيرة وازدياد المنافسة، لذا يتعين على البنوك العربية التأقلم مع هذه التحديات وتحويلها إلى فرص حقيقية للتطور والنمو مستقبلا.

أما التحديات التي تواجه القطاع المصرفي العربي هي:

- صغر حجم المصارف العربية.
- الكثافة المصرفية في بعض البلاد العربية.
- التركيز في نصيب المصرف.
- هيكل ملكية المصارف.
- ضعف استخدام التكنولوجيا.

¹ أكرم حداد ومشهور هدلول، النقود والمصارف (مدخل تحليلي نظري)، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، 2002، ص ص 58-59.

- ومن التحديات الخارجية نذكر ظاهرة العولمة وتحرير الخدمات المالية التي أدت إلى زيادة المنافسة نتيجة التقدم الهائل في التكنولوجيا.

9- أهمية تطوير وتحديث الخدمة المصرفية في البنوك الجزائرية

إن تطوير الخدمة المصرفية في الجزائر له اثر كبير على الاقتصاد الجزائري كما أن له أهمية بالغة على الجهاز المصرفي تبرز فيما يلي:

أ. محاربة الاقتصاد الموازي.

ب. إيجاد وتطوير التجارة الالكترونية في الجزائر.

ت. المساهمة في نجاح الحكومة الالكترونية.

ث. بناء الاقتصاد الرقمي في الجزائر.

ح. تعزيز الشفافية من خلال استعمال شبكة الانترنت.

ج. تفعيل بورصة القيم المنقولة من خلال إقامة سوق مالية الكترونية وإقامة أنظمة دفع الكترونية.

9-1 صعوبات تطبيق البنوك الالكترونية في الجزائر والحلول المقترحة

9-1-1 صعوبات انتشار البنوك الالكترونية:

- إن أهم العراقيل التي تعيق تطبيق التكنولوجيا في المصارف الجزائرية هي:
- انخفاض الثقة من الزبائن اتجاه النظام الحديث للإعلام الآلي والاتصال.
 - قلة الوعي المصرفي للعملاء وإطارات البنوك لمزايا البنوك الالكترونية.
 - عدم الثقة في التسديد بالوسائل الالكترونية.
 - عدم توفر منافسة كاملة بين البنوك في الجزائر.
 - عدم توفر إطار قانوني لتنظيم آلية العمل المصرفي الالكتروني.
 - قلة الخبراء والإطارات في مجال التقنية المصرفية الحديثة.
 - تعدد المخاطر المترتبة على تقديم الخدمات المصرفية الالكترونية.
 - عدم توفر الحماية الكافية لتأمين سلامة نقل المعلومات والتحويلات المالية.

9-1-2- الحلول المقترحة:

- استغلال الوضعية المالية الحالية للجزائر لانجاز مشروع الصيرفة الالكترونية
- ضرورة إشراك المبادرات الخاصة في هذا المشروع لاسيما البنوك الخاصة.
- الاستفادة من الطاقات البشرية الجزائرية الموجودة في الداخل أو الخارج.
- تحديث البرامج في الجامعات والمعاهد وإدراج مقاييس وبحوث تتعلق بالمشروع.
- محاولة إقحام الانترنت والانترنت في مختلف أعمال المؤسسات المالية حتى تصبح الاستعانة بهذه الخدمة من الأمور المعتادة.
- ضرورة نشر الوعي المعلوماتي في الأوساط الجزائرية بأهمية ومزايا الصيرفة الالكترونية.
- الاستفادة من الخدمات الأجنبية والتكنولوجيا المتطورة وبالتالي إعطاء نفس جديد للصيرفة الجزائرية وخاصة ونحن في مرحلة دق أبواب المنظمة العالمية للتجارة.

المطلب الثالث: تنامي ظاهرة البنوك الاسلامية:

تعتبر البنوك الإسلامية علامة بارزة من علامات هذا العصر، الذي يمكن أن يوصف بأنه عصر الرغبة إلى الإسلام والتوجه إليه ، كما تعتبر كظاهرة اقتصادية معاصرة جديدة ميزت الثلث الأخير من القرن العشرين حيث جاءتك ردة فعل حضارية وحاجة اقتصادية للأمة الإسلامية، وذلك عندما أدرك المسلمون قصور النظام المصرفي الغربي عن ملائمة معتقداتهم الدينية إضافة إلى وعيهم لأهمية استغلال ثرواتهم من قبل مؤسسات مالية تنطلق من عقيدة الأمة وثقافتها بدل الركون إلى المصارف والمؤسسات المالية الغربية، أو تلك العربية التي تتبنى النظام الغربي القائم على الفائدة المصرفية المحرمة شرعا.

لذلك جاءت البنوك الإسلامية استجابة لرغبة الافراد الذين يرفضون التعامل بالمعاملات المصرفية الربوية التي تتعامل بها البنوك الكلاسيكية، و كأحد أهم أوجه تطبيقات علم الاقتصاد الإسلامي لتسد فراغًا هامًا في تطبيق الشريعة الإسلامية على أرض

الواقع من خلال تطوير نظام مصرفي ومالي لا يقوم على أساس الفائدة (الربا)، على عكس النظام المصرفي الغربي الذي تشكل الفائدة محوره الأساسي.

للبنوك الإسلامية تجربة معاصرة لا يتعدى عمرها بضع عقود، إلا أنها استطاعت خلق مكانة لها على مستوى السوق المصرفية في العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية؛ وذلك بركائز عملها المستمدة من الشريعة الإسلامية وغايات أنشطتها المتفردة¹.

1- تعريف البنوك الإسلامية:

لقد اختلف الكتاب في تعريفهم للبنوك الإسلامية فالبعض ركز على اجتناب الفائدة في تعريفاته ، و البعض الآخر ركز في تعريفاته على الاختلافات بين البنوك اللاربوي و البنوك التقليدية ، و فيما يلي نستعرض بعض التعريفات :

لقد عرفتها اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها: تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها و نظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة و على عدم التعامل بالفائدة أخذا و عطاء².

و لقد عرفها الدكتور أحمد النجار بأنه: مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، و تحقيق عدالة التوزيع، و وضع المال في المسار الإسلامي³.

كما يقصد بالبنوك الإسلامية أو بيوت التمويل الإسلامية تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذا و عطاء ، بوصفه تعاملًا محرماً شرعاً، و باجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية⁴.

¹ مولود لعرابة ، رقية بوحيضر ، واقع تطبيق البنوك الإسلامية لمتطلبات اتفاقية بازل الثانية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الإسلامي، مجلد 23 ، عدد 2 ، 2010 ، ص 7.

² عائشة الشرفاوي المالقي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه و القانون و التطبيق، ط1،الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2000، ص 26.

³ أحمد النجار، البنوك الإسلامية و أثرها في تطوير الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد24، ذو القعدة، ذو الحجة، محرم، 1401، ص163.

⁴ إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس، الأردن، 2008، ص27.

و كتعريف شامل تعتبر البنوك الاسلامية بأنها مؤسسات مالية كباقي المؤسسات المالية التي تعمل في الساحة المصرفية العالمية إلا أنها تسعى إلى الكسب الحلال وفق ضوابط و قوانين الشريعة الاسلامية ، كل هذا من أجل دفع عجلة التنمية إلى الامام وفق تنظيم إداري سليم.

2- الأسس و المقومات التي تقوم عليها البنوك الاسلامية :

من خلال التعاريف السابقة الذكر نستخلص مجموعة من الأسس و القواعد تعمل على احترامها البنوك الاسلامية و تميزها عن باقي البنوك الربوية ، و هذه المقومات يمكن تلخيصها في ما يلي¹:

1- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: من حيث عدم التعامل بالربا و الالتزام بالحلال و الابتعاد عن جميع أشكال التعاملات المشبوهة و المحرمة.

2- حسن اختيار القائمين على إدارة الأموال: بهدف ضمان تنفيذ الأحكام الشرعية في المعاملات المصرفية.

3- الصراحة والصدق و الشفافية في المعاملات: وهذا حتى يتبين لزبائن البنك الإسلامي كيفية تحقيق الربح و معدل العائد على أموالهم المستثمرة في البنك.

4- تنمية الوعي الادخاري: وعدم حبس المال و اكتنازه، والبحث عن مشروعات ذات جدوى اقتصادية للاستثمار فيها تعود بالربح للطرفين البنك و الزبون.

5- تحقيق التوازن في مجالات الاستثمار المختلفة: وفقا للأولويات الإسلامية، الضروريات فالحاجات فالكماليات.

6- أداء الزكاة المفروضة: شرعا على كافة أموال و معاملات و نتائج أعمال البنك الإسلامي.

¹ عوف محمود الكفراوي، البنوك الإسلامية: النقوذ و البنوك في النظام الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2001، ص ص 143-144.

3- أهمية و أهداف البنوك الاسلامية:

3-1- أهمية البنوك الاسلامية:

تظهر أهمية مشاركة البنوك الإسلامية في التنمية من خلال التعرف على الجهود التي يبذلها البنك الإسلامي باستخدام الموارد المتاحة للمجتمع في تحقيق زيادة مستمرة في الدخل القومي من خلال زيادة الإنتاج من نفس الوحدة الإنتاجية، و موافقة التدخل الإداري من الدولة لإجراء تغييرات في هيكل الاقتصاد بقصد دفع المتغيرات الاقتصادية¹ نحو النمو بأسرع من النمو الطبيعي و علاج مشكلاته، و هذا يستوجب وضع معايير و ضوابط للتنمية كي تكون فعلية، و تمكن من قياس مدى الانحراف في أي جزء منها، إضافة لتحقيق التوازن بين المصلحة العامة و الخاصة².

3-2- أهداف البنوك الاسلامية:³

هناك جملة من الأهداف التي يسعى البنك الإسلامي إلى تحقيقها. و هذه الأهداف تتبع من كون البنك، ممثلاً عن أصحابه، رب مال بحاجة إلى تحقيق عائد على أمواله، و من كون البنك مضارباً عاملاً في أموال المودعين لديه يسعى لتحقيق عائد من عمله و على أموالهم، و من كونه متخصصاً في النشاطات و الأعمال المالية المصرفية المختلفة ، و يمكن إجمال هذه الأهداف فيما يلي:

¹ تتمثل المتغيرات الاقتصادية: بالموارد الأولية و طبيعة الأنشطة الاقتصادية كالزراعة و الصناعة و التجارة و مدى ترابطها بما يحقق التوظيف الأمثل و التركيب السكاني من حيث توزيعاتهم في الدولة و وظائفهم و أعمارهم، إضافة للقرارات السياسية و الاقتصادية و كذلك اختلاف المعتقدات و الدخل، و معدل البطالة و نسبة التعليم و المستوى الأمني.

² عبد الله إبراهيم نزال ، محمود حسين الوادي، الخدمات في المصارف الإسلامية، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص19.

³ للمزيد أنظر:

- محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها و مبادئها و تطبيقاتها المصرفية، ط1، دار المسيرة ، 2008، ص113.

- عبد الحميد محمود البعلي، مدخل لفقه البنوك الإسلامية ، المعهد الدولي للبنوك و الاقتصاد الإسلامي ، مصر، 1973 ، ص 153.

1- الهدف التنموي للبنك الإسلامي :

تساهم البنوك الإسلامية في تحقيق تنمية اجتماعية اقتصادية إنسانية في إطار القواعد

الشرعية الإسلامية و يتمثل أهدافها في المجال التنموي إلى :

- إيجاد المناخ المناسب لجلب الرأسمال الإسلامي الجماعي و هذا لتحقيق إعتاق

الدول الإسلامية من أسر التبعية الخارجية التي ستترف موردها .

- تسعى البنوك الإسلامية إلى إعادة توظيف الأرصدة الإسلامية داخل الوطن و تحقيق

الاكتفاء

- التنمية الصناعات الحرفية والبيئية و الصناعات الصغيرة و التعاونيات لأنها أساس

لتطوير البنية الاقتصادية و الصناعية في الدول الإسلامية.

- توسيع قاعدة التشغيل والقضاء على البطالة وتوظيف الفعال لموارد البنك الإسلامي .

- تأسيس و ترويج المشاريع الاستثمارية و بهذا توسيع قاعدة الاستثمار و تطويرها و

تحقيق تنمية مشاركة في التراكم الرأسمالي الذي يضمن الأمن الاقتصادي للمجتمع .

2- الهدف الاستثماري للبنك الإسلامي :

تعمل البنوك الإسلامية على نشر و تنمية الوعي الادخاري للأفراد و ترشيد الإنفاق

للقاعدة العريضة من المواطنين و هذا بهدف تشغيل رؤوس الأموال العاطلة في

الاستثمار لأنه جزء من رسالة البنك الإسلامي ، و يرتبط بالهدف الاستثماري للبنك

الإسلامي هدف آخر و هو محاربة الاحتكار .

3- الهدف الاجتماعي : و يتمثل فيما يلي :

- العمل على تعظيم ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي .

- حصر كل المستحقين للزكاة و ترتيب تلقيهم للأموال وإخراجهم من حالة الفقر .

- العمل على إنشاء دور العلم المجانية والمستشفيات و المعاهد العلمية .

- ربط البعد الاجتماعي للبنوك الإسلامية ارتباطا شديدا بالبعد الاقتصادي التنموي

الارتقائي لها .

4- الهدف الإيماني للبنك الإسلامي: ويتمثل في :

- تعمل البنوك الإسلامية على استحداث أدوات مصرفية إسلامية جديدة من أجل تغطية وترقية حاجات الأفراد وهذا عن طريق دراسات عملية معمقة.
- نشر الثقافة و المعرفة المصرفية الإسلامية وإحياء بعث التراث في المعاملات المالية و التجارية و المصرفية.
- تحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية: يمكن للبنوك الإسلامية أن تمارس دورا هاما من أجل التكامل الاقتصادي الفعال بين الدول الإسلامية و توجيه قوى الفعل الاقتصادي فيها بفعالية.

4- صيغ التمويل في البنوك الإسلامية:

تعتمد البنوك الإسلامية إلى تعبئة الموارد بغية توجيهها إلى الاستثمارات التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فهي بذلك تقبل الودائع بهدف استثمارها في مشاريع تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية، ولأن العلاقة بين البنك الإسلامي ومودعيه تحكمها المشاركة في الربح والخسارة.

وتقوم البنوك الإسلامية هنا بممارسة نشاط الاستثمار وتمويل المشاريع باستخدام صيغ هي في أصلها عقود معروفة في الفقه الإسلامي تم تكييفها لتتلاءم مع طبيعة عمل البنك الإسلامي باعتباره وسيطا ماليا، حيث تدعى هذه الصيغ بصيغ التمويل.

4-1- صيغ التمويل على المدى الطويل والمتوسط:

1- التمويل بالمضاربة :

المضاربة عقد بين طرفين أحدهما صاحب المال (المقرض) يقدم جزء من أمواله للآخر (المقترض) الذي يتمتع بالخبرة والجهد لتوظيفها واستثمارها في الأنشطة التي يجيدها مع اقتسام الربح والخسارة بينهما. يعد المصرف مضارب بالنسبة لصاحب الوديعة (المقرض) وهذا الأخير هو صاحب المال، أما بالنسبة للمقترض أي صاحب القرض فهو المضارب في حين المصرف هو صاحب المال، وللمضاربة عدة أنواع أبرزها المضاربة المطلقة والمضاربة المقيدة، ففي الأولى يكون للمضارب الحرية المطلقة في تشغيل مال

المضاربة، وفي الثانية يضع صاحب المال قيود وشروط معينة على المضارب أي " يقيد فيها المضارب بعمله، بنوع العمل والمكان ، الزمان، صفة العمل ومن يتعامل معه¹.

2- التمويل بالمشاركة:²

هي وسيلة مستحدثة تعتبر العقد المتفق عليه سيتم بمقتضاه اشتراك اثنين أو أكثر في رأس المال لاستثمار في مشروع معين على أن يتم اقتسام الأرباح والخسارة في نهاية كل دورة بنسب يكون متفق عليها مسبقا وليس بالضرورة أن تكون بنسبة مساهمة المشاركين في رأس المال متساوية، ويمكن تطبيق المشاركة على الأنشطة الإنتاجية أو التجارية ذات المدى الطويل وأحيانا تكون على المدى الطويل والقصير. ولهذا النوع من التمويل شروط يجب توفيرها:

- يشترط في كل شريك أن يكون أهلا للتوكل.
- عقد الشركة عقد لازم وفسخه جائز في حضور الشريك مع شرط عدم حدوث الضرر.
- يكون العائد حسب الاتفاق المبرم وتكون نسبة الخسارة حسب نسبة رأس المال لكل شريك.

4-2- صيغ التمويل على المدى المتوسط:

1- الإيجار المالي:

يقصد بها أن يقوم الفرد باستئجار شيء معين لا يستطيع الحصول عليه لأسباب معينة ويكون هذا مقابل أجر يقدمه المستفيد للمؤجر، والإجارة شرعا هي بيع منفعة معلومة بأجر معلوم (عند الشافعية) وقيل هي تملك المنافع بعوض.

في الجزائر توجد الشركة الوطنية للإيجار المالي (SNL SPA) هي أول مؤسسة مالية نشأت بين مصرفين عموميين هما بنك التنمية الريفية BDL و البنك الوطني

¹ مصطفى كما السيد طابل ، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، مصر ، 2006 ، ص 200-201.

² للمزيد أنظر :

- سليمان ناصر ، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر (الواقع و الآفاق من خلا دراسة تقييمية مختصرة)، مجلة الباحث ، عدد 4 ، 2006 ، ص 24.

الجزائري BNA ، رأس مالها يقدر ب : 3.5 مليار دينار جزائري ، تساهم في مجال التمويل عن طريق آلية الايجار المالي¹.

2- التمويل بالإستصناع:

هو عقد على مبيع في الذمة، بمعنى أنه اتفاق على أن الشيء المستصنع، وهو المبيع ليس موجودا عند الاتفاق، و إنما سيوجد فيما بعد، فالمبيع ثابت في الذمة و ليس حاضرا². كما تم تعريفه على أنه طلب شخص من آخر صناعة شيء ما له، على أن تكون المواد من عند الصانع، و ذلك نظير ثمن معين³.

فأحسن مجال لتطبيق الاستصناع من طرف البنوك الإسلامية هو بناء مساكن للأفراد و المباني الإدارية للهيئات الرسمية والحكومية أو حتى الخاصة منها، إذ يقوم الفرد أو الهيئة بتقديم طلب بذلك إلى البنك الإسلامي مع تحديد كل مواصفات البناء و عند موافقة البنك على الطلب يقوم بتقدير التكلفة و تحديد هامش ربح مناسب، فإذا وافق العميل على الثمن الإجمالي أمضى العقد مع البنك حيث يقدم العميل جزء من الثمن عند إمضاء العقد ضمانا لجديته، مادام الفقهاء يجيزون تعجيل الثمن أو بعضه أو تأجيله أو دفعه على أقساط، بذلك يساهم البنك الإسلامي في حل مشكلة الإسكان للبلدان الإسلامية.

4-3- صيغ التمويل على المدى القصير:

1- التمويل بالمربحة :

وهي من أهم العمليات الاستثمارية التي توظف فيها المصارف الإسلامية مصادرها المالية، وبيع المربحة من بيوع الأمانة⁴، ويعرف بيع المربحة بأنه "البيع بالثمن المشتري به أو تكلفتها على المشتري مع زيادة ربح معلوم يكون في الغالب نسبة مئوية من ثمن الشراء أو التكلفة".

¹ www.snl.dz : تاريخ الاطلاع 20/06/2012

² أرشيد محمود عبد الكريم أحمد، الإشمال في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان-الأردن، 2001، ص ص 120-121.

³ سليمان ناصر ، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، ط1 ، جمعية التراث ، الجزائر ، 2002 ، ص 131.

⁴ عمر محمد فهد شيخ عثمان ، إدارة الموجودات / المطلوبيات لدى المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية (دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة) ، أطروحة دكتوراه فلسفة ، الأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية ، دمشق ، سوريا ، 2009، ص62.

لقد أصبحت صيغة المرابحة شائعة الاستعمال ، فأصبحت تستعملها البنوك الإسلامية بنسبة قد تصل إلى 90% من إجمالي التمويلات ، نظرا لربحها المضمون من جهة ولقصر أجلها من جهة أخرى.

2- التمويل بالسلم :

السلم في تعريف الفقهاء هو بيع أجل بعاجل بمعنى أنه معاملة مالية يتم بموجبها تعجيل دفع الثمن وتقديمه نقدا إلى البائع الذي يلتزم بتسليم بضاعة مضبوطة بصفات محددة في أجل معلوم، فالأجل هو السلعة المباعة الموصوفة في الذمة والعاجل هو ثمن، ويحقق بيع السلم مصلحة كلا الطرفين.

يمتاز بيع السلم باستجابته لحاجات شرائح مختلفة ومتعددة من الناس سواء من المنتجين الزراعيين أو الصناعيين أو المقاولين أو من التجار، واستجابته لتمويل نفقات التشغيل ونفقات الرأسمالية.

3- التمويل بالقرض الحسن :

هو قيام البنك الإسلامي بإقراض زبائنه على أن يسترد ما أقرضه بدون مقابل في مواعده المحدد، حيث يجب على المقترض إذا حل وقت القرض أن يقوم بتسديد القرض بالكامل، فإن كان مثليا رد مثله، وإن كان متقدما سدد قيمته دون زيادة أو نقص، فإذا سدد المقترض الدين الذي عليه وزاد على ذلك زيادة من عنده جازت تلك الزيادة بشرط أن لا تكون مشروطة عليه ولم يطلبها المقرض من المقترض. ويجوز للمقترض التنازل عن بعض الدين كما يجوز له أيضا التنازل عن كامل القرض، فيحل ذمة المقترض من المقرض¹. فالبنوك الإسلامية تقدم قروض حسنة طويلة الأجل، ذات الأثر الاقتصادي والاجتماعي التي تؤدي بالتنمية الاقتصادية للمجتمع مثل بناء الطرق والجسور والموانئ إلخ وكذلك مشروعات مثل بناء المدارس والمستشفيات وإمداد المناطق الريفية بالكهرباء وغيرها.

¹ خلف بن سليمان النمري ، شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، مصر ، 2000 ، ص 276-277.

إن النشاط المتنوع و المتعدد الذي تقوم به البنوك الاسلامية سمح لها بكسب المزيد من الثقة خاصة بعد تخطيطها للأزمة المالية العالمية ، فزاد إنتشار البنوك الاسلامية عبر العالم لتصل إلى نحو 450 بنكا و مؤسسة حول العالم ، يتركز نحو 40% منها في الدول العربية و تحديدا بدول الخليج العربي وتوسعت قاعدة موجودات هذه المصارف والمؤسسات المالية لتتجاوز 700 بليون دولار¹.

وعلى أثر النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية وتنامى حصتها في السوق المصرفية بسبب الإقبال الكبير على منتجاتها , بدأت البنوك الأجنبية بفتح نوافذ اسلامية جديدة في بنوكها, فقد كان عدد البنوك الأجنبية المستثمرة إسلامياً على صعيد العالم لا يتجاوز العشرة عام 1999، ارتفع عددها سنة 2011 إلى قرابة (150)، إذ استطاعت العالمية أن تطرح مفهوماً جديداً في التعاملات المصرفية، وليس أدل على ذلك من سعي الكثير من البنوك العالمية لإنشاء أقسام إسلامية لتلبية الطلب المتزايد لعملائها المسلمين على الخدمات البنكية التي تتوافق وتعاليم الشريعة الإسلامية.

5- تجربة البنوك الاسلامية في الجزائر :

لقد ظهر العمل المصرفي الاسلامي في الجزائر مطلع التسعينات أي مع بداية الاصلاحات المصرفية التي باشرتها الجزائر مواكبة للتغيرات التي فرضتها ميكانزمات اقتصاد السوق.

فأول مؤسسة مصرفية إسلامية تدخل الساحة المصرفية و المالية الجزائرية برأس مال مختلط هي بنك البركة الجزائري ، حيث تأسس في 20 ماي 1990 و ذلك في إطار قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 الذي فتح المجال للقطاع الخاص و الأجنبي لفتح بنوك في الجزائر.

1 المصارف الاسلامية الراجح الاكبر في ظل الازمات المالية والثورات ، مقال منشور على موقع : <http://www.nuqudy.com> تاريخ الاطلاع: 2011/09/21.

بنك البركة الجزائري هو شركة مساهمة رأسمالها 2.500.000.000 دج ، بدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991 بموجب الترخيص المصرفي التجاري الصادر من بنك الجزائر ، أما فيما يخص المساهمين فيه بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR) الجزائر و مجموعة دله البركة* (Dallah Al-Baraka) البحرين ، و ذلك بنسبة 50 % لكل مساهم ، و قد ارتفعت هذه النسبة سنة 2006 لتصبح 56 % للمجموعة البحرينية و 44 % للبنك الجزائري¹، حيث أصبح يملك بنك البركة الجزائري مند نشأته مزايا عديدة لعل أبرزها مواكبته تطور الاقتصاد الجزائري بشكل حثيث ومساهمته الفاعلة في مسيرة التنمية والإينماء وتطوير العديد من القطاعات الحيوية في البلاد، كتمويل قطاع الهاتف و قطاعات الأغذية والإينشاءات والمواصلات والصناعات التحويلية النفطية.

ليزيد بعد ذلك المشهد المصرفي الجزائري انفتاحه على البنوك الاسلامية ، حيث تدعم ببنك ثاني إسلامي اسمه بنك السلام الاماراتي في سبتمبر 2008 برأس مال قدره 7200 مليون دينار جزائري (100 مليون دولار).

إلا أن هادين البنكين يعملان في بيئة مصرفية خاضعة بالكامل إلى نظم إشراف و رقابة مبنية على أسس ربوية منافية لطبيعة عمل البنكين ، هذا ما يجعل هادين البنكين يواجهان صعوبات كبيرة في النشاط خاصة من حيث طبيعة الرقابة التي يفرضها بنك الجزائر و القائمة على الربا.

و رغم كل هذا إلا أن الصيرفة الإسلامية في الجزائر تسجل نتائج مرضية ، حيث حقق بنك البركة الجزائري الذي يستحوذ على حصة لبأس بها في الساحة المصرفية الجزائرية نتائج متميزة ، حيث حقق نسبة زيادة كبيرة في الأرباح الصافية قدرة ب 18 % لتبلغ 51.78 مليون دولار سنة 2011 مقارنة مع 11 مليون دولار سنة 2010 و ازدادت موجودات البنك بنسبة 9 % لتصل إلى 1.76 مليون دولار أميركي

* مجموعة البركة المصرفية العملاقة التي تُعتبر رائدة العمل المصرفي الإسلامي على المستوى العالمي والتي تنتشر فروعها في أكثر من ثلاثة عشر بلداً في كل القارات، ويبلغ رأس مالها 1.5 مليار دولار.
¹ التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري ، 2006، ص 07.

سنة 2011 وذلك بالمقارنة مع 1.51 مليون دولار أميركي سنة 2010 وقد ذهبت هذه الزيادة في تمويل النمو لتقوية الأموال السائلة، علاوة على عمليات التمويل والاستثمارات، حيث بلغت قيمتها 755 مليون دولار أميركي سنة 2011، محققة زيادة نسبتها 4 % بالمقارنة مع سنة 2010 وقد تم تمويل الزيادة في الموجودات عن طريق قيام البنك بزيادة عدد فروعها التي وصلت إلى 25 فرعا سنة 2011 مقارنة مع 21 فرعا سنة 2010 و هو يطمح للوصول إلى 50 فرعا بحلول سنة 2016 بالإضافة إلى زيادة نطاق المنتجات التمويلية مما رفع حسابات ودائع الزبائن وحقوق حاملي حسابات الاستثمار بنسبة 14 % لتصل قيمتها إلى 1.37 مليون دولار في نهاية سنة 2011، وهي تمول ما مجموعه 78 % من إجمالي موجودات البنك. كذلك من خلال حقوق المساهمين، التي تعززت بنسبة 3 % ليبلغ مجموعها 260 مليون دولار في نهاية سنة 2011¹ ، و الجدول الموالي يوضح أهم المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري:

¹ اتحاد المصارف العربية ، العدد 383 ، أكتوبر 2012.

الجدول (1-3) : أبرز المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري في الفترة (2008-2011)
الوحدة: بالمليون دولار

| 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | المؤشرات |
|-------|-------|-------|-------|-------------------------------|
| 1.760 | 1.516 | 1.358 | 1.017 | إجمالي الموجودات |
| 755 | 747 | 817 | 726 | إجمالي القروض |
| 1.370 | 1.169 | 1.052 | 777 | إجمالي الودائع |
| - | 205 | 185 | 128 | الاحتياطيات و رأس المال |
| 51.78 | 11 | 39 | 38 | الربح الصافي |
| 31.46 | 23.91 | 20.65 | 16.27 | معدل كفاية رأس المال (%) |
| 50.65 | 81.21 | 62.08 | 34.75 | نسبة السيولة (%) |
| - | 20.37 | 21.08 | 35.37 | العائد على الدخل المتراكم (%) |
| 2.84 | 3.04 | 2.89 | 4.16 | العائد على الموجودات (%) |
| - | 20.37 | 28.25 | 26.66 | نسبة التكاليف إلى الدخل (%) |

المصدر:

- عدنان يوسف، خطوة حيوية استراتيجية، اتحاد المصارف العربية، نوفمبر 2011، ص 94
- اتحاد المصارف العربية، العدد 376، مارس 2012.

خلاصة:

من خلال دراستنا لها الفصل اتضح لنا أن الساحة المصرفية العالمية في نهاية القرن العشرين ومع بداية القرن الواحد والعشرين شهدت العديد من التطورات تمثلت أساسا في التوجه نحو البنوك الشاملة، والاندماجات المصرفية، والتوسع في استخدام المعاملات المصرفية الالكترونية، والانفتاح على العمل المصرفي الاسلامي... والتي انعكست بشكل واضح على الأنظمة المصرفية لغالبية دول العالم. هذه التطورات التي حملتها ظاهرة العولمة و التحرير المصرفي كانت لها تأثيرات واسعة، حيث أصبحت مهمة القائمين على هذه الأنظمة الاستفادة من الآثار الإيجابية ومواجهة الآثار السلبية الناجمة عن هذه التطورات ، خاصة وأن معظم البنوك في الدول النامية ومنها الجزائر لازالت غير مؤهلة للاندماج في الاقتصاد العالمي .

إن تعمق مفهوم العولمة و استحداث أدوات مالية جديدة ، غير من طبيعة عمل البنوك واتجاهاتها و أدت سلسلة التحرير المالي التي قامت بها الكثير من الدول إلى انتشار الأزمات المالية والمصرفية والتي كان لها تأثير كبير على النشاط المصرفي لأغلبية دول العالم وهذا ما سنتطرق له في الفصل الثاني

الفصل الثاني

أثر الأزمات المالية و

المصرفية على النشاط

المصرفي

الفصل الثاني : أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

تمهيد:

تدل الأزمات المالية و المصرفية على ثقل المشاكل الاقتصادية، المتمثل في انخفاض معدلات النمو وارتفاع معدلات البطالة وتدهور مستوى المعيشة، وإفلاس الكثير من المؤسسات المالية.

ولا يكاد بلد ينجو من هذه الصدمات المالية و المصرفية، سواء أكانت بلدانا متقدمة أو بلدان العالم النامية، ويعود ذلك إلى جملة من المسببات، داخلية أو خارجية أو كليهما معا.

إن الأزمات المالية و المصرفية التي شهدها العالم مثل دول جنوب شرق آسيا و أمريكا اللاتينية في عقد التسعينات ، و كذلك ما شهده الاقتصاد الأمريكي مطلع سنة 2008 من تداعيات الانهيارات المالية و المحاسبية لعدد من الشركات الأمريكية العملاقة ، وبما أن الأسواق المالية و المصرفية مترابطة، فإن هذه الأزمات سرعان ما ينتقل تأثيرها من منطقة اقتصادية إلى أخرى وبسرعة كبيرة.

كل هذه العوامل جعلت من دائرة الاهتمام بحوكمة الشركات خاصة في البيئة المصرفية تتسع ، نظرا لما يلعبه النشاط المصرفي دو الركائز و المقومات السليمة من تأثيرات إيجابية على نشاط سوق الأوراق المالية و قطاع الشركات .

ومنه سنقسم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث ، حيث نتناول في المبحث الأول الاطار النظري للأزمات المالية ، و في المبحث الثاني نتطرق إلى الأزمات المالية العالمية ، أما في المبحث الثالث و الأخير سوف نتطرق إلى الحوكمة و دورها في الحد من الأزمات المالية و المصرفية.

المبحث الأول: الإطار النظري للأزمات المالية

لا يمكن اعتبار أي مشكلة أو خسائر مالية هي بمثابة خسائر مالية حقيقية، إلا إذا كان هناك انتكاسات مالية حقيقية من الصعب السيطرة عليها، فالأزمة بشكل عام تشير إلى موقف تتضارب فيه العوامل بحيث يؤدي فيه التغير في الأسباب إلى تغيير مفاجئ في النتائج، وبمعنى آخر فإن الأزمة هي نتاج مجموعة من العوامل المتتابعة والمتراكمة تغدي كل منهما الأخرى إلى أن تصل لحالة الانفجار.

المطلب الأول: الأزمات المالية: مفهومها، وأنواعها.

1- مفهوم الأزمات المالية:

الأزمة لغة: الشدة و القحط، يقال تأزم الشيء أي أشد و ضاق و تأزم أي إصابته أزمة و الأزمة الضيق و الشدة. أما اصطلاحاً: تعرف بأنها مرحلة حرجة تواجه المنظومة الاجتماعية و ينتج عنها خلل، أو تعريف في بحث الوظائف الحيوية لهذه المنظومة أو كلها و يصاحبها تطور سريع في الأحداث ينجم عنه عدم استقرار في النظام عدم استقرار في النظام الأساسي لمدة المنظومة و يدفع سلطة اتخاذ القرار فيها إلى ضرورة التدخل السريع لنجدها، و إعادة التوازن لهذا النظام¹.

إضافة إلى ذلك هنالك عدة تعاريف للأزمة بصفة عامة و الأزمة المالية بصفة خاصة حسب منظور علماء وباحثين نذكر منها:

يعرف الباحث العماري الأزمة على أنها: الموقف الذي تتضارب فيه العوامل المتعارضة².

تعرف كذلك على أنها: عدم التناسب والتطابق بين الأسس التي قام عليها النظام النقدي الدولي والتطورات الاقتصادية الدولية³.

¹ ابراهيم عبد العزيز النجار، الأزمة المالية وإصلاح النظام المالي العالمي، الدار الجامعية الإسكندرية، 2009، ص 18

² أديب خضور، الإعلام والأزمات، الطبعة الأولى، دار النشر الأيام، بالجزائر، 1999، ص 7.

³ مروان عطوان، الأسواق النقدية والمالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 104.

وتعتبر الأزمة عن موقف وحالة يواجهها متخذ القرار في أحد الكيانات الإدارية (دولة، مؤسسة، مشروع، أسرة) تتلاحق فيها الأحداث وتتشابك معها الأسباب بالنتائج ويفقد معها متخذ القرار القدرة على السيطرة عليها أو على الاتجاهات المستقبلية للأزمة، فالأزمة هي لحظة حرجة وحاسمة تتعلق بمصير الكيان الإداري الذي أصيب بمشكلة وما يرافقه من صعوبة حادة أمام متخذ القرار، تجعله في حيرة حول أي قرار يتخذه في ظل دائرة من عدم التأكد، وقصور المعرفة واختلاط الأسباب بالنتائج، وتداعي كل منها بشكل متلاحق.¹

ويعرف دانييل الأزمة بأنها تلك التذبذبات التي تؤثر كلياً أو جزئياً على مجمل المتغيرات المالية والنقدية وحجم الإصدار والأسعار، وكذلك على حجم الودائع المصرفية ومعدل الصرف والتي تؤدي إلى تفاقم الأوضاع المالية والنقدية التي تستلزم فترة طويلة لتفسيرها.²

وتعرف الأزمة المالية بشكل خاص بأنها: انهيار النظام المالي برمته مصحوباً بفشل عدد كبير من المؤسسات المالية وغير المالية مع انكماش حاد في النشاط الاقتصادي الكلي.³

وفي تعريف ل (خالد الزعبي) هو الانحراف غير الخطي، فيه مشاكل من المعلومات التي تحتوي على المخاطر المعنوية والتي تصبح أسوأ، بحيث تصبح الأسواق المالية غير قادرة على جذب التمويل اللازم لفرص الاستثمار المنتجة بشكل فعال.⁴

وفي تعريف ل (GRACIELA KAMINSKY) بأنها وضع يتم بها هجوم على العملة، مما يؤدي إلى تراجع حاد في فقيمة العملة، أو تدهور كبير في الاحتياطات الدولية، أو مزيجاً من الأمرين معاً، وبهذا تتضمن الأزمة كل من الهجومات على عملة ما.⁵

¹ محمد أحمد الخضري، إدارة الأزمات، مكتبة مدبولي، الإسكندرية، مصر ، ص 53.

² دانييل ارنولد ، تحليل الأزمات الاقتصادية للأمس واليوم، ترجمة عبد الأمير شمس الدين ، المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع، بيروت، 1992 ، صص 11- 12.

³ السيد البدوي عبد الحافظ ، إدارة الأسواق المالية - نظرة معاصرة ، دار الفكر العربي، القاهرة ، 1999 ، ص 39.

⁴ Khaled Al- Zubi , Analaysis Of The Causes Behind The East Asia Manarah , Vo18.No 1.2002.p128.

⁵ GRACIUELA KAMINSKY, Leading Indicators of Currency crises , IMF, Internationa Monetary Fund, Staf, papers,vol 45, No.1 , March 1998, p 15.

2- أنواع الأزمات المالية:

تصنف الأزمات المالية إلى ثلاث أنواع أو تقسيمات عادة ما تتداخل مع بعضها البعض لأنه بمجرد تفجر أزمة في أحد القطاعات ، فإنه يمكن بسرعة أن تغدى الأزمة في قطاعات أخرى، فتتمثل هذه الأنواع في ما يلي:¹

2-1- الأزمات المصرفية

واجه العالم الكثير من الأزمات المصرفية، التي طالت معظم الدول سواء أكانت دول صناعية أو نامية، وكان لها آثارها في انتشار وتعميق الأزمة المالية، فالمصارف هي مؤسسات وسيطة تكون مطلوباتها بالأساس ودائع قصيرة الأجل وأصولها هي عادة قروض طويلة الأجل.²

تحدث الأزمة المصرفية عندما يؤدي اندفاع فعلي أو محتمل على سحب الودائع من أحد البنوك ، أو إخفاق البنوك ، إلى قيام البنوك بإيقاف قابلية التزاماتها الداخلية للتحويل أو إلى إرغام الحكومة على التدخل لمنع ذلك ، بتقديم دعم مالي واسع النطاق للبنوك . و تميل الأزمات المالية إلى الاستمرار وقتا أطول من أزمات العملة و لها آثار أفسى على النشاط الاقتصادي ، و قد كان هذا النوع من الأزمات نادرا نسبيا في الخمسينيات و الستينيات بسبب القيود المفروضة على رأس المال و التحويل ، و لكنها أصبحت أكثر شيوعا منذ السبعينيات و تحدث بالترادف مع أزمات العملة³.

كما تحدث الأزمة المصرفية عندما تتوافر الودائع لدى البنوك وترفض بنوك منح القروض خوفا من عدم قدرتها على الوفاء بطلبات السحب فتحدث أزمة في الإقراض، وهو ما يسمى بأزمة الائتمان.⁴

¹ أحمد يوسف الشحات ، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا ، دار النيل للطباعة و النشر ، القاهرة ، مصر ، 2001 ، صص 14-16.

² AISi Demirgoc- Kunt and Enrica Detr Giache ، **The Determinants OF Banking Crise in Developed Countries** , IMF Staff papers. VOL 45, NO 1, March 1998, p 85.

³ بدون اسم المؤلف ، **مواجهة الأزمات** ، مجلة التمويل و التنمية ، عدد ديسمبر 2002 ، ص 6.

⁴ عبد المطلب عبد الحميد، **الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المصرفية العالمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009 ، ص 190.

وتعود حالات وقوع الأزمات المصرفية أيضا إلى جملة من المشكلات، منها أن الأنظمة المصرفية ذات راس المال القليل هي أكثر عرضة للصدمات، والتي من أعراضها تدهور شروط التجارة، والتدهورات في أسعار الأصول، مثل الأسهم والعقارات، وعدم توافر السيولة قياسا بالمتطلبات وعدم توافق موعد استحقاق الأصول مع الالتزامات، وعدم تماثل المعلومات بين البنك والمودعين، وغياب الشفافية، والزيادة في معدلات الفائدة على المدى القصير، الذي يدفع المصارف إلى زيادة معدلات الفائدة المدفوعة للمودعين.

ومعدلات الفائدة الحقيقية العالية من المحتمل أن تؤثر على موازنة البنك، فالزيادة الكبيرة في معدلات الفائدة قصيرة الأجل قد يكون مصدرا رئيسا لمشكلات القطاع المصرفي، وبدورها فإن الزيادة في معدلات الفائدة على المدى القصير قد تعزى إلى العديد من العوامل، مثل الزيادة في معدل التضخم، والتحول نحو سياسة مالية أكثر تحفظا.

وحالة أخرى تتمثل بعدم التوافق بين معدلات العائدات، وتحدث عندما تقترض المصارف بالعملة الأجنبية، وتقوم بالإقراض بالعملة المحلية في هذه الحالة فإن تراجع غير متوقع للعملة المحلية يهدد ربحية المصرف، وقروض العملات الأجنبية كانت مصدرا للمشكلات المصرفية في دولة تشيلي عام 1981، وفي المكسيك عام 1995، وفي تركيا عام 1994.¹

إن الانسحاب المفاجئ للودائع المصرفية، قد يحدث بعد فترة من التدفقات الكبيرة لرؤوس الأموال قصيرة الأجل، كما تشير تجربة عدد من الدول في أمريكا اللاتينية والآسيوية والأوروبية الشرقية في مطلع عقد التسعينات، نتيجة العجز في ميزان المدفوعات وارتفاع التضخم، والمخاطر المصرفية قد تكون صغيرة في حال كان النظام المصرفي منضبطا بشكل متشدد من قبل الحكومة أو البنك المركزي، وعندما يحدث التحرير المالي كما حدث في العديد من الدول خلال الخمسة عشر عاما الأخيرة، فإن فرص تحمل المخاطر تزداد بشكل كبير، وإذا حدث التحرير المالي في دول ذات

¹ AISi Demirgoc- Kunt and Enrica Detr Giache.OP.Cit, P 86.

ضمان للودائع ولم يكن مصحوبا بنظام فعال وجيد في الرقابة والتنظيم، ستحدث الأزمات المالية.¹

نتائج الأزمات المصرفية:

يترتب على الأزمات المصرفية سلسلة من الانهيارات، ويمكن حصر نتائج الأزمات المصرفية فيما يلي:²

- يتحمل المستهلك النهائي عبء الأزمة في صورة تكلفة تباطؤ معدل الناتج المحلي الإجمالي، الناجم عن زيادة الديون المتعثرة، وما يترتب من هبوط حجم الائتمان، وانفجار فقاعة تضخيم الضمانات وغيرها من الأصول، التي تنخفض قيمتها كثيرا مع الأزمة، وعلى وجه الخصوص العقارات.

- توقع حدوث عجز في الميزانية العامة للدولة، خصوصا عندما تتدخل الحكومات في التأمين على الودائع أو حتى شراء أسهم البنوك.

- عدم ثقة المستثمرين الأجانب في الاقتصاد الوطني، وإذا كان لهم استثمارات مباشرة أو في محافظ الأوراق المالية، فإنهم يسحبون هذه الأموال للخارج، الذي يؤدي إلى نفاذ الأرصدة الاحتياطية من العملات الأجنبية بما يعمل على انهيار قيمة العملة الوطنية ويسهم في ارتفاع البطالة نتيجة توقف الشركات عن العمل، إضافة إلى شح السيولة، الناتجة عن كثرة سحبات المودعين لودائعهم.

- ضياع مدخرات المودعين و ثرواتهم.

- ضعف الثقة في النظام المصرفي، باعتباره وسيطا بين المدخرين والمستثمرين.

- توقف الكثير من المشروعات التي تعتمد في تمويلها على المصارف المتعثرة، كما إن الكثير من الشركات العاملة لن تجد التسهيلات الائتمانية المطلوبة للحصول على متطلباتها التشغيلية، ويرفع معدلات إفلاس الشركات مما يؤدي إلى ارتفاع معدل البطالة.

¹ Gavin, Michael and Ricardo Hausmann « **The Roots of Banking Crises** : The Macro Economic Contatext ' BIS, January 27, 1998, p 2.

² سلطان أبو علي، المنتدى الاقتصادي.(القروض المصرفية.. وأسباب التعثر)، القاهرة، 2002، ص 32.

- تباطؤ معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، وانخفاض قيم الأصول الرأسمالية، مما يدخل النظام الاقتصادي في مشاكل خصوصاً عندما تستخدم هذه الأصول كضمان للقروض المصرفية.

2-2- أزمة الأسواق المالية :

إن التحرير المالي يزيد التدفقات المالية عبر الأسواق العالمية بما يؤدي لتوزيع المدخرات ومن ثم الاستثمارات على نحو كفاء في العالم، إلا أن التحرير المالي له تأثيرات سلبية على دول العالم حيث تعرض الاقتصاد العالمي إلى أزمات عنيفة، كذلك التي مر بها في العقدين الماضيين.

فمع ارتباط الأسواق وحركات التدفق المالي، أصبحت عدوى عدم الاستقرار الاقتصادي تنتقل بالأزمات المالية من دولة لأخرى وهذا ما ظهر في الأزمات المالية في آسيا عام (1997)، وروسيا عام (1998)، والبرازيل عام (1999)¹، ولعل النظر في أسباب الأزمات المالية التي مر بها العالم، يساعد على فهم البيئة التي يحدث فيها انهيار البورصات، فعلى سبيل المثال ففي يومي 24 و 29 أكتوبر 1929 انهارت بورصة نيويورك بسبب المضاربات الوهمية التي أدت ارتفاع جنوني في أسعار الأسهم دون الرغبة في البيع والاستثمار في الشراء.²

فأزمة الأسواق المالية تحدث نتيجة ما يعرف اقتصادياً بظاهرة "الفقاعة" "bubble". حيث تتكون "الفقاعة" عندما يرتفع سعر الأصول بشكل يتجاوز قيمتها العادلة، على نحو ارتفاع غير مبرر. وهو ما يحدث عندما يكون الهدف من شراء الأصل - كالأسهم على سبيل المثال - هو الربح الناتج عن ارتفاع سعره وليس بسبب قدرة هذا الأصل على توليد الدخل. في هذه الحالة يصبح انهيار أسعار الأصل مسألة وقت عندما يكون هناك اتجاه قوياً لبيع ذلك الأصل فيبدأ سعره في الهبوط، ومن ثم تبدأ حالات الذعر

¹ سننظر إلى جل الأزمات بشيء من التفصيل في المبحث الثاني من هذا الفصل.

² حسام الدين محمد السيد، الناجون من انهيارات البورصة، عن الموقع الإلكتروني www. IslamON Line. NET

في الظهور فتنهار الأسعار ويمتد هذا الأثر نحو أسعار الأسهم الأخرى سواء في نفس القطاع أو القطاعات الأخرى¹.

ويترتب على أزمة الأسواق المالية تدهور أسعار الأسهم، وتدهور التداول في البورصة، وفقدان الثقة في بعض الأوراق المالية، ويمكن مواجهة أزمات البورصة أما بالانسحاب أو الانتظار، فأزمة المكسيك عام(1995)، نتجت عنها تخفيض الدولة لقيمة العملة الوطنية، مما أدى إلى خروج سريع لرؤوس الأموال الأجنبية المستثمرة في سوق المال بشكل أدى إلى انهيار البورصة، أما جنوب شرق آسيا فقد تعرضت لأزمة حادة في عام (1997)، بسبب المضاربات الوهمية على سوق العقارات والأوراق المالية، وكانت كل أصول الدولة موجهة على الاستثمارات طويلة الأجل، مما شجع الاستثمار الأجنبي على الاستثمار في الأصول قصيرة الأجل، والاستثمار غير المباشر في الأوراق المالية².

وجدير بالذكر أن الملياردير جورج سورس* استثمر مبالغ طائلة في شراء الأوراق المالية، وقام بعملية بيع لجميع استثماراته، مما ترتب عليه انخفاض حاد في قيمة الأصول، وهو ما أدى إلى انخفاض حاد في قيمة العملات الوطنية لدول النمر الآسيوية، ثم عاد واشترى في اليوم التالي عند السعر المنخفض، فتحسنت الأسعار ثم قام بعملية بيع مرة أخرى، مما ترتب عليه الانهيار³.

¹ بودي عبد القادر ، بحوصي مجدوب ، الإزمة المالية العالمية بين الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الاسلامي ، الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي : الواقع و رهانات المستقبل ، المركز الجامعي غرداية ، 24/23 فيفري 2011

² نعمت مشهوره، أزمة جنوب شرقي آسيا، المجلة العلمية لكلية التجارة، القاهرة، عدد 2، مجلد 18، 2001، 326 * يعد جورج سوروس (1930) من أشهر رجال المال اليهود المتخصصين في المضاربات فهو أمريكي من أصل مجري ، وله تاريخ طويل في المضاربات ؛ إذ راهن في سنة 1992 على تراجع الجنيه الأسترليني فاقترض الكثير منه لأجل قصير وحوّله إلى ماركات ألمانية وتحقق ما راهن عليه ، وفقد الجنيه الأسترليني ما يزيد على 12% من قيمته ، وكان الفرق ربحاً صافياً لـ (سوروس) يعادل المليار دولار، و بهذا لقب بعقري المضاربة.

³ عماد صالح سالم ، إدارة الأزمات في بورصة الأوراق المالية، أبو ظبي، دون ذكر الناشر، 2002، ص 350.

إن التقلبات العنيفة في الأسواق المالية يحدث بسبب تقلبات الأسعار أو كمية الأوراق المتداولة أو طبيعة السوق، ولكن عندما يحدث التقلب بصورة كبيرة وفي اتجاه نزولي أي انخفاض العائد على مؤشر السوق بشكل كبير فسيببه عدم الثقة بالاقتصاد.

2-3- الأزمات النقدية (أزمة سعر الصرف):

تحدث أزمة النقد الأجنبي أو العملة عندما تؤدي إحدى هجمات المضاربة على عملة بلد ما إلى تخفيض قيمتها أو هبوط حاد فيها، أو ترغم البنك المركزي على الدفاع عن العملة ببيع مقادير ضخمة من احتياطياته، أو رفع سعر الفائدة بنسبة كبيرة و يميز بعض المحللين بين أزمات العملة ذات الطابع القديم " الحركة البطيئة" و بين أزمات الطابع الحديث إذ أن الأولى تبلغ دروتها بعد فترة من الإفراط في الإنفاق، و الارتفاع الحقيقي في قيمة العملة التي تؤدي إلى إضعاف الحساب الجاري، غالباً في سياق الضوابط المتزايدة على رأس المال بما يؤدي في النهاية إلى تخفيض قيمة العملة. أما في الحالة الثانية فإن القلق الذي ينتاب المستثمرين بشأن جدارة ميزانيات جزء مهم من الاقتصاد بالثقة حيث يمكن أن يؤدي بمناخ الأسواق المالية و الرأسمالية الأكثر تحرراً و تكاملاً إلى الضغط سريعاً على سعر الصرف¹.

ويشير (الجنابي) إلى أن هنالك أسلوبين لتفسير الأزمة النقدية، الأول هو الأسلوب التقليدي، ويشير هذا الأسلوب على أن التوسع في الائتمان المحلي المصحوب بزيادة الطلب على النقود في ظل سعر الصرف الثابت يؤدي إلى حصول مضاربات على العملة الوطنية، وانخفاض حاد على الاحتياطيات الدولية، وعندئذ ستضطر الدولة للتخلي عن سعر الصرف الثابت، لأنه أمر مكلف نتيجة خدمة الدين وذلك في حالة سعر الفائدة المحلي، وإن الأزمة النقدية تتضمن هبوط معدل الصرف الإسمي بمعدل لا يقل عن 25%، وارتفاع معدل التضخم 10% سنوياً²، أما الأسلوب الحديث في تفسير الأزمة النقدية، فإن الأزمة النقدية تحدث دون أن يكون هنالك تغير في الأوضاع الاقتصادية

¹ بدون اسم المؤلف، مواجهة الأزمات، مرجع سبق ذكره، ص 6.

² هيل عجمي جميل الجنابي، الأزمات المالية: مفهوماً ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، مجلة جامعة دمشق - المجلد التاسع عشر - العدد الأول، 2003، ص ص 282-283.

ولكن بسبب التثبيت بسعر الصرف الثابت وفي ظل عدم الثقة (التوقعات المتشائمة) ربما تقود على التغيير في السياسات النقدية، ومن ثم يجعل التغيير في نظام الصرف أمرا محتملا.

إن المغالاة أي الزيادة في سعر الصرف يؤدي إلى زيادة الواردات وقلة الصادرات، الأمر الذي يؤدي إلى تدهور المنافسة الخارجية الذي يقود إلى عجز ميزان التجاري، و حدوث موجات سريعة من التدفقات النقدية للخارج، ومع تدهور المنافسة سيزداد صعوبة لإمكانية استمرار المنشآت التجارية الإنتاجية، الأمر الذي يؤدي إلى تسريح العمالة وغير ذلك من المشاكل الاقتصادية من زيادة العبء على الميزانية العامة، وعند إن يقوم المضاربون بتحويل العملة الوطنية إلى عملة أجنبية الشيء الذي يؤدي إلى فقدان جزء كبير من الاحتياطات الأجنبية، من جراء تخلي البلد عن تثبيت العملة، لتصبح العملة معومة وهذا ما حدث بدول جنوب شرق آسيا.¹

سبقت الأزمات المصرفية بأزمات عملة في أغلب الأحيان، خصوصا في الدول النامية على سبيل المثال، في تركيا وفينزويلا في منتصف التسعينات، وأيضا في الأرجنتين وتشيلي في (1981-1982)، وفي كولومبيا، المكسيك، بيرو، والأورغواي (1982)، فالذي بدأ كأزمات عملة في بعض البلدان الآسيوية انتشرت إلى أزمات الدين* وأزمات مصرفية.²

إن تثبيت سعر صرف العملة يؤدي إلى حدوث أزمة مصرفية، وذلك بالتأثير على تنافسية التصدير، بالإضافة إلى اهتزاز الاقتصاد الوطني وزيادة أعباء الدين الخارجي.

¹ لويس حبيقة، أزمة أسواق المال العالمية، مكتبة الاهرام، القاهرة، 1999، ص 396.

* تحدث عندما يتوقف المقرض من السداد أو عندما يعتقد المقرضون أن التوقف عن السداد ممكن الحدوث ومن ثم يتوقفون عن تقديم قروض جديدة، و يحاولون تصفية القروض القائمة وقد ترتبط أزمة الديون بدين تجاري خاص، أو دين سيادي عام، كما أن المخاطر المتوقعة بأن يتوقف القطاع العام عن سداد التزاماته، قد تؤدي إلى هبوط حاد في تدفقات رأس المال الخاص إلى الداخل و إلى أزمة في الصرف الأجنبي.

² AISi Demirgoc- Kunt and Enrica Detr Giache , op cit , p 86..

المطلب الثاني: أسباب نشوء الأزمات المالية:

لقد شكل تكرار و انتشار عدوى الأزمات المالية عبر دول العالم، ظاهرة مثيرة للقلق والاهتمام ، لما ينتج عنها من آثار سلبية حادة وخطيرة تهدد الاستقرار الاقتصادي والسياسي للدول المعنية لتنتقل بعد ذلك إلى دول أخرى.

فهناك عوامل مشتركة تخلقها الأزمات المالية، بعض هذه العوامل خارجية والبعض الآخر داخلية، بعضها يرجع لوجود خلل في الهيكل الاقتصادي، والبعض الآخر يرجع لعوامل داخل النظام المصرفي، لأن النظام المصرفي لن يعمل بكفاءة ما لم يلتزم بالقواعد الأساسية للسوق الذي يعمل فيه، ويجب أن يتسم الإشراف على البنوك بالفاعلية، لضمان عدم قيامها بتحمل مخاطر متزايدة، وأنها تحافظ على الموارد المالية الكافية للوفاء بطلبات المودعين.

كما أن الأسواق لن تخصص الأموال للمستثمرين ما لم يكن لدى المستثمر معلومات كافية ودقيقة وتوقيتات سليمة حول فرص الاستثمار، واستخدام هذه المعلومات بفاعلية، كما أن المؤسسات يجب عليها أن تتبع القواعد السليمة في الإدارة، لضمان أن يقوم الإداريون - نيابة عن المساهمين- بأداء أعمالهم بشكل جيد ويتصرفون بدافع المسؤولية، وحينما لا تكون هذه العوامل الخاصة بالنظام المالي في غير محلها، فإنه من المتوقع وبشكل كبير أن يذهب قدر كبير من الأموال إلى الجهات الخطأ، ويصبح الاقتصاد معرضا لانهايار الثقة المفاجئ بين المؤسسات والمستثمرين¹، هذه الصورة تضع أمامنا الملامح الرئيسية للعوامل الضرورية لكي يعمل الجهاز المصرفي بشكل سليم، وفي غيابها سوف يتعرض النظام المصرفي للفشل أو الانهيار و تحدث الأزمة.

¹ Alison Harwood et als ,**The Crisis in Emerging Financial Markets** , World Bank Group- Brookings Conference Report, May 1999, p 5.

ويمكن توضيح الأسباب التي أدت إلى حدوث معظم الأزمات المالية فيما يلي:¹

1- ضعف إدارة الأنظمة المالية:

إن التوسع في عملية منح القروض بدون ضمانات غي كافية و التدفق المفرط لرؤوس الأموال بدون قيود إحدى نتائج ضعف و سوء الادارة المالية الذي يعتبر من مسببات حدوث و تفاقم الأزمات المالية و المصرفية.

2- عدم تماثل المعلومات:²

إن أحد وأهم العوامل الأساسية التي تؤدي إلى عدم الاستقرار المالي، والإسهام في حدوث أزمة مالية ومصرفية، هي مشكلة عدم تماثل المعلومات، وهي تعبر عن موقف يكون أحد الأطراف المتعاملين في النواحي المالية لديه معلومات أكثر من الآخرين، مما يترتب على ذلك أن الطرف الآخر لن يستطيع تقييم المخاطر بشكل سليم، وينتج عنه اتخاذ قرارات خاطئة، كما يترتب عليه تزايد المخاطر المعنوية، حيث لا يستطيع من لديه المعلومات منع الآخرين من الاستفادة منها، كل ذلك ممكن أن يعوق التشغيل الكفاء للنظام المالي والمصرفي، وانتشار ما يسمى بسلوك القطيع وانتشار العدوى أو تفشيها(سريان الإشاعات)، مما يؤدي إلى الوقوع في الاختيار الخاطئ.

3- سياسات الاقراض.

يؤدي التوسع في منح القروض إلى ظهور مشكلة عدم التلاؤم والمطابقة بين أصول وخصوم المصارف خصوصاً من جانب عدم الاحتفاظ بقدر كافي من السيولة لمواجهة التزاماتها الحاضرة والعاجلة في فترات تكون فيها أسعار الفائدة العالمية مرتفعة وأكثر جاذبية من أسعار الفائدة المحلية، أو عندما تكون أسعار الفائدة المحلية عالية وسعر الصرف ثابتاً مما يغري المصارف المحلية بالاقتراض من الخارج. وقد يتعرض زبائن

¹ محمد عبد الوهاب العزاوي، عبد السلام محمد خميس، الأزمات المالية (قديمها وحديثها أسبابها ونتائجها والدروس المستفادة)، ط1، الأردن، المكتبة الجامعية، إثراء للنشر والتوزيع، 2010، ص 83-86.

² خاسف جمال الدين، فلسفة التوريق و الأزمات المالية العالمية، الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية، جامعة سطيف، 20-21-2009.

المصارف كذلك إلى عدم التلاؤم بالنسبة للعملة الأجنبية وعدم التلاؤم أيضاً بالنسبة لفترات الاستحقاق.¹

كما أن الاقتصاديات الناشئة والتي كانت من أكبر المتلقين للتدفقات الصافية من رأس المال الخاص، كانت من بين أكبر الاقتصاديات التي شهدت نمواً كبيراً في قطاعاتها التجارية والمصرفية، ونتيجة للتدفقات الكبيرة يزداد الإفراط في منح القروض، ويزداد معه الديون المتعثرة والمشكوك في تحصيلها، الأمر الذي يقود إلى انخفاض قيمة الضمانات (أصول البنك)، وحدثت أزمة مالية، كما أن بعض المقترضين يلجؤون إلى تخفيض القيمة الرأسمالية التي يمتلكونها وخالصة العقارية، بغرض الحصول على قروض بقيم عالية والذي ينتج من عدم تماثل المعلومات بين المقترض و المقرضين. وقد تتوسع بعض المصارف في سياسات الاقراض في مرحلة الازدهار الاقتصادي، نتيجة لأسباب عديدة منها:²

- الرغبة في الحصول على حصة أكبر من السوق، بسبب دوافع المنافسة والأرباح.
- التدخل الحكومي المتزايد والضوابط غير المحكمة على الاقراض، حيث تشير الوقائع المتعلقة بالأزمة الاقتصادية في دول جنوب شرق آسيا على أن الحكومات تدخلت بدرجة أكبر من اللازم في قرارات الائتمان المصرفي، وفرضت على المصارف تمويل بعض المشروعات بطريقة إجبارية، على الرغم من عدم جدوى اقتصادية لهذه المشروعات، كما أن الضوابط غير المحكمة على الاقراض، بسبب مظاهر الممارسات الرديئة في الإدارة (إقراض بعض أعضاء مجالس الإدارة، اقراض بعض المسؤولين) لعبت دوراً كبيراً في توسع حجم الاقراض المصرفي.

4- تزايد التزامات البنوك مع عدم تناسق آجال الاستحقاق :

إن من مؤشرات العمق المالي* للاقتصاديات المتقدمة ، هي ارتفاع نسبة النقود(بمعناها الواسع) للنتاج المحلي الإجمالي، ولكن ليست كل هذه الزيادات حميدة، فإذا كان معدل

¹ علي محمد نجم، القروض المصرفية.. أسباب التعثر وأساليب المواجهة، القاهرة، 2002، ص 42.

² نفس المرجع، ص 42.

* يعرف العمق المالي على أنه مجموع ودائع البنوك التجارية الى الناتج المحلي الاجمالي.

تزايد التزامات البنك عالية وسريعة مقارنة بحجم البنك، وإذا اختلف تكوين هيكل أصول البنك عن هيكل التزاماته من حيث السيولة ومواعيد الاستحقاق، وكان رأسمال البنك غير قادر على مواجهة تقلبات أصوله وتغطية التزاماته، وزادت أرصدة الديون المشكوك في تحصيلها، وكان الاقتصاد القومي معرضا لصدمات كبيرة من عدم الثقة، فإنه يمكن اعتبار ذلك هشاشة للنظام المصرفي.

5- عدم التحضير الكافي للتحرير المالي.

أصبح التحرير المالي قضية لا غنى عنها، فعندما يتم تحرير سعر الفائدة تفقد البنوك الحماية التي كانت تتمتع بها في ظل أسعار الفائدة المدارة التي كانت تجعل سعر الفائدة على الآجال القصيرة أقل من الآجال طويلة الأجل، ومع رفع القيود على منح الائتمان يزيد الطلب (الذي كان في حالة ترقب) في القطاعات التي تم تحريرها مثل العقارات وأنشطة السندات، كما أن خفض نسبة الاحتياطي لدى البنك المركزي يسمح للبنوك أن تلبى تلك الطلبات المتزايدة، وقد تؤدي عملية التحرير المالي إلى فشل أحد أو مجموعة من البنوك وإفلاسها، وهذا ما يؤدي إلى زعزعة الجهاز البنكي، مما يتأتى منه قيام المودعين بسحب ما لديهم في هذه البنوك، وهذا ما يهدد النشاط الاقتصادي.¹

6- نظم الصرف.

يمكن أن تؤثر نظم أسعار الصرف في تعرض البنوك لأزمات مالية، من خلال المضاربة، وكذلك الطريقة التي تتأثر بها الأصول الحقيقية للبنوك نتيجة خفض قيمة العملة المحلية مقابل العملات القيادية الأخرى، سيكون له تأثيرات عدة منها التأثير على أسعار تنافسية الصادرات والواردات، إضافة إلى أن اقتراض البنوك من الخارج والمقومة بالعملة الأجنبية، والعمل على اقراضها بالعملة المحلية، وعند حدوث انخفاض في سعر صرف العملة المحلية، سيزيد من التزامات البنك.

¹ حسام الدين محمد السيد، الأزمات المالية العالمية وأثارها الاقتصادية على الأسواق المالية والاقتصاديات العربية، المؤتمر العلمي التاسع حول: دور القطاع المالي في التنمية العربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة، 1-2 نوفمبر 2008، ص 126.

7- التقلبات الاقتصادية الكلية العنيفة.

إن الطبيعة الخاصة للبنوك تجعلها شديدة الحساسية للتغيرات الكبيرة التي تحدث في الأسعار وفقدان الثقة، وذلك بالإضافة للعوامل الخارجية مثل، تقلبات شروط التبادل الدولي وتقلبات أسعار الفائدة العالمية، والآثار المترتبة عليها من تحفيز هروب رؤوس الأموال للخارج نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة الحقيقي، الذي يؤدي إلى ارتفاع نسبة الديون الغير قابلة للتحويل، وانهيار أسعار الأصول، وتبدأ عملية تحويل العملة المحلية إلى عملة أجنبية، وتغير أسعار الصرف فتقع البنوك في المشكلات، وبجانب ذلك هناك المتغيرات المحلية، مثل معدلات التضخم، ومدى تقلب الأسعار المحلية.

8- مشاكل القطاع الخارجي

المتتمثلة في عجز الحساب الجاري، ومشاكل في حجم الدين الخارجي وخاصة إذا كان الدين الخارجي قصير الأجل، وانخفاض حجم الاحتياطي من النقد الأجنبي، مما يجعله يعاني من اضطرابات في خدمة ديونها، أو حتى في تشجيع الصادرات، الذي يعتبر من أهم الأسباب التي تقود إلى حدوث الأزمات المالية.

9- ضخامة حجم الدين الخارجي قصير الأجل.

زيادة القروض قصيرة الأجل لمحاولة الدول تدعيم أسعار الصرف المرتبطة بعملات أجنبية، ومع شعور المستثمرين بعدم الثقة بالاقتصاد الوطني، يجعل المقترضين ميالين بصورة سيئة للتهافت على السيولة (سحب الودائع وتحويلها لعملة أجنبية، والذي يقود إلى أزمة سيولة)، وكلما ارتفع مستوى الدين قصير الأجل بالنسبة لما تحتفظ به الدولة من احتياطات دولية، ازدادت المخاطر، فهذه الديون أكثر عرضة للسحب من غيرها.

10- التعامل المفرط بالابتكارات المالية:¹

هي أوراق مالية جديدة اسمها المشتقات المالية، تعد من أهم سمات التطورات الحديثة في أسواق المال الدولية، يمكن من خلال التعامل بها توليد موجات متتالية من الأصول بناءً على أصل واحد، وأنه يمكن تحويل تلك القروض إلى أوراق مالية معقدة (توريق

¹ محمد أسعد، قراءة في الأزمة المالية العالمية، كيف، ولماذا وإلى أين؟ جريدة الدستور، عدد 1489، تاريخ 2009/4/11، ص 47.

الديون*) يمكن عن طريقها توليد موجات متتالية من الأصول المالية بناء على أصل واحد، وعندما ينخفض قيمة الأصل فإن الأصول المتولدة من هذا الأصل سيحدث لها الانهيار (قيمة الأصل)، ويتولد منها انخفاض قيمة الرهونات المقدمة للبنوك.

إن وجود عدد من العوامل السابقة، تعني أن النظام المصرفي لأي دولة يمكن أن يكون معرضاً لأزمة مالية، حيث لا يكون قادراً على امتصاص الصدمات المالية (الأسعار، أسعار الفائدة، الصرف الأجنبي) وصدمات السيولة، وصدمات الديون، والبيئة الاقتصادية الكلية وصدمات هيكل المؤسسات المالية الناشئة عن تقييم الأسواق المالية والأدوات المالية، والتغير في الهيكل التنظيمي أو التحول في الطلب على الأصول.

المطلب الثالث: سياسات تجنب الأزمات المالية:

تطرح في الأدبيات الاقتصادية والتجارب العملية جملة من السياسات الهادفة إلى تقليل احتمال حدوث الأزمات المالية منها:¹

- العمل على تقليل الاضطرابات والمخاطر التي يتعرض لها الجهاز المصرفي خصوصاً تلك التي تكون تحت التحكم الداخلي للدولة وذلك عن طريق استخدام أسلوب التنويع وشراء تأمين ضد تلك المخاطر والاحتفاظ بجزء أكبر من الاحتياطات المالية لمواجهة مثل تلك التقلبات. واستخدام سياسات مالية ونقدية متأنية وأكثر التزاماً بأهدافها.

- الاستعداد والتحضير الكافي لحالات الانتكاس في الأسواق المالية والرواج المتزايد في منح الائتمان المصرفي وتوسع الدور المالي للقطاع الخاص. وذلك عن طريق استخدام السياسات المالية والنقدية التي تستطيع أن تتعامل مع تلك المشاكل من جهة وتصميم نظام رقابة مصرفية يقوم بتعديل وتقليل درجة التقلبات وتركيز المخاطرة في منح الائتمان من جهة أخرى.

* إن عملية التسيد أو التوريق ظاهرة جديدة استخدمت في الثمانينات من القرن الماضي، وصارت تشكل حالياً واحد من أهم ملامح أسواق المال الدولية، ويشير مصطلح التسيد أو التوريق إلى عملية تحويل القروض المصرفية إلى أوراق مالية تطرح للتداول، ويعني ذلك أنه يتم تحويل ديون المؤسسات والهيئات المقترضة من المقرض الأساسي - وهو البنك - إلى مقرضين آخرين - وهم مشترون الأوراق المالية- وهو ما يطلق عليه بعملية التمير المالي.¹ ناجي النوني، الأزمات المالية، سلسلة جسر التنمية، المعهد العربية للتخطيط، الكويت، العدد 29، مايو 2004، ص ص 10-11.

- التقليل من حالات عدم التلاؤم والمطابقة في السيولة مع التزامات المصرف الحاضرة .
والمطلوب هو آلية لتنظيم العمليات المصرفية في هذا المجال خصوصاً في الأسواق الناشئة .وقد يكون ذلك عن طريق فرض احتياطي قانوني عالي خلال الفترات العادية(استخدام أدوات السياسة النقدية غير المباشرة) ويمكن تقليله في حالات احتياج المصرف للسيولة في حالات الأزمات. والاستعداد أيضا لمواجهة الأزمات من خلال الاحتفاظ باحتياطات كافية من النقد الأجنبي.
- الاستعداد الجيد والتهيئة الكاملة قبل تحرير السوق المالي، (استخدام الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية، تعميق السوق المالي، زيادة الرقابة المصرفية واتباع المعايير الدولية كمعيار لجنة بازل لكفاية رأس المال). كما يفترض العمل على تطوير وتعديل الأطر القانونية والمؤسسية والتنظيمية للقطاع المصرفي.
- تقوية وتدعيم النظام المحاسبي والقانوني وزيادة الشفافية والافصاح عن نسبة الديون المدومة من جملة أصول المصرف والقطاع المصرفي والمالي.
- تحسين نظام الحوافز لملاك المصارف وإداراتها العليا بما يخدم ويعزز نشاطات المصارف بحيث يتحمل كل طرف نتائج قراراته على سلامة أصول وأعمال المصرف.
- منع وعزل آثار سياسة سعر الصرف المعمول بها من التأثير السلبي على أعمال المصرف أو التهديد بإحداث أزمة في القطاع المصرفي.
- إعطاء استقلالية أكبر للمصارف المركزية، بمعنى منع التدخل الحكومي عند قيام المصرف المركزي بأداء وظيفته الأساسية وهي تنفيذ السياسة النقدية بحيث تقوم تلك الأخيرة على أساس اقتصادي ولا تتدخل أغراض السياسة المالية فيها.
- زيادة التنافس في السوق المالي وذلك عن طريق فتح المجال لمصارف جديدة سواء محلية أو أجنبية والحد من انتشار احتكار القلة.
- رفع الحد الأقصى لرأس المال المدفوع والمصرح به حتى تستطيع المصارف تلبية التزاماتها الحاضرة والمستقبلية في عالم تتسم فيه عمليات انتقال رؤوس الأموال بسرعة فائقة.

- الرقابة الوقائية واستخدام طرق أفضل من مراقبة وتتبع أعمال المصارف التجارية من منظور السلامة والأمن للأصول المصرفية وزيادة المقدرة على التنبؤ بالكوارث والأزمات المصرفية قبل حدوثها، وبالتالي الحد من أثارها السلبية على الجهاز المصرفي حتى تستطيع السلطات النقدية الوقاية منها ومنع انتقالها إلى بنوك أخرى وهذه الطرق تتضمن¹:

- الكفاية الرأسمالية: تطبيق نسب الكفاية الرأسمالية بما يتفق مع اتفاقية لجنة بازل.
- نسبة السيولة: تطبيق نسبة السيولة الإجبارية .
- التحفظ على القروض الرديئة: وذلك بتصنيف القروض حسب جودتها وفرض احتياطي أكبر على القروض العالية المخاطر.
- سياسة توزيع الأرباح: تدخل السلطات النقدية في هذه العملية مما يضمن سلامة أصول المصرف وأعماله وفي نفس الوقت يحفظ حقوق المساهمين.
- زيادة الشفافية والإفصاح عن كافة المعلومات.
- تعيين مدققي حسابات خارجيين.
- منع حدوث ظاهرة التركيز الائتماني: وضع حد أعلى لمقدار القروض والتسهيلات الائتمانية التي يمنحها المصرف لمقترض واحد.
- إنشاء مكتب مركزي للمخاطر.
- استحداث نظام تأمين الودائع: على غرار النظام المتبع في الولايات المتحدة وكندا وبريطانيا وذلك بتأمين حد أعلى على الودائع (مثال في كندا 10 آلاف دولار كحد أعلى على حساب الوديعة).

المطلب الرابع: المؤشرات الدالة على حدوث الأزمات المالية

تتبع أهمية المؤشرات المالية الرائدة ونظم الإنذار المبكر من قيمتها، بأنها تقدم أداة دائمة ومستمرة للتوجيه والإنذار والتحذير لمتخذي القرار وواضعي السياسات باحتمال

¹ عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي، العولمة المالية وإمكانات التحكم في عدوى الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 116.

تعرض الاقتصاد لأزمة مالية، وتقوم بتعريفهم باحتمالات الحدوث في وقت مبكر قبل وقوع الحدث لاتخاذ ما يلزم من سياسات وإجراءات وقائية أو مانعة من وقوع الأزمات، وتساعد نظم الإنذار المبكر عموماً فيما يلي:¹

- التقييم المستمر لنظم المؤسسات المصرفية
- التعرف على المؤسسات أو المواقع داخل المؤسسات التي تكون فيها مشاكل أو يحتمل وقوعها في مشاكل.
- توجيه الاهتمام والتوقيت السليم والتخصص الأمثل للموارد الاشرافية، والتخطيط المسبق من قبل المشرفين على البنوك.
- توجيه النظر للمخاطر المالية، وتشمل مخاطر الائتمان والسيولة، والسوق، ومخاطر التشغيل أو مخاطر الأعمال والاكتشاف المبكر لهذه المخاطر سوف يساعد واضعي السياسات في اتخاذ اجراءات وقائية لمنع حدوثها أو الحد من الآثار المترتبة عليها، بتقليل الخسائر لأدنى حد ممكن إذا لم تكن هناك إمكانية لتجنب هذه المخاطر، بجانب تجنب تكرار حدوث هذه المخاطر.

ويمكن التنبؤ بالأزمات المالية بتتبع خط سير النشاطات الاقتصادية، فوجود مؤشرات مثل العجز المالي، وحجم الاستهلاك الحكومي، تعتبر دليل على حدوث أزمة مالية، أما إذا كان يعتقد أن مشاكل القطاع الخارجي مسؤولة أكثر من غيرها على حدوث الأزمات، فإن الأولوية سوف تعطى للمؤشرات التالية: تغير سعر الصرف الحقيقي، وعجز ميزان الحساب الجاري، وتغير في شروط التبادل التجاري، والتفاضل بين أسعار الفائدة الأجنبية والمحلية، والتغيرات في تركيب تدفقات رأس المال الأجنبي، ومتغيرات القطاع الحقيقية مثل نسبة نمو الناتج القومي، ومعدل البطالة.²

ومن مؤشرات أزمات العملة، حدوث تغيرات حادة في كل من الاحتياطات الدولية، وأسعار الفائدة، وسعر الصرف، أما مؤشرات الأزمات المصرفية فهي كثيرة، مثل إغلاق أو سيطرة حكومية على المؤسسات المصرفية، إضافة إلى طبيعة السياسات

¹ خالد سعد الدين، التنبؤ المبكر بالأزمات المالية باستخدام المؤشرات القيادية، عن الموقع الإلكتروني: <http://www.iid-alraid.com>، تاريخ النصف 2010/08/10

² أحمد غنيم، الأزمات المالية والمصرفية، مرجع سبق ذكره، ص 12.

النقدية للدولة ومشكلة التحرير في القطاعات المصرفية، وتتأتى أيضا من مخاطر الائتمان من العجز عن السداد، وانخفاض أسعار الأصول، أو زيادة كلفة التمويل، والتي تتأتى من انخفاض أسعار الفائدة الأجنبية وارتفاع أسعار الفائدة المحلية على القروض، وانخفاض في سعر صرف العملة الوطنية.

ويضم كل مؤشر من هذه المؤشرات مؤشرات تفصيلية، وفقا لظروف كل دولة والنظام المصرفي المتبع فيها، ومدى وفرة وجودة البيانات المنشورة عن الجهاز المصرفي، إلا أن معظم نظم الإنذار المبكر جاءت من واقع الدول الصناعية المتقدمة، وقد لا تتلاءم هذه النظم مع ظروف الدول النامية، وقد اهتمت بعض الدراسات بتطوير هذه النظم والمؤشرات لتلائم ظروف الدول النامية، واختيار مؤشرات أكثر صدقا وتعبيرا عنها، ويتطلب أي نظام للإنذار المبكر أو المؤشرات الرائدة وضع قاعدة من البيانات التي يتم تجميعها وتطويرها بصفة دورية لإعداد التقارير المالية لدعم قدرات الجهاز المصرفي وحماية الاقتصاد القومي من الوقوع في أزمات مالية، وتحليل أسباب التغير من فترة لأخرى حتى يمكن اتخاذ الإجراءات التصحيحية في وقت مبكر والحد من الخسائر لأدنى قدر ممكن.

فسلوك مؤشر الأزمة النقدية، تم تحليله عبر تقسيم العينة إلى قسمين: أزمات تحدث في الدول الصناعية، وأزمات تحدث في الدول النامية، كما هو موضح في الجدول أدناه، فارتفاع سعر الصرف الحقيقي كان مؤشر أساسي على قدوم أزمة نقدية، سواء أكان ذلك في الدول الصناعية أو في الدول النامية، فقد كان التقييم الحقيقي للعملة قبل الأزمة مصاحبا لتدهور الصادرات، ولكن بعد إعادة التقييم للعملة (انخفاض العملة) ارتفعت الصادرات بشكل ملحوظ، أما الواردات فلم يكن عليها أي تغيير قبل الأزمة، لكن أثناء وبعد الأزمة فقد تقلصت بشكل ملحوظ، وأزمة العملة غالبا ما تكون مسبقة بزيادة أسعار الموجودات (التضخم) قبل عامين من حدوث الأزمة، وكانت أعلى من مستواها الاعتيادي، ولكن قبل حدوث الأزمة بعشر أشهر تراجع معدل التضخم نتيجة المبالغة بتقييم معدل الصرف، ومع انطلاقة الأزمة ارتفع التضخم خلال الشهور من (12- 18) شهرا، وذلك بسبب انعكاسات انخفاض سعر الصرف على الأسعار المحلية،

والعديد من الأزمات ارتبطت بتدفق رؤوس الأموال إلى الخارج، التي كانت عبارة عن احتياطات أجنبية.

وارتبطت المتطلبات المصرفية المحلية بالاحتياطات الدولية الرسمية، التي تسرع من حدوث الأزمة، فقد لوحظ أن هذا التناسب يحدث خلال (24) شهر قبل حدوث الأزمة، إضافة إلى التوسع في عرض النقد بالمعنى الضيق والواسع أظهر نمو قبل حدوث الأزمة النقدية بعامين، ووصل ذروته قبل 18 شهرا من حدوث الأزمة، ويتراجع بشكل ثابت بعد تسعة أشهر من حدوث الأزمة النقدية بالنسبة لعرض النقد الواسع، وسبقت الأزمات النقدية إرتفاعات كبيرة في أسعار الأصول ، و يتضح ذلك في الأزمة الآسيوية، حيث ارتفعت أسعار الأسهم والعقارات بشكل حاد في منتصف 1996، وبدأت الأسعار بالانخفاض بشكل حاد حوالي (6-12) شهرا قبل حدوث الأزمة، وكان مؤشر العجز المالي كنسبة للنتائج المحلي الإجمالي عالية.

أما فيما يخص الأزمة المصرفية، فإن الدين المحلي ينمو بشكل سريع، من خلال التحرير المالي، وتزايد المدخرات وارتفاع معدلات الفائدة الحقيقية ، وفي العديد من الأزمات المصرفية سبقت بتدفقات كبيرة من رأس المال قصير الأجل قبل حدوث الأزمة بعام، إضافة إلى نقاط الضعف في الإطار التنظيمي للقطاع المالي بسبب التدخل الحكومي والبيانات المالية الضعيفة وقلة الاشراف، وهذا ما حدث في أزمة سيريلانكا وكوستاريكا والتي وصلت الديون المعدومة فيها (35%) (30%) على التوالي، إضافة إلى عدم توافق استحقاق أجال الأصول مع الخصوم، وخاصة إذا كانت الودائع ذات التزامات قصيرة الأجل مقومة بعملة أجنبية وحدث انخفاض في العملة المحلية، كما أن التوسع في منح الائتمان وبخاصة للقطاعات التي يسود بها السداد طويل الأجل كالعقارات والأسهم، ومع انهيار أسعار العقارات التي تعتبر كضمان في حالة عدم السداد، ستزيد الأعباء المالية للبنوك التي تؤدي لاهتلاك أصول البنك.¹

¹ Gavin, Michael and Ricardo Hausmann , op cit ,p 13-14

وطبقا للتصنيف المعياري، يمكن أن تحدث الأزمة المصرفية في حالة وجود الديون الرديئة إلى 10% من الموجودات الكلية، وبلوغ كلفة عملية الاصلاح الأزمة 2% من الناتج المحلي.¹

إن عدم الاحتفاظ بالسيولة الكافية لمواجهة متطلبات المودعين، سيعرض البنوك إلى بيعها لأصول التي تملكها، وحتى لو كانت مجدية اقتصاديا بأسعار متدنية لقيمتها الأصلية، كما حدثت في الأزمة الآسيوية لعام 1997، والاعتماد على الودائع أكثر من الاعتماد على رأس مالها، والضوابط الداخلية المتهاونة، إضافة إلى الالتزامات المقومة بالعملة الأجنبية، سيؤدي بالضرورة لانهايار البنك.²

¹ هيل عجمي جميل ، مرجع سبق ذكره، ص 286.

² دانيال س. هاردي، هل يمكن التنبؤ بالأزمات المصرفية، مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر 1998، ص 32-33.

جدول رقم (2-1): مؤشرات الإنذار المبكر لأزمات العملة للفترة (1975 - 1997)

| الأشهر السابقة للأزمة | | | مجموع الدول | المؤشرات المالية |
|-----------------------|--------|--------|-----------------------------|---|
| 13 شهرا | 8 أشهر | 3 أشهر | | |
| + | + | + | الصناعة الأسواق الناشئة | ارتفاع سعر الصرف الحقيقي |
| + | + | + | الصناعة الأسواق الناشئة | التوسع في حجم الائتمان المحلي |
| + | + | + | الصناعية الأسواق الناشئة | عرض النقد بالمعنى الواسع/ الاحتياطات |
| + | + | + | الصناعية الأسواق الناشئة | في أسعار الأوراق المالية |
| * | * | * | الصناعية الأسواق الناشئة | شروط التبادل التجاري |
| * | + | * | الصناعية الأسواق الناشئة | في أسعار الفائدة الوطنية |
| * | * | + | الصناعية الأسواق الناشئة | أسعار الفائدة الحقيقية الدولية |
| * | * | + | الصناعية الأسواق الناشئة | |

Source : IMF, Financial Crises : Characteristics and Indicators of

Vulnerability outlook, may, 1998, p 95.

+ : تدل على تأثير الدول بالمؤشر مقابل الأشهر المحصورة بين 13 شهرا و 8 أشهر و 3

أشهر.

* : تدل على عدم تأثر الدول بالمؤشر.

ويمكن إجمال المؤشرات بشكل عام، كالآتي:¹

1. حساب رأس المال: وتشمل الاحتياطات الدولية، تدفقات رأس المال، الاستثمار الأجنبي المباشر، والاختلافات ما بين معدلات الفائدة والأجنبية.
2. صورة الدين: وتمثل إجمالي الدين الأجنبي، الدين قصير الأجل، حصة الدين مصنفة حسب المقرض وبنية الفائدة، وخدمة الدين والمساعدات الخارجية.
3. المتغيرات الدولية: والتي تمثل نمو الناتج الإجمالي القومي الأجنبي، معدلات الفائدة ومستويات الأسعار.
4. التحرير المالي: وتمثل نمو الدين، والتغير في النقد، وسعر الفائدة الحقيقي، والتباين ما بين الاقراض المصرفي ومعدلات الفائدة على الودائع.
5. متغيرات سياسية: كتغير الحكومة والامور والقضايا الانتخابية والانتقال التنفيذي القضائي، وحكومات اليسار، ووزير المالية الجديد وأيضا درجة الاستقرار السياسي.
6. القطاع الحقيقي: وتمثل نمو الناتج القومي الإجمالي الحقيقي، ومعدل التوظيف والبطالة والأجور والتبدلات في أسعار الأسهم.
7. المتغيرات المتعلقة بالنسب المالية: وتمثل العجز المالي، وحجم الاستهلاك الحكومي، والدين للقطاع العام.
8. عوامل مؤسسية وبنوية: وتمثل الانفتاح، والتركيز التجاري، وضوابط التبادل، والتحرير المالي، وأزمات أسواق التبادل الأجنبي، وأحداث سوق الصرف الأجنبي.
9. متغيرات مالية أخرى: كحجم قروض البنك المركزي للمصارف، والفجوة بين العرض والطلب النقدي، وعوائد السندات والتضخم المحلي، ومعدلات الصرف.

¹ Alsi Demirgoc- Kunt and Enrica Detr Giache , op cit , p 86.

ومن خلال هذه المؤشرات يمكن تصنيف تلك المؤشرات إلى مجموعتين الأولى مؤشرات اقتصادية كلية، والأخرى على المستوى الجهاز المصرفي:

جدول (2-2): مؤشرات الإنذار المبكر

| المؤشرات النوعية المصرفية | المؤشرات الاقتصادية الكلية |
|-----------------------------|------------------------------------|
| • ملاءة رأس المال | • معدل نمو الناتج المحلي الحقيقي |
| • مؤشرات السيولة | • سعر الصرف الحقيقي |
| • مؤشرات العسر المالي | • سعر الفائدة الحقيقي |
| • الربحية أو العائد | • الحساب الجاري |
| • الديون المتعثرة ومخصصاتها | • الاحتياطات الدولية |
| • ودائع البنوك | • أسعار الأسهم والسندات |
| • نسبة القروض للودائع | • تدفقات رأس المال الأجنبي وهيكلها |

المصدر: أحمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 12- 40.

والمؤشرات النوعية المصرفية هي:

- ملاءة رأس المال: وهي قدرة المصارف على الإيفاء بالالتزامات من سداد القرض والفائدة المترتبة على القرض.

- مؤشرات السيولة: وهي توافر السيولة من أجل الإيفاء بمتطلبات المودعين، ويمكن قياسه من خلال النسبة التالية: (إجمالي الأصول المتداولة مضافة إليها صافي الذمم) إلى الخصوم المتداولة.

- مؤشرات العسر المالي: وهي اضمحلال السيولة المصرفية وانخفاض حجم الأصول.
- حجم الديون المتعثرة: والمتمثل في وضع الميزانية العمومية: من تعثر المركز المالي للمقترضين، وطول مدة التحصيل، وارتفاع حجم الديون طويلة الأجل الممنوحة للمقترضين.

المبحث الثاني: الأزمات المالية العالمية

المطلب الأول: انهيار البورصات العالمية عام (1929) (الثلاثاء الأسود)

1- أسباب الأزمة:

يرجع السبب الرئيسي في أول أزمة في القرن العشرين، إلى الارتفاع الكبير في أسعار الأسهم بحيث كانت مقومة بأعلى من سعرها، حيث شهد سوق وول ستريت (Wall Street) زيادة كبيرة في ارتفاع أسعار البورصة خلال شهر سبتمبر من عام (1929)، وزيادة الاقبال على شراء الأسهم بشكل مكثف، ولكن مع نهاية شهر سبتمبر بدأت المشاكل، حيث كانت أسعار الأسهم تنخفض أو ترتفع بسبب تدخل البنوك، وذلك ابتداء من يوم السبت 9 أكتوبر (1929) وهو بداية انهيار البورصة، حتى جاء يوم الثلاثاء 19 أكتوبر، حيث بدأ هجوم كثيف لطلبات البيع وتسييل محافظ الأوراق المالية، لتصل الأزمة في هذا اليوم بتداول 12.9 مليون سهم نجم عنها خسارة قدرها 6 مليار دولار.¹

ولم يعد بإمكان أي فرد تمويل حساباته المكشوفة، فالجميع يبيعون دون استثناء، وبعد سبع ساعات ونصف من افتتاح البورصة كان (16.4) مليون سهم قد تم بيعها، وتجاوزت الخسارة (10) مليارات دولار، واستمر الهبوط في الأسعار، ويشهد في ذلك مؤشر "نيويورك تايمز" الذي تراجع من (452) نقطة في 3 سبتمبر عام (1929) إلى (415) نقطة في 23 أكتوبر ثم إلى (224) نقطة في 3 نوفمبر من العام نفسه، وظل ينخفض ليصل إلى (58) نقطة في 8 يولييه 1932.²

ويرجع انهيار البورصة الأمريكية كما يراه البعض إلى عدة أسباب أهمها:³

1- الارتفاع المستمر في أسعار السهم قبل الأزمة بشكل خارج عن المألوف وزائد عن الطبيعي، للأسباب التالية:

¹ عماد صالح سالم، مرجع سبق ذكره، ص 299.

² نفس المصدر، ص 300.

³ دانييل ارنولد، مرجع سبق ذكره، ص 300.

- التصريحات المتفائلة، وهي صادرة عن صناعيين وسياسيين بشأن الوضع الاقتصادي.
- وفرة الادخار وسهولة الاقتراض لشراء الأسهم، وتمويل المشتريات نقدا والمشتريات الحدية (على أساس هامش ضمان).
- إنشاء وتأثير الشركات الاستثمارية المتعددة، والتي تكاثرت في الولايات المتحدة الأمريكية خلال الأعوام (1927-1929)، الشركات الممولة من الاستعانة بالادخار العام، وخاصة الادخار الصغير، استعملت الرساميل المحصلة للحصول على الأوراق المالية.
- تسامح السلطات النقدية الأمريكية: وذلك بعدم رغبتها في الوقوف في وجه حركة الارتفاع التي كان واضحا أنها تجاوزت المألوف.
- 2- اتجهت أسعار الأسهم نحو الانخفاض في سبتمبر (1929)، بسبب التشاؤم الصادر عن الصحف الإعلانية، بأن يبيعوا عند أول مبادرة للهبوط، كي يستعيدوا أموال الاقتراض ويحققوا الأرباح.
- 3- المضاربة الوهمية، حتى ارتفعت الأسهم نتيجة الآمال، وليس توزيعات وأرباح الشركات في ارتفاع، أي أن الأسعار تتصاعد وتصل على مستوى لا يقابل أرباح الشركات.
- 4- تجاهل السوق ما نشر بخصوص الانتاج الصناعي المتواضع.
- 5- زيادة العرض وحدوث المزيد من التدهور في الأسعار، نتيجة تصفية صفقات الشراء النقدي الجزئي، وذلك بيع الأوراق المالية محل الصفقة، لعدم توفر السيولة الكافية لدى بعض المتعاملين لزيادة مساهماتهم، وإن البعض الآخر لم تكن لديهم الثقة في استعادة السوق لتوازنه.
- الممارسات غير الأخلاقية التي انطوت عل الغش والخداع والتضليل، من قبل فئة من المتعاملين في أسواق رأس المال، وأسهمت بدور فعال في تعميق الأزمة.

2- النتائج الانكماشية لانهايار البورصة.

في 3 سبتمبر من عام 1929 أقفل مؤشر داو جونز لمتوسط الصناعة عند (381) نقطة، وفي 3 أكتوبر من نفس العام انخفض المؤشر بما يعادل (49) نقطة، صاحبه انخفاض آخر في اليوم التالي، قدره (43) نقطة معلنا بداية الكساد العظيم، وفي 23 أكتوبر سجل المؤشر (306) نقاط، بما يعني انخفاضا بلغت نسبته 20%، بالمقارنة بما كان عليه الحال في 3 سبتمبر، أي في أقل من شهرين، واستمر انخفاض أسعار الأوراق المالية بعد ذلك لمدة 3 سنوات، أقفل المؤشر في 8 يوليو من عام 1932 عند (41) نقطة فقط، وهذا يعني أن المؤشر وصل إلى حوالي 11% مما كان عليه في 3 سبتمبر من عام 1929، وخلال تلك الفترة أفلست العديد من الشركات وانتشرت البطالة، فانخفض الطلب على السلع والخدمات وانخفضت معها أسعارها، كذلك فشل المدينون في الوفاء بما عليهم من التزامات، فأحجم المقرضون عن تقديم الائتمان وانخفض بالتالي حجم الاستثمار، وواجهت البنوك صعوبة في تحصيل مستحقاتها، ففشلت في تلبية مستحقات العملاء، وأعلن إفلاس الكثير منها، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تم الإعلان عن إفلاس أكثر من 5000 بنك، وخسر المودعين ما يعادل 3 مليارات دولار، حتى اضطر الرئيس الأمريكي (روزفلت) إلى اعلان إغلاق جميع البنوك وذلك اعتبارا من 6 مارس 1933، ثم سمح للبنوك التي لديها قدر من السيولة أن تفتح أبوابها بعد أسبوع من ذلك التاريخ.¹

المطلب الثاني: أزمة يوم الاثنين الأسود 19 أكتوبر 1987:²

بدأت الأزمة في اللحظات الأولى للافتتاح في أسواق رأس المال الأمريكية في يوم الإثنين 19 أكتوبر 1987 ، ثم انتقلت العدوى إلى الأسواق رأس المال في باقي العالم ، و ذلك بسبب الخلل في التوازن بين العرض و الطلب ليس في الأسواق الحاضرة فقط بل أيضا في سوق العقود المستقبلية ، حيث نشأ الخلل من جراء سيل متدفق من

¹ عماد صالح سالم، ، مرجع سبق ذكره، ص 302.

² منير إبراهيم هندي ، الأوراق المالية و أسواق رأس المال ، توزيع منشأة المعارف ، الإسكندرية ، مصر ، 1997 ، ص583-586.

أوامر البيع لم يسبق له مثيل ، فانتهى الأمر بهبوط الأسعار في السوقين رغم تباين الأنظمة المعمول بها في كل منهما ، حيث في بورصة نيويورك انخفضت أسعار الافتتاح في الأسهم التي بدأ التعامل عليها في يوم الإثنين الأسود بحوالي 10% عما كانت عليه أسعارها عند الإقفال في يوم الجمعة 16 أكتوبر 1987 ، أما في بورصة شيكاغو للعقود المستقبلية انسحب معظم صغار صناع السوق إما اختيارياً ، أو تحت ضغط من المنشآت القائمة على تصفية و تسوية حسابات الصفقات، ليسود هبوط الأسعار بورصات كل من فرنسا و نيوزيلاندا و إسبانيا.

خسر مؤشر داو جونز لمتوسط الصناعة والذي يقيس تطور 30 شركة أمريكية، في يوم الإثنين الأسود (508.32) نقطة، أي حوالي 22.6% من قيمة الأسهم المتداولة في ذلك اليوم.

وفي يوم الإثنين 19 أكتوبر 1987 بلغ الانخفاض في الأسواق الأمريكية حوالي 22.6% مقارنة بأسعار الإقفال في يوم الجمعة السابق، وبلغ مجموع الخسائر التي مني بها المتعاملون في يوم الإثنين فقط أكثر من (560) مليار دولار، حيث وأن ما حدث في هذا اليوم من انهيار في الأسواق المالية يعد ضعف الانهيار الذي حدث في عام 1929، وهبطت أسعار الأسهم في بورصة لندن في يوم الإثنين 19 أكتوبر 1987 حوالي (249.6) نقطة، ويوم الثلاثاء هبطت بنحو (25.7) نقطة، مما جعل الهبوط الاجمالي خلال اليومين يصل إلى 22%، حيث بلغ مجموع الخسائر في بورصة لندن بما يقدر بنحو (94) مليار جنيه إسترليني، وبعد شهر خسر مؤشر الفايانانشيال تايمز البريطاني 33%، وكان من نتائج تأثير هذه الأزمة أيضاً، وانخفض مؤشر نيكاي في اليابان بحوالي (48.3) نقطة، لتصل نسبة الانخفاض 15%، وهو أضخم انخفاض في بورصة طوكيو منذ عام 1953، وفي بورصة سيدني بأستراليا بلغت الخسارة 25% من إجمالي قيمة الاسهم، أما في بورصة باريس فقدت 9.3% من قيمتها في يوم واحد، وفقدت بورصة السويد جميع الأرباح التي تحققت خلال عام 1987 في يوم واحد، لذا

فإنه لم يحدث الانخفاض في هذه البورصة إلا بعد أن بدأت قيمة الدولار بالتراجع في الأسبوع الثاني بعد الانهيار في بورصة نيويورك، حيث فقدت البورصة 10% من قيمته، وبعد شهر من يوم الاثنين 19 خسر المؤشر الألماني 34%، وهكذا كان تدهور الأسهم وهبوط البورصات العالمية في أكتوبر 1987، حيث يعد هبوطاً ضخماً لهذه البورصات.

وتشير تقديرات بعض الاقتصاديين إلى أن الحجم الكلي للخسائر على مستوى البورصات الدولية قد تجاوز 2000 مليار دولار، وكان من نتائج انهيار البورصات أن انخفض الاستهلاك والاستثمار من جانب القطاع العائلي والمؤسسات، وهبوط معدل النمو الاقتصادي، ويبين الجدول أدناه التسلسل التاريخي لأزمة الاثنين الأسود.

جدول (2-3): بانوراما أزمة الاثنين الأسود 1987

| | |
|----------------------------|---|
| الاربعاء 14 أكتوبر 1987 | هبوط في أسعار الأسهم الذي حدث في الأسواق الأوروبية، ثم انتقلت في ذات اليوم إلى الأسواق الأمريكية ولكن بعد بضع ساعات بسبب فارق التوقيت |
| الجمعة 16 أكتوبر 1987 | انخفاض في باقي الأسواق المالية. |
| الاثنين 19 أكتوبر 1987 | انخفاض حاد في الأسعار في الأسواق الأمريكية، وأيضاً في الأسواق الأوروبية، وإيضاً في اليوم الذي يليه. |
| الثلاثاء 20 أكتوبر 1987 | انخفاض حاد في الأسعار في الأسواق الآسيوية، وهي هونج كونج وماليزيا وسنغافورة واليابان، وأيضاً نيوزيلاندا وأستراليا. |

المصدر: عماد صالح سالم، مرجع سبق ذكره، ص 306.

1- أسباب الأزمة:

تتمثل الأسباب الرئيسية التي أدت إلى حدوث الأزمة، بخصوص الاثنين الأسود، فيما يلي:¹

1- أدى انخفاض قيمة الدولار بعد عام 1971، إلى إلحاق الضرر باقتصاديات المجموعة، فبالنسبة للاقتصاد الأمريكي أدى هذا الانخفاض إلى بروز موجات تضخمية رافقها انكماش اقتصادي، في حين أدى ذلك إلى ضعف القوة التنافسية للصادرات الأوروبية في الأسواق الدولية، مما عرض هذه الدول إلى ضعف في موازينها العامة والجارية.

إضافة إلى ذلك، القرار الأوروبي برفع سعر الخصم قبل اندلاع الأزمة، أدى إلى قيام البنوك التجارية إلى رفع أسعار الفائدة، مما أدى بالمستثمرين إلى التحول من المضاربة بالأسهم على حوافظ السندات، لما تحققه لهم من عوائد مرتفعة بالأسهم التي تدهورت أسعارها في هذه الحالة، وتعرضت أسواقها إلى اضطرابات حادة، مما قاد إلى حالة انكماش.

2- الأزمة هي انعكاس لردود أفعال مبالغ بها من قبل المتعاملين، حيث أن الموجة الأولى من أوامر البيع حركت السوق نحو المزيد والمزيد من أوامر البيع، حتى انتهى الأمر إلى هبوط شديد في الأسعار.

3- الأزمة هي انعكاس لمعلومات (تأكيد لكفاءة السوق) على أساس أن الانخفاض الشديد الذي حدث في أسعار الأسهم، إنما يعزى لورود معلومات غير متفائلة عن الظروف الاقتصادية المستقبلية، متمثلة في تردد متوقع للأوضاع الاقتصادية المستقبلية في الولايات المتحدة الأمريكية، وفي مقدمة تلك الأوضاع توقع ارتفاع أسعار الفائدة، وما يتعلق بارتفاع معدل التضخم في الولايات المتحدة الأمريكية، وانخفاض قيمة الدولار نتيجة لارتفاع العجز في موازنتها العامة، وتفاقم العجز في موازينها العامة، وتفاقم العجز التجاري وميزان المدفوعات، حيث كشفت الأرقام الشهرية للتجارة

¹ عرفات تقي الحسيني، التمويل الدولي، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 2002، ص 203.

الخارجية خلال عام 1987 عن عجز في الميزان التجاري أكبر مما كان متوقعا، يضاف إلى ذلك التخوف من تورط الولايات المتحدة الأمريكية في حرب الخليج بين العراق وإيران.

المطلب الثالث: الأزمة المالية بالمكسيك 1994-1995¹:

يمكن القول أن الأزمات المتلاحقة التي حدثت في دول الولايات المتحدة الأمريكية اللاتينية هي أزمات هروب رؤوس الأموال. تلك الأموال التي تدخل وتخرج دون الحصول على إذن مسبق ، وهذه كانت إحدى قواعد حرية حركة رؤوس الأموال وتدفق المعلومات والسلع والتكنولوجيا والأفكار والبشر أنفسهم بين جميع المجتمعات دون أي قيود تذكر. فمثلا حرية انتقال رؤوس الأموال كانت هي السبب الرئيسي والمعلن وراء انهيار المكسيك عام 1994.

فقد تعرضت المكسيك لأزمة مالية كبيرة في أواخر ذلك العام، عندما قامت الحكومة المكسيكية بتنفيذ توصيات صندوق النقد الدولي بتخفيض سعر العملة المكسيكية " البيسو" مقابل الدولار الأمريكي بنسبة 13% ، ثم تعويمه بعد ذلك، مما أدى إلى انهيار "البيسو" المكسيكي، والذي فقد نحو 45% من قيمته أمام الدولار في شهر يناير عام 1995 .

وبالرغم من تمكن المكسيك من السيطرة على الأزمة المالية بفضل المساندة المالية من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وصندوق النقد الدولي المقدرة 40 مليار دولار، إلا أنه نتيجة لإتباعها سياسة انكماشية تمثلت في رفع أسعار الفائدة بمعدلات عالية بلغت نحو 24.5% عام 1995، وذلك من أجل دعم البيسو وكبح التضخم ، حدث تراجع في الناتج المحلي الإجمالي المكسيكي بمعدل بلغ نحو - 9.6% وذلك بدلا من معدل نمو موجب قدره 3.5% عام 1994 .

¹ رمضان علي الشراح ، الأزمات المالية العالمية ، أسبابها - آثارها - انعكاساتها على الاقتصاد الكويتي، المنتدى الدولي لآفاق الإستثمار (الدورة الثالثة : معا لمواجهة التحديات) ، السعودية، 27-28 أبريل 2009 ، ص 7.

المطلب الرابع: أزمة جنوب شرق آسيا (1997)

بعد عامين من أزمة المكسيك وفي يوم الإثنين 1997/10/27 و الذي سمي بيوم الإثنين المجنون فوجئ العالم بالأزمة المالية التي تعرضت لها دول جنوب وشرق آسيا (النمور الآسيوية¹) ، وهي الدول التي كانت حتى الأمس القريب مثار إعجاب العالم بل وانبهاره باعتبارها المعجزة الآسيوية ، حيث بدأت الأزمة من تايلاند ثم انتشرت بسرعة إلى بقية دول المنطقة، حينما سجلت أسعار الأسهم فيها معدلات منخفضة بشكل حاد فانخفض مؤشر (Hong Kong) بنحو 1211 نقطة لأول مرة منذ أكثر من ثلاثين عاما، إضافة إلى انخفاض مؤشرات بقية بورصات دول المنطقة دون أن يكن متوقعا انهيار هذه الأسواق بهذه الدرجة والسرعة نظرا لما تتمتع به اقتصاديات الدول المعنية، من معدلات نمو مرتفعة في السنوات الأخيرة (7-8%) وتنوع قاعدتها التصديرية، واندماج أسواقها واقتصاداتها في الأسواق العالمية.²

1- مظاهر و أسباب الأزمات المالية الآسيوية

1-1 - مظاهر الأزمة الآسيوية:

يمكن تلخيص مظاهر الأزمة، فيما يلي:³

1- انهيار الأسعار في البورصات، ويتمثل ذلك في تراجع مؤشرات البورصة العالمية بنسبة عالية ومتدرجة.

2- انخفاض قيمة عملات دول الأزمة، مما يلقي بأثار سيئة على اقتصادياتها بشكل عام وعلى التعامل في البورصات على الأخص، حيث سجل سعر الصرف للبات

¹ تقليديا هي : كوريا الجنوبية ، تايبان ، سنغافورة و هونجكونج ، أما حديثا هي : ماليزيا و إندونيسيا و الفلبين و تايلاند.

² عرفات تقي الحسيني، مرجع سبق ذكره، ص203.

³ حاتم القرنشاوي، أزمة البورصات العالمية الاسباب والنتائج، تحليل اقتصادي، مركز صالح للنشر، جامعة الأزهر، 1997، ص 55.

التايلندي بالنسبة للدولار الأمريكي تراجعاً بلغ 30%، والبيزو الفلبيني 11%، والرنجيت الماليزي 9%.

3- تقلص حجم الاحتياطي النقدي الأجنبي نظراً لقيام دول الأزمة بسحب جزء من هذا الاحتياطي وشراء عملتها المحلية، لمحاولة الحفاظ على قيمتها حيث استخدمت تايلند 23.4 مليار دولار أمريكي من أصل الاحتياطي لديها البالغ 30 مليار، والفلبين وضعت أكثر من ستة مليارات دولار قبل أن تتركها عائمة.

4- رفع سعر الفائدة على العملة المحلية كإجراء آخر لحماية عملتها، وما يؤثر ذلك على مجمل النشاط الاقتصادي، وتراجع أسعار الأسهم في البورصة، حيث ارتفعت الفائدة على سبيل المثال في الفلبين من 15% إلى 25%، وكذلك في تايلاند وصل سعر الفائدة إلى ما يزيد على 30%.

5- أغلق الكثير من البنوك خلال الأزمة، ففي أندونيسيا أغلق 16 بنكاً، وفي تايلند لأغلق حوالي 30 بنكاً.

1-2- أسباب الأزمة:

تعددت الأسباب الداخلية والخارجية للأزمات المالية في هذه البلدان، وهذه الأسباب معروفة قبل ظهورها- كالفساد في تايلند والمحسوبية في أندونيسيا وضعف القطاع المالي في كوريا الجنوبية، إلا أن الترابط بين اقتصاديات هذه الدول أدى إلى سلسلة من ردود الفعل، التي جعلت من الصعب احتواء الأزمة، والجوانب الأساسية التي جعلت الدول رهينة الأزمات المالية، والذي يعود إلى ما يلي:

أولاً: التدفقات الرأسمالية ومشكلة التحرير المالي:

ترجع الطفرة في التدفقات النقدية الخاصة لدى هذه الأقطار إلى تزايد التوقعات بشأن المستقبل الاقتصادي لها بعد الأداء الاقتصادي الجيد، منها الزيادة الكبيرة في السيولة في أسواق رأس المال العالمية، والانخفاض الشديد في معدلات الفائدة العالمية، علاوة على التنافس بين المصارف الدولية على الاقراض، وهذه القروض مقومة بالعملات الأجنبية، والتي سمحت السلطات للمصارف بالاقتراض الخارجي، ومعظم هذه

الفصل الثاني: أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

القروض كانت قصيرة الأجل، والتي تستثمرها هذه البلدان في استثمارات طويلة الأجل وبخاصة العقارية منها، والمقومة بالعملة المحلية نظرا لثبات سعر صرفها مقابل العملات الأجنبية، والجدول أدناه يبين كمية التدفقات النقدية للدول الآسيوية، كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، ويلاحظ أن حجم التدفقات النقدية للدول الآسيوية كانت متزايدة بشكل ملحوظ قبل الأزمة:

جدول (2-4): التدفقات النقدية والاستثمارات الخاصة لدول شرقي آسيا (مليار دولار)

| 1975-1982 | 1983 -1991 | 1992-1996 | | |
|-----------|------------|-----------|--------------------------------|----------------|
| 4.0 | 5.7 | 8.8 | صافي التدفقات النقدية الخاصة | تايلاند |
| 0.4 | 1.3 | 1.0 | صافي الاستثمار الأجنبي المباشر | |
| - | 0.8 | 2.2 | صافي الاستثمار المحفظي | |
| 3.5 | 3.6 | 5.7 | صافي الاستثمارات الأخرى | |
| 1.1 | 2.6 | 4.8 | صافي التدفقات النقدية الخاصة | إندونيسيا |
| 0.5 | 0.6 | 1.8 | صافي الاستثمار الأجنبي المباشر | |
| 0.1 | 0.1 | 0.7 | صافي الاستثمار المحفظي | |
| 0.5 | 1.9 | 2.3 | صافي الاستثمارات الأخرى | |
| 0.1 | 4.1 | 10.5 | صافي التدفقات النقدية الخاصة | ماليزيا |
| 3.7 | 3.6 | 6.5 | صافي الاستثمار الأجنبي المباشر | |
| - | - | - | صافي الاستثمار المحفظي | |
| 1.4 | 0.5 | 4.0 | صافي الاستثمارات الأخرى | |
| -5.7 | -0.4 | 3.2 | صافي التدفقات النقدية الخاصة | كوريا الجنوبية |
| 0.1 | 0.1 | -0.3 | صافي الاستثمار الأجنبي المباشر | |
| 0.1 | 0.3 | 2.4 | صافي الاستثمار المحفظي | |
| 5.5 | -0.8 | 1.1 | صافي الاستثمارات الأخرى | |
| 5.5 | -0.8 | 4.8 | صافي التدفقات النقدية الخاصة | الفلبين |
| 0.5 | 1.0 | 1.7 | صافي الاستثمار الأجنبي المباشر | |
| 0.1 | 0.1 | 0.1 | صافي الاستثمار المحفظي | |
| 5 | -1.9 | 3.0 | صافي الاستثمارات الأخرى | |

Source : IMF, World economic outlook 1998, The Asian Crisis and the Region's long-term growth performance », page 10.

ثانيا: طبيعة تمويل البنوك

أساس العمل الذي أدى إلى انهيار معظم المؤسسات المالية والاستثمارية، هو كالاتي:
1- ضعف التركيبة المالية لكثير من البنوك والمؤسسات المالية والاقتصادية، ويظهر ذلك في الاعتماد الكبير على الاستدانة من مقرضين أجانب وبالعملات الأجنبية، معرضين بذلك أنفسهم إلى مخاطر انخفاض العملة المحلية مقابل تلك العملات.

2- ضعف الرقابة المصرفية (الداخلية والخارجية)، مع وجود فساد مالي، إضافة إلى ضعف الرقابة الحكومية وبالتالي تصاعد الشكوك حول التزامات الحكومة، وتفشي قيم المحسوبية والشللية، فكانت تبيح للسياسيين الافادة من مناصبهم لتسهيل مصادر التمويل لاستثمارات المقربين لديهم، بغض النظر عن العائد الاقتصادي والاجتماعي مما أدى إلى استخدام السيولة الهائلة من رؤوس الأموال المتوفرة لدى البنوك لإقامة مشروعات طائشة وغير مدروسة.¹

3- انعدام الإفصاح ونقص الشفافية ، ويقصد بها عدم كفاية ودقة البيانات والمعلومات عن أداء الكثير من الشركات والمؤسسات العامة.²

4- القروض التي قدمتها البنوك الوطنية، تم استخدامها في الاستثمارات طويلة الأجل، على الرغم من أن مصادرها قصيرة الأجل، مما أدى إلى حدوث أزمة السيولة، التوسع الكبير في منح التسهيلات الائتمانية لقطاعات غير منتجة، مثل القطاعات العقارية، قادت إلى فائض في العرض، وبالتالي انخفاض أسعار العقارات، وحدثت الخسائر، حال دون قدرتها على تسديد ديونها، الأمر الذي أزم كثيرا من أوضاع البنوك وزاد من قروضها المعدومة، وأضعف بشكل كبير من مراكزها المالية، الأمر الذي أثر بشكل كبير على أسواق الأسهم،³ والجدول رقم (2-3) يبين زيادة حجم القروض لكل من قطاعات الأعمال والبنوك وغيرها من القطاعات الأخرى.

¹ نعمت مشهورة، مصدر سابق ذكره، ص 424.

² Joseph J.st. Mariel, N. Hansen **The Asian economic crisis and bureaucratic development** : a veto player analysis, journal International Relation of the Asia Pacific Vol. 7 No.1, 2007, p 8.

³ نعمت مشهورة، مصدر سابق ذكره، ص 425.

فيوضح الانطلاق في حجم الاقراض المصرفي فيما بعد 1994، ففي حالة تايلند قفز حجم الاقراض المصرفي ما بين 1994 و 1996 بنسبة 09%، وفي إندونيسيا قفز حجم الاقراض المصرفي الدولي بنسبة 25% بين 1994 و 1997، فيما بلغت الزيادة بين 1994 و 1996 في كوريا الجنوبية 76% وفي ماليزيا نسبة 100% بين 1994 و 1997.¹

ويوضح الجدول الأهمية التي يمثلها الاقراض قصير الأجل، فباستثناء الفلبين وماليزيا حيث تصل نسبة القروض القصيرة الأجل إلى 50%، تتخطى هذه النسبة 65% في أغلب بلدان الأزمة، والتي كانت من الأسباب الرئيسية التي قادت لحدوث الأزمة الآسيوية.

جدول (2-5):

حجم الاقراض المصرفي لقطاعات الأعمال والبنوك والقطاعات الأخرى، وهيكل أجال الاستحقاق، القيمة بالبلليون دولار.

| الدولة | التاريخ | رصيد القروض المصرفية (بليون دولار) | *أجل الاستحقاق | | المؤسسات المتلقية | | | |
|-----------|------------------|------------------------------------|----------------|------------------|-------------------|--------|------------|---------------|
| | | | أقل من سنة | من سنتين إلى سنة | أكثر من سنتين | بنوك % | غير بنوك % | قطاعات أخرى % |
| إندونيسيا | كانون الأول 1994 | 34.97 | 60.9 | 9.7 | 29.4 | 22 | 57.7 | 20 |
| | كانون الأول 1995 | 44.843 | 62.3 | 7.1 | 30.6 | 22 | 63.2 | 15 |
| | كانون الأول 1996 | 55.523 | 61.7 | | 38.3 | 21 | 66.2 | 12.5 |
| | كانون الأول 1997 | 58.388 | 60.5 | 6.4 | 33.1 | 68.5 | 68.5 | 11.7 |

¹ نفس المرجع، ص 424.

الفصل الثاني: أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

| | | | | | | | | |
|-------|------|------|------|-------|------|--------|---------------------|-------|
| 14.9 | 73.6 | 11.5 | 47.3 | | 52.7 | 44.8 | كانون الأول 1998 | |
| 8.8 | 25.8 | 65.4 | 24.0 | 70.9 | 70.9 | 56.59 | كانون الأول 1994 | كوريا |
| 6.7 | 25.7 | 67.6 | 26.7 | 69.9 | 69.9 | 77.392 | كانون الأول 1995 | |
| 5.7 | 28.3 | 65.9 | 32.5 | | 67.5 | 99.953 | كانون الأول 1996 | |
| 4.4 | 36.4 | 59.2 | 31.6 | 62.8 | 62.8 | 103.43 | كانون الأول 1997 | |
| 8.3 | 37.7 | 52.9 | 54.7 | | 45.3 | 65.3 | كانون الأول 1998 | |
| 17.8 | 53.3 | 28.9 | 44.9 | 48.9 | 48.9 | 13.49 | كانون الأول 1994 | |
| 13.1 | 60.7 | 26.2 | 45.9 | 478.0 | 47.0 | 16.759 | كانون الأول 1995 | |
| 9 | 61.8 | 29.2 | 49.7 | | 50.3 | 22.231 | كانون الأول 1996 | |
| 6.2 | 58.2 | 35.5 | 43.8 | 52.8 | 52.8 | 28.820 | كانون الأول 1997 | |
| 12.8 | 59.4 | 27.6 | 55.5 | | 44.5 | 20.8 | كانون الأول 1998 | |
| 38.2 | 36.8 | 25 | 49.4 | 47.1 | 47.1 | 6.830 | كانون الأول 1994 | |
| 31.3 | 41.0 | 27.7 | 46.4 | 49.4 | 49.4 | 8.325 | كانون الأول 1995 | |
| 14.0 | 40.2 | 44.8 | 41.3 | 54.6 | 54.6 | 13.289 | كانون الأول 1996 | |
| 12.21 | 42.6 | 45.2 | 37.4 | 60.4 | 60.4 | 14.115 | كانون الأول 1997 | |
| 12.6 | 42.3 | 45.1 | 38.6 | 56.6 | 56.6 | 17.5 | كانون الأول 1998 | |

الفصل الثاني: أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

| | | | | | | | | |
|-----|------|------|-------|------|------|--------|---------------------|--------|
| 6.4 | 61.5 | 32.1 | 24.6 | 70.6 | 70.6 | 43.87 | كانون الأول 1994 | تايلند |
| 4.5 | 62.5 | 33.0 | 24.6 | 69.8 | 69.8 | 62.99 | كانون الأول 1995 | |
| 3.5 | 59.6 | 36.9 | 28.6 | 65.2 | 65.8 | 70.181 | كانون الأول 1996 | |
| 3.2 | 66.9 | 29.9 | 28.5 | 65.8 | 65.5 | 69.382 | كانون الأول 1997 | |
| 4.7 | 73.6 | 21.7 | 34.60 | 58.2 | 58.2 | 40.7 | كانون الأول 1998 | |

Source : - BAZEL committee on banking supervision working, papers No. 2 – June 1999, p 48.

- عمرو محي الدين، أزمة النمور الآسيوية، دار الشرق، القاهرة، ص 186.

ثالثا: أسعار الصرف وتحركات العملات:

ويتضح ذلك في ضعف نظام سعر الصرف، حيث عملت دول جنوب شرق آسيا لفترة طويلة من الزمن على اتباع نظام صرف ثابت يقوم على ربط عملاتها بالدولار الأمريكي، ويعتقد بأن مثل هذا الربط لم يوفر المرونة الكافية للحفاظ على تنافسية صادرات هذه الدول، كما سهل مهمة المضاربين وعملية اقتراض البنوك والشركات المحلية من الخارج بشكل مغامر دون الخوف كثيرا من مخاطر سعر الصرف، فالاعتقاد أن تثبيت عملتها هو حجر الأساس في نجاح تجربتها الآسيوية، حيث انطوى نظام سعر الصرف الثابت في مواجهة الدولار الأمريكي الضعيف نسبيا صعودا وهبوطا على آثار إيجابية، انعكست على قدرتها التنافسية خلال الفترة (1985-1995)، إلا أن اتفاق اليابان وأمريكا سنة 1995 على رفع قيمة الدولار الأمريكي بالنسبة للين الياباني بنسبة 40%، واستمرار ارتباط عملات جنوب شرقي آسيا به أدى إلى انخفاض هام لقدرتها التنافسية، خاصة بعد تخفيض الصين لعملتها ب 50% في مواجهة الدولار خلال الفترة نفسها، أدى ذلك إلى اعتبار أن عملات النمور الآسيوية

كانت مقدرة بأكثر من قيمتها، وذلك بحوالي 20% بالنسبة للبات التايلندي والروبية الإندونيسية والرنجيت الماليزي والبيزو الفلبيني، وبحوالي 10% للون الكوري، وقد وصلت تدهور العملات في مواجهة الدولار إلى 56.8%، 7.44%، 34.33%، 16.7% لكل من الروبية الإندونيسية والبات التايلندي والبيزو الفلبيني والرنجيت الماليزي والدولار السنغافوري على الترتيب.¹

إن الارتباط بعملة أخرى كضمان لعدم تغير قيمة العملة يعتبر حافزا على الاقتراض بالعملة الأجنبية، ويشجع قطاع المال والأعمال على التعرض لمخاطر سعر الصرف، والتغير في سعر الصرف لمواجهة العجز المالي، فتخفيض قيمة العملة سيؤدي إلى هروب رؤوس الأموال للخارج، للاعتقاد بأن هنالك سلسلة متتابعة لتخفيضات أخرى لمواجهة العجز، ورفع سعر الفائدة على الإيداع بالعملة المحلية، سيؤدي إلى بيع الأسهم في الأسواق المالية، وتحويلها إيداعات بالعملة المحلية، مما يحدث خلل في الأسواق المالية، وأيضا معالجة العجز بالاحتياطات الأجنبية سيؤدي إلى نفاذ الاحتياطات الأجنبية.²

ويبين الجدول أدناه مقدار التغير في سعر الصرف للعملات المحلية لدول شرقي آسيا أثناء الأزمة المالية الآسيوية.

¹ نعمت مشهورة، أزمة جنوب شرقي آسيا، المجلة العلمية لكلية التجارة، عدد 2، مجلد 18، 2001، ص427
² Philippe Martinb, c Coordination, cooperation, contagion and currency crises Journal of International Economics 53 Paris, France (2001), p 401.

جدول (2-6): سعر الصرف الحقيقي للبلدان الآسيوية

| الشهر | تايلاند | الفلبين | ماليزيا | كوريا | اندونيسيا |
|------------|---------|---------|---------|-------|-----------|
| يناير 1997 | 5.3 | 6.1 | 7.1 | 0.2 | 4.0 |
| فبراير | 5.1 | 8.5 | 8.7 | 0.7 | 6.7 |
| مارس | 4.9 | 10.4 | 9.5 | 3.5 | 7.5 |
| أبريل | 4.4 | 3.8 | 7.4 | 3.5 | 5.8 |
| ماي | 2.9 | 0.6 | 5.0 | 5.0 | 3.1 |
| يون | 0.9 | 0.5 | 3.4 | 3.7 | 1.7 |
| يوليو | 11.5 | 4.3 | 2.8 | 1.8 | 0.1 |
| أوت | 11.5 | 9.6 | 1.4 | 0.2 | 5.6 |
| سبتمبر | 19.6 | 16.7 | 10.3 | 1.3 | 13.3 |
| أكتوبر | 21.4 | 19.5 | 18.0 | 3.2 | 27.0 |
| نوفمبر | 25.0 | 20.00 | 18.0 | 11.3 | 20.5 |
| ديسمبر | 32.7 | 24.7 | 24.4 | 32.0 | 41.1 |
| يناير 1998 | 11.9 | 32.8 | 27.0 | 37.7 | 69.1 |
| فبراير | 35.3 | 30.4 | 25.1 | 38.8 | 68.8 |

المصدر: عبد الفتاح الجبالي، أزمة الأسواق العالمية، تحليل اقتصادي، مركز صالح للنشر، جامعة الأزهر، 1997، ص 65.

رابعاً: هيكل القروض

إن القروض المستحقة على القطاع المصرفي، ونسبة القروض المستحقة قصيرة الأجل، كانت تمثل أكثر من نصف القروض، وكان مرد ذلك الحوافز الضريبية لجذب التدفقات المالية قصيرة الأجل، ولمحاولة الحكومات تدعيم أسعار الصرف المرتبطة بالعملات الأجنبية، ولوجود أيضاً اختلالات في الاقتصاد الكلي، وهبوط أسعار الفائدة الخارجية - خاصة قصيرة الأجل - في الدول الصناعية خلال التسعينات، مما أحدث توسعاً في السيولة العالمية، شجع على تقديم قروض للدول النامية، والجدول أدناه يبين

الفصل الثاني: أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

زيادة حجم القروض لكل من قطاعات الأعمال والبنوك وغيرها من القطاعات الأخرى.¹
جدول (2-7)

حجم الاقراض المصرفي لقطاعات الأعمال والبنوك والقطاعات الأخرى، القيمة بالبلين دولار

| حزيران 98 | كانون الأول 97 | حزيران 97 | كانون الأول | كانون الأول | كانون الأول | كانون الأول 93 | |
|--------------|----------------------|--------------|----------------|----------------|----------------|----------------------|--|
| 50.268 | 58.388 | 58.726 | 55.523 | 44.843 | | 29.8 | اجمالي القروض المصرفية. نصيب قطاع الأعمال. القطاع المصرفي. القطاعات الأخرى. |
| %15 | %12 | %11 | %13 | %15 | %20 | %21 | |
| %14 | %68 | %24 | %21 | %22 | %22 | %25 | |
| %71 | | %68 | %66 | %63 | %58 | %54 | |
| 72.444 | 94.180 | 103.432 | 99.953 | 77.392 | 56.59 | 40.29 | اجمالي القروض المصرفية. نصيب قطاع الأعمال. القطاع المصرفي. القطاعات الأخرى. |
| %7 | %4 | %4 | %6 | %7 | %9 | %8 | |
| %57 | %59 | %65 | %66 | %68 | %65 | %63 | |
| %36 | %36 | %31 | %28 | %26 | %25 | %28 | |
| 23.024 | 27.528 | 28.820 | 22.231 | 16.759 | 13.49 | 12.607 | اجمالي القروض المصرفية. نصيب قطاع الأعمال. القطاع المصرفي. القطاعات الأخرى. |
| %7 | %6 | %6 | %9 | %13 | %18 | %26 | |
| %31 | %36 | %36 | %29 | %26 | %29 | %41 | |
| %62 | %58 | %57 | %62 | %61 | %53 | %33 | |
| 17.803 | 19.732 | 14.115 | 13.289 | 8.325 | 6.830 | 5.633 | اجمالي القروض المصرفية. نصيب قطاع الأعمال. القطاع المصرفي. القطاعات الأخرى. |
| %17 | %16 | %20 | %29 | %35 | %37 | %44 | |
| %13 | %13 | %15 | %12 | %12 | %14 | %17 | |
| %60 | %53 | %48 | %48 | %42 | %37 | %32 | |
| 46.801 | 58.835 | 69.382 | 70.181 | 62.99 | 43.87 | 29.123 | اجمالي القروض المصرفية. نصيب قطاع الأعمال. القطاع المصرفي. القطاعات الأخرى. |
| 4 | 4 | 6 | 7 | 7 | 6 | 8 | |
| 56 | 56 | 54 | 53 | 59 | 60 | 55 | |
| 33 | 29 | 29 | 27 | 24 | 23 | 6 | |

SOURCE : BAZEL COMMITTEE ON BANKING SUPERVISION WORKING PAPERS

NO. 2 – JUNE 1999, P 48.

¹ يوري دادوشي، دور الديون قصيرة الأجل في الأزمة الأخيرة، مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر 2000، ص 55.

ويلاحظ من الجدول أن إجمالي القروض المصرفية، وتزايدت لجميع الدول ما عدا الفلبين في حزيران من عام 1997 قبل حدوث الأزمة الآسيوية.

خامسا: المضاربة:

إن انفتاح الأسواق المالية للدول على العالم الخارجي زاد من حجم تدفق الأموال بين الدول، فقد لعبت المضاربة الدور الأساسي في خروج رؤوس الأموال إلى الخارج. ويذكر أن الملياردير اليهودي جورج سورس استثمر مبالغ طائلة في شراء الأوراق المالية بلغت محفظته (1) بليون دولار أمريكي، إلا أن الكمية التي يحركها فعلا لتصل إلى (110) بليون دولار أمريكي، وقام بعملية بيع لجميع استثماراته مما ترتب عليه انخفاض حاد في قيمة الأصول، وهو ما أدى على انخفاض حاد في قيمة العملات الوطنية لدول النمر الآسيوية، ثم عاد واشترى إلى اليوم التالي عند السعر المنخفض فتحسنت الأسعار ثم قام بعملية بيع مرة أخرى، مما ترتب انعدام الثقة بالأسواق المالية، ونظرا إلى أن العملة المحلية لا تمثل قيمتها الحقيقية، والشك بأن العملة ستخفض قيمتها، وللحفاظ على أموال المضاربين، أدى إلى هروب رؤوس الأموال للخارج، مما ترتب عليه الانهيار.¹

سادسا: الفساد السياسي والاداري

إن عدم الفصل بين المصالح السياسية وبين المصالح الاقتصادية للبلاد، وانعدام الشفافية حول الروابط بين الحكومة ورجال الأعمال والبنوك، أدى إلى تشابك مصالح رجال الأعمال مع السلطة السياسية وفساد إداري وشيوع الكسب غير المشروع، فقد تدخلت الدول في آلية تقديم قروض من قبل البنوك إلى الحكومات بضمانات مشروعات غير مجدية اقتصاديا، ناهيك على أن الكادر الإداري للمؤسسات المالية للدولة، كانت غير مؤهلا علميا.²

¹ نعمت مشهورة، مرجع سبق ذكره، ص 428.

² Joseph J.St. Mariel, Kenneth N. Hansen The Asian economic crisis and bureaucratic development : a veto player analysis, Journal International Relations of the Asia Pacific Vol. 7 No. 1, 2007, p 7.

الجدول (2-8): التسلسل التاريخي لأحداث الأزمة الآسيوية

| ابتداء 1997 | اشتداد الضغط على البات التايلندي |
|--------------|--|
| 2 جويلية | تعويم البات التايلندي، اشتداد الضغط على البيزو الفلبيني، والرنجيت الماليزي والروبية الاندونيسي. |
| 11 جويلية | مجال التذبذب للبيزو الفلبيني توسع إلى الهوامش غير محدودة. |
| 11 جويلية | مجال التذبذب للروبية الاندونيسي ارتفع من 8 % إلى 12%. |
| جويلية | الرنجيت الماليزي يفقد أكثر من 4.8% من قيمته خلال شهر. |
| 7 أوت | أسعار الأسهم في هونج كونج ترتفع إلى أعلى قيمة لها. |
| 26 أوت | أسعار الأسهم في تايوان ترتفع إلى أعلى قيمة لها. |
| 14 أوت | تعويم الروبية الاندونيسي. |
| 20 أوت | FMI يوافق على تقديم قروض على تايلند قيمتها 3.9 مليار دولار. |
| 17 أكتوبر | تايوان تتخلى عن دعم الدولار الجديد لتايوان، الذي فقد أكثر من 6% من قيمته، وفي هونج كونج الضغط يشتد على الدولار المحلي وأسواق الأسهم. |
| 20-23 أكتوبر | حدوث اضطرابات مالية في هونج كونج، ومؤشر HS يفقد 23% في ظروف ثلاث أيام، الضغط بدأ يشتد على الـ وون الكوري، حدثت انهيارات متلاحقة في الأسواق العالمية التي بدأت في هونج كونج وذلك بانخفاض مؤشر الأسهم 18% خلال يومين. |
| 27 أكتوبر | انخفاض أسعار الأسهم في بورصة نيويورك لأكثر من 7%، وتم إيقاف التعاملات في البورصة مرتين في هذال اليوم، وهبط مؤشر "داوجونز" 554 نقطة مرة واحدة، كما يلاحظ السقوط الحر لأسعار الأسهم في أمريكا اللاتينية. |
| 28 أكتوبر | انخفاض أسعار الأسهم الروسية بنسبة 23%. |
| 29 أكتوبر | هبط مؤشر هونج سونج بدولة هونج كونج بمقدار 1438 نقطة وبنسبة 13.7% ومؤشر نيكاي بطوكيو بانخفاض 725.67 بنسبة 4.26 ومؤشر ستريتس تايمز بسنغافورة انخفض 123 نقطة بنسبة 7.59، ومؤشر الفانينشال تيمز ببريطانيا انخفض بمعدل 6.8 % ومثله مؤشر كاك الفرنسي، وتراجع البورصة في تايلاند 20% في خلال شهر واحد، أما مؤشر داوجونز الأمريكي فقد حدث به |

| | |
|--|-----------|
| هبوط بنسبة 7.2%. | |
| FMI يوافق على منح 10.1 مليار دولار لإندونيسيا. | 5 نوفمبر |
| ارتفاع أسعار الفائدة في روسيا أكثر من 7% | 10 نوفمبر |
| كوريا الجنوبية تطلب قرض من FIM. | 20 نوفمبر |
| FIM يوافق على منح كوريا الجنوبية 21 مليار على مدار ثلاث سنوات. | 21 نوفمبر |
| تعويم الوون الكوري. | 16 ديسمبر |

المصدر: عمرو محي الدين، أزمة النور الآسيوية، دار الشرق، القاهرة، 1999، ص 27.

المطلب الخامس : الأزمة المالية الأرجنتينية:

أثرت أزمة المكسيك على السوق المالية الأرجنتينية تأثيرا بالغا في ظل نظام ضعيف ومعدلات تبادل مرنة واعتماد كلي على تدفقات رأس المال الأجنبي قصير الأجل، حيث ظهرت العديد من المؤشرات التي توحى بحدوث أزمة فعلى الرغم من الأداء الاقتصادي القوي للأرجنتين في سنة 1994 وبداية 1995، حيث بلغ معدل نمو الدخل الإجمالي 7.7% وانخفض معدل التضخم من 20.6% إلى 3.9% في سنة 1994 إلا أن القلق كان يساور المستثمرين المحليين والأجانب بشأن استقرار سعر الصرف¹.

ومنذ منتصف عام 1998 بدأت الأرجنتين تعاني من حالة ركود قوية لها عدة أسباب نابعة من سوء التخطيط الحكومي. فقد رأت الحكومة منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي أن الحل الأمثل للخروج من الارتفاع الرهيب للأسعار والذي وصل في عام 1998 إلى 3000% هو ربط البيزو بالدولار الأميركي على أساس 1 بيزو = 1 دولار².

لقد عجزت الأرجنتين عن سداد ديونها الخارجية المقدرة بـ 145 مليار دولار، وبلغ معدل البطالة 20% بالإضافة إلى تدهور قيمة العملة المحلية بحوالي 30% في اواخر 2001، مما استوجب على وزير الاقتصاد تخفيض الإنفاق الحكومي بنسبة 20%،

¹ عبد الحكيم مصطفى الشراوي ، مرجع سبق ذكره ، ص50

² أسماء دردور ، نسرین بن زاوي ، الأزمة المالية الحالية و مستقبل العولمة المالية، الملتقى العلمي الدولي حول : الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ، 20/21 أكتوبر 2009 ، ص7.

وخفض المرتبات إلى النصف، كما أدى الوضع إلى السحب من مدخرات : صندوق التأمينات والمعاشات لدفع الرواتب المستحقة، وانتشر الفقر والفساد، فثار الشعب الأرجنتيني واستقال رئيس الدولة¹، لكن استطاعت الأرجنتين الحصول على قرض دولي طارئ قدره 20 دولار من صندوق النقد الدولي من اجل حل الأزمة².

المطلب السادس: الأزمة المالية العالمية 2008

بدأت الأزمة المالية مطلع سنة 2008 في الولايات المتحدة و اندلعت من القطاع العقاري نتيجة الغموض و انعدام الشفافية الذي يلف عمل النظام المصرفي عموما في الولايات المتحدة الأمريكية فضلا عن غياب الرقابة الحكومية الفيدرالية على عملية منح القروض العقارية.

لقد بدأت بذور الأزمة تبرز للوجود منذ سنة 2002 ، حيث اتبعت الحكومة الأمريكية شعارا يقضي بتملك كل مواطن أمريكي لسكنه ، و لتحقيق هذا الهدف قامت بتخفيض معدلات الفائدة بشكل كبير الأمر الذي أدى إلى تهافت البنوك في تمكويل الزبائن الذين يرغبون في شراء عقارات بمساهمات أولية ضعيفة و بأجال طويلة تصل إلى 45 سنة ، و بذلك أصبحت أسعار العقارات في التصاعد التدريجي³.

وخلال عام 2006 ازدهر العقار الأمريكي و شرعت البنوك في منح القروض لبيوت أمريكية لا تقدم ضمانات مالية للحصول على القروض في حين اعتقاده أنها تستطيع دائما وضع يدها على المنزل و إعادة بيعه ربما بثمن أكبر من عجز المقرض عن

¹ عبد القادر محمد عبد القادر عطية، و آخرون، قضايا اقتصادية معاصرة، الإسكندرية، 2005 ، ص113.

² محمد صفوت قابل، الدول النامية والعولمة، الدار الجامعية ، مصر ، 2004، ص275.

³ عبد القادر بلطاس ، تداعيات الأزمات المالية العالمية أزمة Sub-prim ، دار النشر légende ، 2009 ، ص13.

التسديد، ففي عام 2006 حوالي 40% من القروض العقارية التي منحها البنوك الأمريكية هي قروض فيها مخاطرة¹.

بدأت الأزمة من بنك ليمان بروذرز² في أمريكا فقد أعطى قروضا أكبر بكثير من الأموال التي يملكها و شجع المواطنين الأمريكيين على الاقتراض بدون ضمانات و عندما حان وقت دفع الأقساط للبنك عجزت العائلات من السداد، وعجز البنك عن تسديد المسحوبات على الودائع لديهم من قبل العملاء.

إن إنتشار الأزمة المالية العالمية من الولايات المتحدة الأمريكية إلى باقي أنحاء العالم كان بسرعة كبيرة عن طريق قناة الأسواق المالية العالمية نظرا للتكامل الكبير الذي تعرفه هذه الأسواق في العصر الحديث من جراء التطور التكنولوجي الواسع.

1- أسباب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008:

إن الأزمة المالية المعاصرة هي أزمة مالية بالدرجة الأولى نجمت عن التوسع الكبير في الأصول المالية على نحو مستقل - إلى حد كبير - عما يحدث في الاقتصاد العيني، ويمكن تحديد تلك الأسباب كما يلي:³

1- أن الأزمة المالية بدأت نتيجة توفر ما يعرف بالأموال الرخيصة (انخفاض سعر الفائدة) حتى وصل إلى 1% في عام 2003، مما رفع الطلب على القروض وخاصة القروض العقارية، ومع سهولة وتيسير هذه القروض تزايد الطلب عليها، مما أدى إلى رفع سعر العقار في الولايات المتحدة.

¹ ضياء مجيد الموسوي ، الأزمة المالية العالمية الراهنة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2010 ، ص7.

² يعد حتى وقت قريب رابع أكبر مصرف استثماري بالولايات المتحدة الأمريكية، أسسه ثلاثة مهاجرين ألمان كانوا يتاجرون بالقطن عام 1850، يعمل لدى البنك 25935 موظفا ، أعلن إفلاسه في 2008/10/05 و هو رابع بنك أعلن إفلاسه في أمريكا

³ محمد أحمد زيدان ، فصول الأزمة المالية العالمية أسبابها ، جذورها و تبعاتها الاقتصادية ، مؤتمر حول : الأزمة المالية العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي الغربي و الإسلامي ، جامعة الجنان ، لبنان ، 14-13 آذار 2009 .

هذه الفقاعة في قطاع العقار الأمريكي اغرت البنوك الكبرى وصناديق الاستثمار على الدخول في سوق القروض العقارية الأمريكي، مما أدى إلى نشر مخاطرها على نطاق أوسع.

2- الرهون العقارية الأقل جودة ، وهذا يأتي من أن المواطن الأمريكي يشتري عقاره بالدين من البنك مقابل رهن هذا العقار، حينما يرتفع ثمن العقار المرهون يحاول صاحب العقار، ونتيجة لسهولة الحصول على لقرض، الحصول على قرض جديد، وذلك مقابل رهن جديد من الدرجة الثانية، ومن هنا تسمى الرهون الأقل جودة، لأنها رهونات من الدرجة الثانية، أي أنها أكثر خطورة في حال انخفاض ثمن العقار، وتوسعت البنوك في هذا النوع من القروض الأقل جودة مما رفع درجة المخاطرة في تحصيل تلك القروض، ونشير فيما يلي إلى بعض الخصائص الرئيسية في أسواق الرهن العقاري:

- نسبة القرض إلى القيمة (أي نسبة القرض العقاري إلى قيمة المسكن)، ومدة القرض المعتادة: فارتفاع نسبة القرض إلى القيمة يفسح المجال أمام المقترضين لاقتراض المزيد، بينما تسمح فترات السداد الأطول بالمحافظة على نسبة خدمة الدين (المقصود بخدمة الدين) سداد القرض مضافا إليه الفائدة المستحقة إلى الدخل في حدود يمكن استيعابها.

- إمكانية تكرار الاقتراض بضمان قيمة المسكن والسداد المبكر للقرض بدون رسوم: فإمكانية الاقتراض بضمان القيمة المتراكمة للمساكن، تسمح للمستهلكين بالاستفادة مباشرة من ثرواتهم السكنية، والحصول على المزيد من القروض عند ارتفاع أسعار المساكن، وتسبب رسوم السداد المبكر في تقييد قدرة المستهلكين على إعادة تمويل قروضهم العقارية في حالة انخفاض أسعار الفائدة.

- إنشاء أسواق ثانوية للقروض العقارية، فكلما ازداد تطور أسواق القروض العقارية الثانوية، سيجد المقرضون سهولة أكبر في الحصول على التمويل عبر أسواق رأس المال وتقديم القروض للمستهلكين.

3- الزيادة الهائلة في توريق الديون العقارية ، وهو ما قام به المهندسون الماليون في الولايات المتحدة، حيث تم اختراع أوراق جديدة اسمها المشتقات المالية، وهو اختراع يمكن من خلاله توليد موجات متتالية من الأصول بناء على أصل واحد، وأنه يمكن تحويل تلك القروض إلى أوراق مالية معقدة (توريق الديون) يمكن عن طريقها توليد موجات من الأصول المالية بناء على أصل واحد، وحسب القوانين الأمريكية بدأت البنوك بالاستيلاء على العقارات وتفاقم هذا الوضع، وبحثت المصارف عن وسائل حماية فابتكرت وسيلة لحماية نفسها من مخاطر السندات التي كانت قد أصدرتها أصلاً، فابتكرت سندات تأمينية مضادة (CDS, Credit Default Swap) لتأمين دفع قيمة القرض العقاري عند تعثره، وهي وسيلة لتأخير سداد أو دفع قيمة السندات العقارية الأصلية (CDO)، وتهافتت المصارف على شرائها، اعتقاداً منها بأنها تشكل ضماناً وحماية كافية،

4- ازداد بشكل واسع استرداد العقارات من قبل المصارف، وانخفض الطلب على العقارات بشكل كبير، مما أدى إلى انخفاض كبير في قيم العقارات لزيادة المعروض وشبه انعدام الطلب، فوجدت المصارف والمؤسسات وشركات التأمين والأفراد المستثمرين أنفسهم أمام أوراق وأدوات مالية دون ضمانات ودون عائد، وفقدت من (20-90%) من قيمتها المشتراة، فأصبحت غير قادرة على الحصول على السيولة مقابل السندات المتداولة في السوق مما نتج عنه تدني القدرة الشرائية والاستثمارية للمستثمرين، وتقليص السيولة المتداولة في السوق نتيجة انخفاض قيم الأوراق المالية، وانعدام الثقة بين المصارف لخوفها من خسارة ودائعها مع مصرف متورط بهذه السندات، وإحجامها عن الاقراض اليومي، والاحجام عن الادخار خوفاً من تبخرها¹

5- البنوك لم تكثف بالتوسع في القروض الأقل جودة بل استخدمت (المشتقات المالية) لتوليد مصادر جديدة للتمويل، وبالتالي التوسع في الاقراض، وذلك عندما يتجمع لدى البنك محفظة كبيرة من الرهونات العقارية، فإنه يلجأ إلى استخدام هذه (المحفظة

¹ Janette Rutterford* The financial crisis and its impact on trusts and trustees * Trustees, Vol. 15 ,No.2, April 2009, 104-106.

من الرهونات العقارية) لإصدار أوراق مالية جديدة يقترض بها من المؤسسات المالية الأخرى بضمان هذه المحفظة، وهو ما يطلق عليه التوريق، فكأن البنك لم يكتف بالاقتراض الأولي بضمان هذه العقارات بل أصدر موجة ثانية من الأصول المالية بضمان هذه الرهون العقارية، وهكذا فإن العقار يعطي مالكة الحق في الاقتراض من البنك، ولكن البنك يعيد استخدام نفس العقار ضمن محفظة أكبر للاقتراض بموجبها من جديد من المؤسسات المالية الأخرى، وتستمر العملية موجة بعد موجة حيث يولد الاقتراض طبقات متتابعة من الاقتراض بأسماء المؤسسات المالية واحدة بعد الأخرى، هكذا أدى التركيز في الاقتراض في قطاع واحد إلى زيادة المخاطر.

6- نقص أو انعدام الرقابة أو الاشراف الكافي على المؤسسات المالية الوسيطة، حيث لا تخضع البنوك الاستثمارية للمنتجات المالية الجديدة، مثل المشتقات المالية أو الرقابة على الهيئات المالية التي تصدر شهادات الجدارة الائتمانية.

7- ترابط الاقتصاديات: فقد كانت دورات الزيادة والهبوط في أسعار العقار مقصورة في السابق على الدول التي تمر بها من قبل، لكن الفقاعة الأخيرة في قطاع العقار الأمريكي أغرت البنوك الكبرى وصناديق الاستثمار من دول أخرى على الدخول في سوق القروض العقارية الأمريكية، ما أدى إلى نشر مخاطرها على نطاق واسع؛ وذلك ما جعل انهيار القطاع العقاري الأمريكي وأزمة القروض العقارية السيئة تنتشر حول العالم وتقود إلى انكماش ائتماني وصعوبة في الاقتراض وركود في الاقتصاد تطلب تدخل البنوك المركزية، بضخ المليارات من السيولة النقدية في القطاع المصرفي، وذلك لشراء أصول فاسدة من البنوك، كما تضمنته خطة الانقاذ الأمريكية على سبيل المثال ورفع مبلغ الضمان الحكومي على المدخرات، كما ورد في خطة الانقاذ الأمريكية على سبيل المثال ورفع مبلغ الضمان الحكومي على المدخرات، كما ورد في خطة الانقاذ الأمريكية، بحيث تضمن ودائع الأفراد من 100 ألف إلى 250 ألف دولار لمنع أي خوف على الودائع البنكية.

وحيث إنه تم توزيع الاقتراض الأمريكي على العالم عبر محافظ سندات الديون لدى البنوك الكبرى ومؤسسات التمويل، فإن ذلك ربما يخفف من أثر صدمة أزمة القطاع المالي على الاقتصاد العالمي.

8- أزمة الثقة: لقد تكاثفت الأسباب السابقة على تهديد أحد أهم عناصر هذا القطاع وهو الثقة، وبالرغم من أن العناصر السابقة كافية لإحداث الأزمة، فإن الأمر يصبح خطيرا إذا فقدت الثقة أو ضعفت في النظام المالي والذي يقوم على ثقة الأفراد، ويزداد تعقيدا نتيجة للتداخل بين المؤسسات المالية في مختلف الدول.

9- لعل من أهم الأسباب غير المباشرة للأزمة هي النفقات العسكرية على الإرهاب في العراق وأفغانستان، فالولايات المتحدة تنفق كل ثلاثة دقائق مليون دولار لحربها على العراق. مما يعني نزيف للسيولة العالمية، وتمويله يكون باقتراض الحكومة الأمريكية من دول العالم ومن سوقها الداخلي، وذلك بإصدارها سندات خزينة، ولهذه السندات سمعة عالمية كبيرة مصدرها اسم الولايات الأمريكية واقتصادها القوي، وهو اقتصاد يعتمد على الانتاج والعلم واستخدام التكنولوجيا، لذلك يستثمر بها معظم بلاد العالم بلا استثناء¹، والجدول أدناه يبين حجم الانفاق العسكري الأمريكي.

¹ سامر مظهر قنطججي ، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، ط1، دار النهضة للطباعة و النشر و التوزيع ،دمشق ، سوريا ، 2008 ، ص ص61-62.

الجدول (2-9): حجم الاتفاق العسكري الأمريكي

| السنة | الحرب على العراق ألف دولار في الدقيقة | الحرب على الارهاب ألف دولار في الدقيقة | ميزانية الدفاع الأمريكية |
|-------|--|---|-----------------------------|
| 2002 | 93 | 54 | 438 |
| 2004 | 111 | 74 | 448 |
| 2005 | 164 | 100 | 507 |
| 2006 | 188 | 116 | 536 |
| 2007 | 245 | 166 | 211 |
| 2008 | 371 | 195 | - |

المصدر: سامر مظهر قنطجني، مرجع سبق ذكره، ص 62.

10- أوضح صندوق النقد الدولي أن سبب الأزمة المالية العالمية الراهنة هو التطبيق غير المكتمل لاتفاقية بازل 2 ، فحاجة البنوك اليوم هو أن يكون لديها نظام مالي قوي يقود إلى الاحتفاظ برأسمال كاف للمخاطر التي تواجهها بما فيها المخاطر التجارية التي برزت في خضم هذه الأزمة، و التي تدافعت بعدها الكثير من البنوك العالمية الكبيرة لزيادة رأس المال خلال هذا الانخفاض، كما يمكن لاتفاقية بازل 2 أن تلعب دور مهم في معالجة التشويه الذي برز من التعامل مع مخاطر عمليات التوريق، كما تعزز هذه الاتفاقية من معالجة رأس المال القانوني لمخاطر عمليات التوريق بالبنوك ، وتعمل على توفير أساليب متعددة لتقدير رأس المال الذي يجب أن يكون لدى البنوك لمواجهة مخاطر إقراضها لتوريق منتجاتها في مختلف أدوارها، كما أنها ترفع من رأس المال المطلوب لدعم توريق الأصول ذات المخاطر العالية¹. و منه فهناك العديد من البلدان لم تكن متبعة بشكل تام لإطار بازل 2 عند حدوث الأزمة المالية العالمية سنة 2007 ، والجدول الموالي يبين ذلك:

¹ رزان عدنان ، صندوق النقد الدولي : سبب الأزمة المالية العالمية التطبيق غير المكتمل لاتفاقية بازل 2 ، جريدة القبس ، السنة 37 ، العدد 12631 ، الإثنين 25 رجب 1429هـ - 28 يوليو 2008 ، ص46.

الجدول (2-10) : برنامج تطبيق بازل 2 في بعض الدول

| المخاطر الائتمانية المتقدمة | المخاطر الائتمانية المعيارية | برنامج تطبيق بازل 2 |
|-----------------------------|------------------------------|----------------------------|
| يناير 2008 | يناير 2008 | استراليا |
| نوفمبر 2007 | نوفمبر 2007 | كندا |
| يناير 2008 | يناير 2007 | الاتحاد الأوروبي |
| يناير 2007 | يناير 2007 | هونغ كونغ |
| مارس 2008 | مارس 2007 | اليابان |
| يناير 2008 | يناير 2008 | كوريا |
| يناير 2008 | يناير 2008 | سنغافورة |
| يناير 2008 | يناير 2008 | جنوب إفريقيا |
| منتصف 2009 | غير معلن عنها | الولايات المتحدة الأمريكية |

المصدر: محمد أحمد زيدان، فصول الأزمة المالية العالمية أسبابها ، جذورها و تبعاتها الاقتصادية، مرجع سابق مع استفحال الأزمة المالية العالمية 2008 و امتداداتها و تشعباتها ، و بينما كان العالم منهمك في تقدير حجم الخسائر و حصرها بدأت الاتهامات تنهال على اتفاقية بازل الثانية كونها لم تستطيع منع الأزمة و بالتالي لم تحقق الهدف من وجودها ، إذ أنه بالإضافة إلى العديد من العوامل التي أسهمت في افتعال الأزمة وجد أن عدم الالتزام أو التراخي في تطبيق مقررات بازل الثانية من قبل البنوك في أمريكا و أوروبا و بعض دول العالم كما هو موضح في الجدول أعلاه قد أضعف خطوط دفاع هذه البنوك التي بدأت تنهار الواحدة تلو الأخرى ، الشيء الذي بين أن مستوى رأس المال المطلوب في اتفاقية بازل الثانية ليس كافيا و كان أحد الأسباب التي أدت إلى انهيار الكثير من البنوك ، و من ناحية أخرى فقد أسهم اتفاق بازل الثاني في خفض الرسملة للكثير من البنوك مقارنة مع احتياجاتها الفعلية في التعرض للمخاطر، الأمر الذي دعا لجنة بازل سنة 2008 إلى الإعلان عن استراتيجية شاملة لمعالجة مواطن الضعف الأساسية التي كشفت عنها الأزمة المالية 2008.

2- تداعيات الأزمة وأثارها:

أكدت العديد من المؤسسات المالية والدولية وفي مقدمتها صندوق النقد الدولي (FMI) أن أزمة الاقتصاد الأمريكي لن تتجو منها أي دولة من دول العالم، وأنها ستطول اقتصاد جميع الدول ولكن بنسب متفاوتة. وقد ظهرت تداعيات الأزمة على الاقتصاد العالمي بوضوح خلال الفترة المنقضية من عام 2008، بشكل يؤكد أن العالم سيدفع ثمن التعافي من هذه الأزمة مع الولايات المتحدة الأمريكية، وتمثلت أهم التداعيات في الآتي:¹

- تراجع التوقعات بشأن النمو في الاقتصاد العالمي: ألقت الأزمة المالية بظلال من الشك على أفاق النمو الاقتصادي في البلدان النامية في الأمد القصيرة، ومن المرجح أن ينكمش حجم التجارة العالمية، تراجع أسعار السلع الأولية. ووفقا لتقرير الأفاق الاقتصادية العالمية 2009 الصادر عن البنك الدولي فإن الاقتصاد العالمي يمر في الوقت الراهن بمرحلة انتقالية بعد فترة طويلة من النمو القوي.

- خسارة وانهيار العديد من البنوك حول العالم: تعرض العديد من البنوك حول العالم وخاصة في آسيا وأوروبا لخسارة جراء هذه الأزمة، الأمر الذي أدى إلى انتشار المخاوف بين البنوك من الإقراض، وتراجعت معدلات تقديم الائتمان في العديد من دول العالم، الأمر الذي دفع البنوك المركزية لضخ المزيد من الأموال في أسواق المال لتقليل حدة هذه الأزمة.

- أدت الأزمة إلى شطب عدد من البنوك الكبرى في العالم (حوالي 25 بنك) لأكثر من 300 مليار دولار من قيمة أصولها، نتيجة انخفاض قيمة الأوراق المالية المضمونة بقروض عقارية منذ 2007 ، الأمر الذي أدى إلى تراجع السيولة النقدية المتاحة لدى البنوك لإقراضها.

¹ حسين عبد المطلب الاسرج، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على التجارة الخارجية للدول العربية، دراسة اقتصادية، العدد 13، سبتمبر 2009، ص 77-78.

- وتشير الأرقام إلى أن الأزمة قد امتدت إلى مناطق مختلفة من العالم، ففي دول الاتحاد الأوروبي تراجعت أسعار العقارات لتشمل قطاعات أخرى مثل صناعة السيارات والصناعات الدوائية وصناعات البناء، أما في الصين نائفة بالأزمة لأنها تصدر حوالي 21 % من صادراتها إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وبالنسبة إلى لليابان لقد شهدت تراجع في النمو الاقتصادي، وعدم استقرار أسواق الأسهم، مما دفع البنك المركزي للإبقاء على معدل الفائدة منخفضاً عند 5. %.

2- 1 - الأزمة المالية العالمية 2008 و المنظومة المصرفية الجزائرية

لم يتأثر القطاع المصرفي والمالي الجزائري بتداعيات الأزمة المالية العالمية التي ظهرت سنة 2008 لكونه أكثر انغلاقاً وغير مرتبط بالانظام المصرفي والمالي العالمي بصورة مباشرة هذا من جهة ، و من جهة أخرى تمتع البنوك الجزائرية بفوائض مالية كبيرة و التي يعتبر تسييرها بمثابة تحد أما البنوك الجزائرية ، بالإضافة إلى عدم تعرض سوق الأوراق المالية في الجزائر للتقلبات في القيمة السوقية نظراً لصغر حجم التداول وقلة عدد الشركات المدرجة فيها، بالإضافة إلى انغلاقها أمام الاستثمار الأجنبي.

3- الحلول و التدابير لمعالجة الأزمة:¹

قدم الخبير الاقتصادي جوزيف ستيقلينز جملة من الاقتراحات للخروج من هذه الأزمة التي تطورت و أصبحت أزمة اقتصادية عالمية ، و هذه الاقتراحات هي :

3-1- إعادة الرسملة للبنوك:

إن البنوك التي تأثرت بالأزمة لم يعد لديها عدد كاف من الأوراق المالية نتيجة الخسارة التي لحقت بها ، و في ظل الظروف الراهنة يصعب على هذه المؤسسات أن ترفع من قيمة أوراقها المالية . لذا على الحكومات أن تصدر أوراقا مالية ، و يجب تحويل

¹ عبد القادر بلطاس ، مرجع سبق ذكره ، ص 87-88.

الديون إلى اوراق مالية ، و من شأن هذه الخطوة تقليص حجم المساعدة الحكومية للبنوك.

3-2- وقف مصادرة الملكيات المرهونة:

يجب مساعدة أولئك الدين تضرروا من الأزمة و ذلك بالبقاء في منازلهم التي امتلكوها عن طريق القروض العقارية و محاولة التخفيف من الأعباء المفرطة الناتجة عن هذه القروض و كذلك إصلاح قوانين الإفلاس خصوصا عندما تكون قيمة المنزل أقل من قيمة الرهن.

3-3- إعادة الثقة في الأسواق:

الثقة يمكن استعادتها عن طريق إقرار إصلاحات منظمة و منضبطة و تدخل الدولة بشكل منطقي بحيث ينطوي على حوافز ملموسة مثل خفض معدلات الفائدة من طرف البنوك المركزية و شراء الأوراق المالية المتعثرة.

3-4- وضع نظام مالي جديد:

هذا النظام يجب أن يواكب سير العولمة ، و يلاءم مرحلة ما بعد الحرب الباردة ، و ما بعد الأزمة المالية الكبرى ، فلا فائدة من انتهاج سياسة مالية جديدة أحادية في عالم الاقتصاد المترابط.

والجدول أدناه يبين بعض محطات الأزمة المالية العالمية ، والتي بدأت عام 2008

جدول (2-11) : بعض محطات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008

| التاريخ | الأحداث |
|------------------|--|
| فبراير/شباط 2007 | عدم تسديد قروض الرهن العقاري الممنوحة لمدينين لا يتمتعون بقدرة كافية على التسديد(يتكثف في الولايات المتحدة ويسبب أولى عمليات الإفلاس في المؤسسات المصرفية المتخصصة). |
| أغسطس/آب 2007 | البورصات تندهور أمام مخاطر اتساع الأزمة، والمصارف المركزية تتدخل |

الفصل الثاني: أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

| | |
|---|--|
| لدمع سوق السيولة. | |
| عدة مصارف كبرى تعلن انخفاضاً كبيراً في اسعار أسهمها بسبب أزمة الرهن العقاري. | أكتوبر/تشرين الأول إلى ديسمبر/كانون الأول 2007 |
| البنك المركزي يخفض معدل فائدته الرئيسية ثلاثة أرباع النقطة إلى 3.5%، وهو إجراء ذو حد استثنائي. ثم جرى التخفيض تدريجياً إلى 2% بين يناير ونهاية أبريل. | 22يناير/كانون الثاني 2008 |
| تضافر جهود المصارف المركزية مجدداً لمعالجة سوق القروض. | 11 مارس/آذار: 2008 |
| جي بي مورغان تشيز "يعلن شراء بنك الأعمال الأمريكي" بير ستيرنز" بسعر متدن ومع المساعدة المالية للاحتياطي الاتحادي. | 16مارس/آذار: 2008 |
| وزارة الخزانة الأمريكية تضع المجموعتين العملاقين في مجال قروض الرهن العقاري "فريدي ماك" و"فاني ماي" تحت وصايتها طيلة الفترة التي تحتاجها لإعادة هيكلة ماليتها، مع كفالة ديونها حتى حدود 200 مليار دولار. | 7سبتمبر/أيلول: 2008 |
| اعتراف بنك الأعمال "ليمان برانرز" بإفلاسه بينما يعلن أحد أبرز المصارف الأمريكية وهو "بنك أوف أميركا" شراء بنك آخر للأعمال في وول ستريت هو "ميريل لينش". عشرة مصارف دولية تتفق على انشاء صندوق للسيولة برأسمال 70 مليار، في حين توافق المصارف المركزية على فتح مجالات الاقراض. إلا أن ذلك لم يمنع تراجع البورصات العالمية. | 15سبتمبر/أيلول: 2008 |
| الاحتياطي الاتحادي والحكومة الأمريكية تؤممان أكبر مجموعة تامين في العالم " أي أي جي " المهددة بالإفلاس عبر منحها مساعدة بقيمة 85 مليار دولار مقابل امتلاك 9.79% من رأسمالها. | 16سبتمبر/أيلول: 2008 |
| البورصات العالمية تواصل تدهورها، وتكثف المصارف المركزية العمليات الرامية إلى تقديم السيولة للمؤسسات المالية. | 17سبتمبر/أيلول: 2008 |
| البنك البريطاني "لويدي تي أس بي" "يشترى منافسه" أتش بي أو أس "المهدد بالإفلاس. السلطات الأمريكية تعلن أنها تعد خطة بقيمة 700 مليار دولار لتخليص المصارف من أصولها غير القابلة للبيع. | 18سبتمبر/أيلول: 2008 |
| الرئيس الأمريكي جورج بوش يوجه نداء إلى "التحرك فوراً" بشأن خطة إنقاذ المصارف لتفادي تفاقم الأزمة في الولايات المتحدة. | 19سبتمبر/أيلول: 2008 |
| الأزمة المالية تطغى على المناقشات في الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك. | 23سبتمبر/أيلول: 2008 |
| الأسواق المالية تضاعف قلقها أمام المماثلة حيال الخطة الأمريكية. | |

الفصل الثاني: أثر الأزمات المالية و المصرفية على النشاط المصرفي

| | |
|---------------------------------------|---|
| 26سبتمبر/أيلول:2008 | انهيار سعر سهم المجموعة المصرفية والتأمين البلجيكية الهولندية "فورتيس" في البورصة بسبب شكوك بشأن قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وفي الولايات المتحدة يشتري بنك "جي بي مورغان" منافسه" واشنطن ميوتشوال" بمساعدة السلطات الفيدرالية. |
| 28سبتمبر/أيلول:2008 | خطة الإنقاذ الأمريكية موضع اتفاق في الكونغرس، وفي أوروبا يجري تعويم "فورتيس" من قبل سلطات بلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ. وفي بريطانيا جرى تأميم بنك "برادفورد وبنغلي". |
| 29سبتمبر/أيلول:2008 | مجلس النواب الأمريكي يرفض خطة الإنقاذ. وول ستريت تنهار بعد ساعات قليلة من تراجع البورصات الأوروبية بشدة، في حين واصلت معدلات الفوائد بين المصارف ارتفاعها مانعة المصارف من إعادة تمويل ذاتها. أعلن بنك "سي تي غروب" الأمريكي أنه يشتري منافسه" واكوفيا" بمساعدة السلطات الفيدرالية. |
| الأول من أكتوبر/ تشرين الأول: 2008 | مجلس الشيوخ الأمريكي يقر خطة الإنقاذ المالي المعدلة. |

المصدر: حازم الببلاوي، أسباب الأزمة المالية: /http://www.aljazeera.net/NR/exeres-

المطلب السابع: أزمة ديون دبي

شهدت دبي في العقد الأخيرين تطورا هائلا في مجال التكنولوجيا، حيث أنجزت هذه الإمارة انجازات ضخمة على مدى عشرين عاما ما كانت أن تتم في قرن كامل، فبرج العرب وجزر النخيل الصناعية ومetro دبي.... الخ انجازات حققتها دبي يشهد لها العالم وباتت حديث العالم برمته في العقد الأخير، وكان القائد لهذا التطور الذي شهدته دبي هو **مجموعة دبي العالمية** وهي شركة استثمارية مقرها دبي مملوكة بالكامل لحكومة دبي ، تشمل استثمارات الشركة أربعة مجالات أساسية وهي: النقل والخدمات اللوجستية، الأحواض الجافة والخدمات الملاحية، التطوير الحضري، والاستثمار والخدمات المالية، لكن بالمقابل تحملت هذه الإمارة الصغيرة الصحراوية مخاطرة كبيرة والتي تجسدت بالأزمة التي شهدتها مجموعة دبي العالمية سنة 2009.

1- أسباب قيام أزمة ديون دبي:¹

- التوسع الكبير الغير مدروس بحجم الاقتراض, فسوء سياسة الاقتراض التي اتبعتها مجموعة دبي العالمية كان لها الأثر الرئيس والكبير في إشعال فتيل الأزمة في دبي.
- التوسع الغير مدروس في حجم الاستثمارات بأموال الغير.
- انخفاض كبير في الطلب على الاستثمارات في دبي عن حجم الاستثمارات الموجودة, إذ كانت قيمة القروض وفوائدها أكبر بكثير من عوائد الاستثمارات العقارية.
- عدم تسديد المشتريين المستحقات المتبقية عليهم اثر الأزمة المالية العالمية 2008 وبالتالي تحملت حكومة دبي كامل نفقاته ما أوقع المشروع في هذا العجز الكبير مع انخفاض قيم أصوله بنسبة 50 في المائة في بعض الحالات.
- عدم تدخل إمارة أبو ظبي في إعانة دبي والذي أدى إلى إعلان الأخيرة عن التعثر المالي وعدم قدرتها على السداد.

2- آثار أزمة ديون دبي²

1-2 الآثار الداخلية:

- نمو الدين الخارجي المترتب على إمارة دبي, الأمر الذي قد يؤدي إلى تضخم الدين السيادي مما قد يجبر البنك المركزي على إتباع سياسة التضخم المالي.
- تسريح عدد كبير من الموظفين، وتجميد عددا لا بأس به من الاستثمارات الأمر الذي له انعكاسات سلبية على الوضع الاقتصادي في دبي.
- بيع معظم الأصول المملوكة لمجموعة دبي العالمية لتجميع السيولة الكافية لمواجهة دائئها.

¹ <http://www.aljazeera.net/news/pages/54864b5c-64d2-4d1f-9664-f572d57c5693> . Consulté le 28/11/2009

² iefpedia.com/.../أزمة-دبي-العالمية-ملهم-الجزماتي/ , Consulté le 19/09/2012

- أنّ كلفة الاقتراض من المصارف بدأت ترتفع ما يعني تباطؤاً في الاستثمارات، وصعوبة الانطلاق في السوق إلى حين عودة التوازن والاستقرار
- خسرت بورصة دبي وحدها ما يفوق 70% من قيمتها بالتزامن مع انهيار العقارات حيث تراجع بعض الأسعار بنسبة تقارب 60%.
- انخفاض التصنيف الائتماني لستة شركات تابعة لمجموعة دبي العالمية منها " سلطة موانئ دبي العالمية" (DPW) و"هيئة كهرباء ومياه دبي"، وكذلك العملاق العقاري إعمار.

2-2- الأثار الخارجية:

- 1- أدت الأزمة في دبي إلى اتجاهات سلبية لمؤشرات أسواق المال العالمية حيث:
 - تراجع مؤشرات هذه الأسواق في كل من فرنسا وألمانيا وبريطانيا، بنسبة تقارب 2.2%.
 - تراجع مؤشر بورصة شنغهاي بنسبة 3.6% وهو التراجع الأكبر المسجل منذ 31 أوت 2009 .
- 2- دخول عالم المال دوامة ائتمانية جديدة، حيث ارتفعت كلفة التأمين على المبالغ المقترضة إلى مستويات مرتفعة. فكلفة اقتراض 10 ملايين دولار في دبي على سبيل المثال أضحت 500 ألف دولار.
- 3- عدلت شركة التصنيف الائتماني Standard & Poor's تصنيف أربعة مصارف صوب الهوامش السلبية مرتبطة بمجموعة دبي العالمية.
- 4- مع هبوط مؤشرات أسواق المال والأوراق المالية العالمية كان المضاربون يتجهون إلى شراء الذهب ففما أدى إلى ارتفاع كبير في أسعار الذهب فقد وصل سعر أونصة الذهب إلى 1196 دولار.

5- فقدان الثقة عالميا بمجموعة دبي العالمية وبالتالي انخفاض الاستثمارات العالمية في دبي على المدى الطويل، إضافة إلى تخوف كبير لدى المصارف العالمية إلى إعادة إقراض مجموعة دبي العالمية.

3- حلول معالجة أزمة ديون دبي

- بحسب وكالة موديز العالمية للتصنيف الائتماني يجب على مجموعة دبي بيع المزيد من أصولها لمواجهة ديون مقدارها 22 مليار دولار.
- الاستمرار بجدولة منظمة للديون ابتداء من 2010.
- الشفافية الكاملة التي كانت غائبة حول الأوضاع المالية لمجموعة دبي العالمية، والعمل بالشفافية في إعادة الجدولة لديون مجموعة دبي.
- تدخل إمارة أبو ظبي بصندوقها السيادي لمساعدة دبي في دفع الديون المترتبة عليها بمنحها مساعدة بقيمة 10 مليار دولار.
- بحسب رئيس مجموعة البركة للصيرفة الإسلامية فإن على مجموعة دبي العالمية أن تسدد قيمة الصكوك القديمة وتصدر صكوكا جديدة ، أي أن على مجموعة دبي العالمية أن تجد الصيغة المناسبة لتصلح بها دائئنها، ويجب عليها أيضا أن تكشف جميع أوراقها و الاستمرار بإعادة جدولة ديونها بشفافية كاملة.

المطلب الثامن : أزمة الديون السيادية

بدأت هذه الأزمة في نهاية سنة 2009 وبداية سنة 2010، حينما تراكمت الديون السيادية¹ في ثلاث بلدان من منطقة اليورو، هي اليونان وايرلندا والبرتغال، والتي ما لبثت أن امتدت إلي عدة دول أوروبية أخرى، وأصبحت خطراً يهدد بالانتشار في

¹ الدين السيادي هو الدين على الدولة والمقوم بعملة أجنبية (أو تستطيع أن تقول سندات الدين الخارجي)، وهو يختلف عن الدين المحلي، أي السندات المقومة بالعملة المحلية، وهذا النوع الأخير من الديون سهل نسبياً، لأنه من الممكن ان يتم خدمة الدين من خلال طبع العملة المحلية وتخفيض قوتها الشرائية من خلال التضخم. وبما ان الدول الأوروبية لا تستطيع ان تطبع اليورو لخدمة ديونها المحلية، فإن ديون كل الدول الأعضاء في اليورو هي ديون سيادية.

إيطاليا وإسبانيا، وهما يحتلان المرتبة الثالثة والرابعة علي التوالي في اقتصاد منطقة اليورو.

بدأت أزمة الديون السيادية الأوروبية ، عندما تم اكتشاف أن المخاطر المصاحبة للدين السيادي اليوناني هي أسوأ بكثير مما كان يعتقد، وهو ما أدى إلى إثارة الشكوك حول مدى قدرة عدد من أعضاء منطقة اليورو على إعادة سداد ديونها، وهو ما ساعد على زيادة تكلفة الاقتراض.

فالليونان تعد أول من دق ناقوس الخطر تجاه أزمة الديون في منطقة اليورو، ففي الفترة من 2002-2007 "طبقا لإحصائيات صندوق النقد الدولي"، لوحظ أن الطلب المحلي قد نما بمقدار 4.2%، بالمقارنة بنسبة 1.8% نمواً في منطقة اليورو بأكملها، ويرجع السبب في هذا النمو السريع إلى لجوء اليونان إلي الاقتراض من الخارج لتمويل مشروعاتها التنموية، دون أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان كفاية هيكل تدفقاتها النقدية للوفاء بتلك القروض. الأمر الذي أدى إلى حدوث عجز في حسابها الجارية، الذي ارتفع من 5.8 % في عام 2004 إلي 14.4% في عام 2008. كما بلغ العجز في الميزانية الحكومية لعام 2008 حوالي 7.7% من الناتج المحلي الاجمالي ، وما لبث أن وصلت تلك النسبة إلي 13.6% في أبريل عام 2010. كما وصل حجم الدين العام في اليونان في عام 2008 إلي 112%، كما بلغ في عام 2011م إلي 18 مليار دولار أمريكي، وارتفعت نسب الفائدة علي الديون المستحقة، وارتفع العجز الائتماني للديون الحكومية¹.

¹ مركز البحوث و الدراسات ، الاقتصاد العالمي رهن الديون الأمريكية و الأوروبية، الغرفة التجارية و الصناعية ، الرياض ، السعودية ، يناير 2012 ، ص17.

الجدول(2-12):

النمو الفعلي والمتوقع للنتائج المحلي الإجمالي والدين والميزان الجاري باليونان (2009-2015)

| 2015 | 2014 | 2013 | 2012 | 2011 | 2010 | 2009 | البيان |
|------|------|------|------|------|------|------|--|
| 2.7 | 2.1 | 2.1 | 1.1 | 2.6- | 4.0- | 2.0- | النمو الفعلي للنتائج الإجمالي المحلي% |
| 140 | 146 | 149 | 149 | 145 | 133 | 115 | إجمالي الدين (% من الناتج المحلي الإجمالي) |
| 6.0 | 5.9 | 3.1 | 1.0 | 0.9- | 2.4- | 8.6- | ميزان الحساب الجاري % |

Source: - The International Monetary Fund (IMF), World Economic Outlook, September,2011

- The International Monetary Fund (IMF), World Economic Outlook e, aprilr 2012

تشير بيانات الجدول أعلاه إلى أن حجم الدين الحكومي لليونان قد وصل إلي 115% من الناتج المحلي الاجمالي لها، وتشير توقعات صندوق النقد الدولي أن تلك النسبة ستقترب من 150% بحلول عام 2012، وتبشر النتائج ببداية تخطي الأزمة ونمو الناتج المحلي، وانخفاض حجم الدين وزيادة التوازن في الحسابات الجارية في اليونان بحلول عام 2014، غير أنه في الوقت الحالي نظراً لتزايد المخاوف، وعلي الرغم من إعلان البنك المركزي الأوروبي بأنه سيقوم بشراء السندات اليونانية والايطالية، إلا أن حالة الخوف والقلق ما زالت تجتاح الأسواق المالية العالمية.

ويمكن القول أنه يفضل لليونان لتجاوز تلك الأزمة القيام بزيادة حجم الضرائب، وإنعاش النمو، وتحفيز السياحة. أيضا تشير العديد من التقارير الدولية إلى أنه يوجد هناك حل آخر ممكن أن يكون فعالا ، يتمثل في استعناء اليونان عن اليورو كعملة لها، والاعتماد علي عملتها المحلية، وهذا بلا شك سيسهم في تخفيض قيمة عملة اليورو، مما يساهم في خفض فائدة الائتمان، والاعتماد علي القروض المباشرة.

1- انتشار الأزمة في باقي منطقة اليورو

لقد انتقلت الأزمة من اليونان إلى مناطق أخرى من دول منطقة اليورو، حيث تعد ايرلندا ثاني أكبر الدول التي تسببت في نشوء أزمة الديون السيادية، فقد تسارع النمو

علي نحو مرتفع فيها ليصل إلى نسبة 9.6% في الفترة من (1995-2000). كما وصل سعر الفائدة على مديونيتها من ألمانيا إلى أدنى مستوياته في عام 2005، كما زادت الأجور بنسبة 13%، إلا أن النمو السريع والسياسة النقدية الأوروبية ساهمت في ضخ المزيد من النقد الأجنبي في القطاع المالي، مما أدى إلى زيادة حجم الائتمان ليشكل حوالي 200% من الناتج المحلي الاجمالي في عام 2008.

غير أنه نظراً لتحول الاقتصاد الايرلندي من اقتصاد صناعي إلى اقتصاد يعتمد علي القطاع الخدمي والإسكان والوساطة المالية والعقارات، فقد تأثرت إيرلندا بالأزمة المالية العالمية، حيث تراجع الطلب المحلي العام فيها بنسبة 16%، وانخفضت حركة الاستثمارات بنسبة 40%، وانخفضت أسعار المساكن بنسبة 40% بحلول عام 2010 "طبقاً لتقارير اللجنة الأوروبية.

إلا إنه من الملاحظ أن أكثر القطاعات تأثراً كان القطاع المالي، حيث انخفضت الأسهم المالية إلى أكثر من 70%، وقدرت خسارة البنوك إلى ما يصل إلى 35 مليار يورو، وبنسبة 20% من الناتج المحلي الاجمالي . وتم الإعلان عن تأميم البنك الانجليزي الايرلندي الذي تكبد خسائر قدرت بنحو 12.7 مليار يورو.

وتشير بيانات الجدول التالي إلى أن إيرلندا تصدرت قائمة دول منطقة اليورو من حيث نسبة العجز في الميزانية، حيث وصلت نسبة العجز في ميزانيتها إلى نحو 14.7%، يليها اليونان بنسبة 12.2%، ثم إسبانيا وفرنسا والبرتغال.

الجدول (2-13): نسبة العجز في الميزانية في دول منطقة اليورو في 2010

| الدولة | نسبة العجز في الميزانية % | الدولة | نسبة العجز في الميزانية % |
|---------------|---------------------------|-----------|---------------------------|
| ايرلندا | 14.7- | بلجيكا | 5.8- |
| اليونان | 12.2- | قبرص | 5.7- |
| اسبانيا | 10.1- | النمسا | 5.5- |
| فرنسا | 8.2- | ايطاليا | 5.3- |
| البرتغال | 8.0- | ألمانيا | 5.0- |
| سلوفينيا | 7.0- | فنلندا | 4.5- |
| نيوزيلندا | 6.1- | مالطا | 4.4- |
| تشيكوسلوفاكيا | 6.0- | لوكسمبورج | 4.2- |

Source: <http://www.spiegel.de/fotostrecke/fotostrecke-54629-3.html>.

وتشير بيانات الجدول التالي إلى أن ايطاليا هي أعلى دولة يرتفع فيها حجم الدين الحكومي العام بعد اليونان، حيث يصل إلي حوالي 119% من الناتج المحلي الاجمالي.

الجدول (2-14):

نسبة الديون الحكومية والميزان الجاري من الناتج المحلي الاجمالي في دول منطقة اليورو في سنة 2010

| الدولة | الدين الحكومي العام | الدولة | ميزان الحسابات الجارية | الدولة | الدين الحكومي العام | ميزان الحسابات الجارية |
|---------|---------------------|---------------|------------------------|---------|---------------------|------------------------|
| النمسا | 72.2 | ايطاليا | 2.7 | النمسا | 119.0 | -3.3 |
| بلجيكا | 96.7 | لوكسمبورج | 1.0 | بلجيكا | 18.4 | 7.8 |
| قبرص | 60.8 | مالطا | -7.7 | قبرص | 67.1 | -4.8 |
| فنلندا | 48.4 | نيوزيلندا | 3.1 | فنلندا | 63.7 | 7.1 |
| فرنسا | 82.3 | البرتغال | -1.7 | فرنسا | 92.9 | -9.9 |
| ألمانيا | 84.0 | تشيكوسلوفاكيا | 5.7 | ألمانيا | 41.8 | -3.5 |
| اليونان | 142.8 | سلوفينيا | -10.5 | اليونان | 37.3 | -0.8 |
| ايرلندا | 94.9 | اسبانيا | 0.5 | ايرلندا | 60.1 | -4.6 |

Source: The International Monetary Fund (IMF), World Economic Outlook Database, September 2011.

هذا ومن جانب آخر، فقد احتلت البرتغال المرتبة الثانية بعد اليونان من حيث أعلى عجز في ميزان الحسابات الجارية. وتعتبر البرتغال بالفعل من أوائل الدول التي تعاني من أزمة الديون السيادية. ويرجع ذلك لما يعانيه اقتصادها من تباطؤ في النمو ومن انخفاض الإنتاجية بها، مما دفعها لزيادة الاستيراد من

الخارج، الأمر الذي يتسبب في عجز التدفقات النقدية الأجنبية، بما يتسبب في عجزها عن الوفاء بديونها السيادية.

و الجدول الموالي يوضح لنا معدلات النمو من الناتج المحلي الإجمالي لأبرز دول منطقة اليورو في الفصل الثاني من 2011:

الجدول (2-15) : معدلات نمو أبرز دول منطقة اليورو في الفصل الثاني من 2011

| الدول | البرتغال | إسبانيا | فرنسا | بلجيكا | ألمانيا | هولندا |
|---------------------------------------|----------|---------|----------|---------|---------|--------|
| معدل النمو من الناتج المحلي الإجمالي% | صفر | 0.2 | صفر | 0.7 | 0.1 | 0.1 |
| الدول | إيطاليا | النمسا | سلوفاكيا | أستونيا | فنلندا | |
| معدل النمو من الناتج المحلي الإجمالي% | 0.3 | 1 | 0.9 | 1.8 | 1.2 | |

المصدر : عدنان أحمد يوسف ، أزمة المديونية إلى أين ، النشرة المصرفية العربية ، اتحاد المصارف العربية ، بيروت ، لبنان ، الفصل الرابع 2011، ص59.

2- تداعيات أزمة المديونية الأوروبية:

يمكن فيما يلي إبراز أهم التداعيات المتوقعة للأزمة¹:

- لعل انخفاض سعر اليورو مقابل الدولار الأمريكي سيحقق فوائد هامة للولايات المتحدة الأمريكية، حيث سيشكل الدولار عملة التمويل الرئيسية، مما سيفيد المستثمرين في الاقتصاد الأمريكي في احتفاظهم بمعدلات فائدة منخفضة، وضمان عدم زيادتها في المستقبل. كما أن إتمام عمليات الشراء وإتمام الصفقات بالدولار سيحقق عائد سنوي كبير للولايات المتحدة، كذلك فإن ارتفاع سعر الدولار سيسهم في خفض خسائر تراجع سعر النفط.

- ستؤدي أزمة المديونية الأوروبية إلى ارتفاع الأسعار عموماً، نظراً لانخفاض حركة الأسواق وظهور ملامح للركود الاقتصادي العالمي.

- ستؤدي الأزمة إلى تخفيض التصنيف الائتماني لبعض الدول الأوروبية بالطبع، وهو مؤشر خطير، سوف يحد من فرص هذه الدول في جذب الاستثمارات الضرورية إليها،

¹ مركز البحوث و الدراسات ، مرجع سبق ذكره ، ص23.

ومن ثم سيحد من قدرتها على الحصول على القروض المختلفة، كما سيؤثر على سعر الفائدة لديونها الائتمانية.

- انخفاض حركة الواردات إلى دول منطقة اليورو، نتيجة تباطؤ معدلات النمو الاقتصادي، مما يشكل خطرا بالغا على الدول المصدرة، حيث ستواجه ضعفا في معدلات الطلب على منتجاتها، وقد تمتد هذه التأثيرات إلى المنتجين الصناعيين، ومن ثم قد تترك تأثيرات سلبية على البنوك والمصارف المقرضة لهم.

- من المحتمل أن تؤثر أزمة الديون الأوروبية على قدرة الدول التي تفاقمت بها الأزمة في جذب الاستثمارات والأعمال.

- أدت هذه الأزمة إلى تكبد مجموعة من البنوك خسائر كبيرة منها ثلاثة بنوك فرنسية ، حيث خسر بنك Société Général في فترة شهر من 22 تموز حتى 21 آب ، 46% من قيمته السوقية في البورصة ، و خسر بنك BNP Paribas 33% من قيمته في الفترة ذاتها و كذلك خسر بنك Crédit Agricole 35 % من قيمته ، إضافة إلى بنك Barclay البريطاني الذي خسر أيضا 37 %¹.

يوضح الجدول الموالي ترتيب كل من اليونان وايرلندا والبرتغال واسبانيا وايطاليا من حيث قدرتها على جذب الاستثمارات في عام 2010م، وذلك على النحو التالي :

الجدول (2-16):ترتيب لبعض دول اليورو في جذب الاستثمارات في سنة 2010

| الدولة | اليونان | ايرلندا | ايطاليا | البرتغال | اسبانيا |
|---------|---------|---------|---------|----------|---------|
| التصنيف | 109 | 7 | 78 | 48 | 62 |

Source: World Bank

3- الحلول المقترحة لح أزمة الديون الأوروبية:

منذ اندلاع الأزمة أثرت مخاوف كبيرة من التداعيات المتتالية للأزمة الأوروبية، وتتخذ عدة جهات إجراءات واسعة النطاق للخروج من تلك الأزمة، ومساعدة الدول التي

¹ عدنان أحمد يوسف ، مرجع سبق ذكره ، ص58

تعاني من العجز في ميزانيتها. ويوضح الجدول التالي حجم المساعدات المالية الموجهة لتلك البلدان، وذلك على النحو التالي :

الجدول (2-17) : المساعدات المالية لدول أزمة الديون الأوروبية

| إجمالي المساعدات المالية | المساعدة المالية لصندوق النقد الدولي | مساعدة الاتحاد الأوروبي | تاريخ الموافقة | البلد |
|----------------------------------|--------------------------------------|---------------------------------|----------------|----------|
| 110 بليون يورو (158 بليون دولار) | 30 بليون يورو (43 بليون دولار) | 80 بليون يورو (115 بليون دولار) | مايو 2010 | اليونان |
| 67.5 بليون يورو (97 بليون دولار) | 22.5 بليون يورو (32 بليون دولار) | 45 بليون يورو (65 بليون دولار) | ديسمبر 2010 | إيرلندا |
| 78 بليون يورو (112 بليون دولار) | 26 بليون يورو (37 بليون دولار) | 52 بليون يورو (75 بليون دولار) | مايو 2010 | البرتغال |

Source: IMF press releases.

4- سياسات التقشف المتبعة:

اتبعت مجموعة من الدول سياسات و إجراءات تقشف عملت من خلالها على زيادة الضرائب و التقليل من الإنفاق الشيء الذي أدى بانخفاض الطلب الكلي ، و من بين هذه الدول نذكر:¹

- إسبانيا أعلنت خطة تقشف خلال أغسطس من سنة 2011 تعود عليها بنحو 5 مليارات يورو و هي الخطة الثانية خلال سنة 2011 ، في خطوة تعتقد السلطات أنها تحميها من أي انهيار محتمل على غرار البرتغال و إيرلندا و اليونان .

- إيطاليا اعتمدت خطة تقشف مطلع صيف سنة 2011 بنحو 40 مليار يورو لتفادي الآثار الوخيمة للأزمة.

- فرنسا اعتمدت خطة تقشف بقيمة 12 مليار يورو على مدى سنتين 1011 و 2012 . و هذه الخطة تكون على حساب المواطنين كونها تطل المواد الاستهلاكية و الأعباء على الرواتب ، و فرنسا قامت بهذه الخطوة بعدما تأكدت ان مساهمتها بإنقاذ اليونان ستكلفها 15 مليار يورو حتى سنة 2013 ، و هذا الحجم سيزيد من حجم ديونها.

¹ نفس المرجع ، ص 57

المبحث الثالث: الحوكمة و دورها في الحد من الأزمات المالية و المصرفية
نتيجة للتطورات السريعة في الأسواق المالية و عولمة التدفقات المالية و التقدم
والتكنولوجيا و المنافسة بين البنوك و المؤسسات غير المصرفية، و نمو الأسواق المالية
جاء التركيز و الاهتمام بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف .
المطلب الأول : مفاهيم حول الحوكمة و الحوكمة المصرفية:

لقد ظهر مصطلح الحكم الراشد " الحكم الصالح، السليم أو الحكم الجيد" في اللغة
الفرنسية في القرن 13 م كمرادف لمصطلح "الحوكمة" ثم كمصطلح قانوني سنة
1978م ليستعمل في نطاق واسع معبرا عن تكاليف التسيير " Charge de
Gouvernance"¹ و بناء على هذا التعريف ليس هناك شك أو اختلاف حول الأصل
الفرنسي للكلمة.

و مع تنامي ظاهرة العولمة، فان استعمال مفهوم " الحكم الجيد أو الصالح" أصبح له
عدة مصادر كالمصطلح الانجليزي " الحاكمية Governability" المستعمل في
منتصف السبعينات كأداة للتسيير الاجتماعي و السياسيين و قد أعيد استعماله من قبل
البنك الدولي في منتصف الثمانينات حيث أصبح من الاهتمامات الكبرى في الخطابات
السياسية و خاصة في معاجم تحاليل التنمية و يمكن شرحها على أنها طريقة تسيير
سياسة أعمال و شؤون الدولة، فالحاكمية ترتكز على أشكال التنسيق، التشاور، المشاركة
و الشفافية في القرار.²

إن مصطلح الحوكمة هو الترجمة المختصرة لمصطلح Corporate governance ،
لكن الترجمة المتفق عليها علميا هي "أسلوب ممارسة سلطات الإدارة الرشيدة"³.
فالحوكمة مجموعة من التعاريف نذكر منها :

¹ Le Robert, **Dictionnaire Historique de la langue Française**, Paris, 1992, P 906.

² مراد علة، **الحوكمة و التنمية البشرية.. مواجعة و تواصل، مع الإشارة إلى حالة الجزائر،** (الملتقى الوطني حول:
التحولات السياسية و إشكالية التنمية في الجزائر، واقع و تحديات، جامعة الشلف، 16 - 17 ديسمبر 2008)، ص 2.
³ شريقي عمر ، **دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي،** الملتقى العلمي الدولي حول: الأزمة المالية
و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ، 20-21-2009 ، ص3.

- يعرفها البنك الدولي على أنها: "الحالة التي يتم من خلالها إدارة الموارد الاقتصادية للمجتمع بكفاءة عالية بهدف التنمية".¹

- كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية OCDE بأنها: "النظام الذي يتم من خلاله إدارة و تنظيم و مراقبة المؤسسات" ، و هي من الفعل Govern ، الذي يعني سيطر أو أدار أو حكم أضبط و هي تعود إلى كلمة إغريقية قديمة تعبر عن قدرات ربان السفينة التي يمارسها عند الإبحار ، فإذا عاد بعد أداء رحلته سالما معافى ، فعندها يمكن القول عنه إنه مارس إدارة سليمة و رشيدة و أسلوب فذ².

- أما تعرفها مؤسسة التمويل الدولية بأنها: "هي النظام الذي يتم من خلاله إدارة المنظمات و التحكم في أعمالها".³

- وتعرف الحوكمة أيضا على أنها: "الهيكل الذي تسعى من خلاله المنشأة إلى تحقيق أهدافها والوسائل والطرق المتبعة عن طريق مجلس الإدارة الذي يلعب الدور المهم في تحقيق هذه الأهداف".⁴

- حسب ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر، 2007 تعرف الحوكمة بأنها: "عبارة عن فلسفة تسييره ومجموعة من التدابير العملية الكفيلة، في آن واحد، لضمان استدامة وتنافسية المؤسسة بواسطة"¹

¹ عطا الله و راد خليل ، محمد عبد الفتاح العشماوى، الحوكمة المؤسسية، مكتبة الحرية للنشر و التوزيع، القاهرة، 2008، ص 27.

² صادق راشد الشمري ، الحوكمة دليل عمل للإصلاح المالي و المؤسسي ، النشرة المصرفية العربية ،، بيروت ، لبنان، الفصل الثالث ، أيلول/سبتمبر 2008 ، ص 13.

³ كريم محسن، مفهوم الحكم الصالح ، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر 2004، ص 61

⁴ Hirogoyen, G., Caby, J., La création de valeur de l'entreprise, Economica, paris, 2001, p. 51

و من خلال هذه التعاريف يتضح لنا أن الحومة هي النظام و الأسلوب الذي تمارس به السلطة و الإدارة بشكل جيد و سليم ، يضمن لكل متعامل حقه بغية الوصول إلى الأهداف المسطرة .

أما الحوكمة في البنوك لم تحظى بالاهتمام الكبير إلى في الآونة الاخيرة ، مقارنة بالقطاعات الأخرى ، رغم أن البنوك تختلف عن باقي المؤسسات لأن انهيارها يؤثر على عدد كبير من الأطراف ، كما يؤدي إلى انهيار مالي يتسبب في نشوب أزمة مالية و من تم التحول إلى أزمة اقتصادية ، فلي حوكمة البنوك مجموعة من التعاريف نذكر منها:

تعرف لجنة بازل للرقابة المصرفية في إطار إتفاق بازل 2 الحوكمة المصرفية بأنها : تعني الإدارة الرشيدة و تحديد العلاقة بين شركاء البنك (مساهمين ، مودعين ، دائنين ، زبائن ، مجلس الإدارة ، الحكومة،...الخ) ، و محاولة تلافي تعارض المصالح و ذلك من خلال هيكل تنظيمي محكم يحقق مصالح الجميع ، و يضمن إدارة البنك و خصوصا إدارة المخاطر بصورة واضحة و جيدة بما يؤمن المحافظة على استقرار النظام المصرفي².

و تعرف أيضا الحوكمة في البنوك على أنها مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة و الإدارة العليا للبنك ، و حماية حقوق حملة الأسهم و المودعين ، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالفاعلين الخارجيين ، و التي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي و سلطات الهيئة الرقابية ، و تنطبق الحومة في الجهاز البنكي على البنوك العامة و البنوك الخاصة و المشتركة³.

¹ ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر،. 2007 ص16

² حاكم محسن الربيعي ، حمد عبد الحسين راضي ، حوكمة البنوك و أثرها في الأداء و المخاطرة، ط1 ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2011 ، ص31.

³ جلاب محمد ، حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية ، رسالة ماجستير في العلوم التسيير تخصص إدارة أعمال ، جامعة الجزائر(3) ، 2010/2009 ، ص 104.

المطلب الثاني : أسباب ظهور الحوكمة:

هناك مجموعة من الأسباب أو بالأحرى أحداث ووقائع جعلت مجتمع الأعمال الدولي يركز اهتمامه بالحوكمة ، و من بين هذه الأحداث نذكر مايلي ¹:

- الانهيارات الكبيرة التي وقعت في الشركات الكبرى ، و الكشف عن الكيفية التي تم توجيهها و إدارتها.

- الفضائح العامة التي أعقبت هذه الانهيارات حيث أدت إلى البحث عن كيفية إدارة الشركات على أساس الممارسة الجيدة و الحكم الراشد.

- ارتفاع حدة الفساد المالي و الإداري كما حدث في كبرى الشركات الأمريكية مثل شركة Enron في 2001 و غيرها ، حيث بدأ الحديث عن الحوكمة في منظمات الأعمال .

- إنفجار الأزمة في جنوب شرق آسيا عام 1997 و المكسيك و الأرجنتين و التي كان الجزء الكبير منها نتيجة أزمة ثقة في منظمات الأعمال و الحكومة ، و حصول الشركات على مبالغ هائلة من الديون قصيرة الأجل ، في الوقت الذي حرصت فيه على عدم معرفة المساهمين بهذه الأمور و إخفاء هذه الديون من خلال طرق و نظم محاسبية مبتكرة .

- عدم وجود أنظمة قانونية و تنظيمية لهذه الشركات و المؤسسات في كثير من الدول و ضعف نظم الإشراف و الرقابة التي تعمل على إنتشار الفساد و انعدام الثقة.

- التحرير المالي للكثير من الشركات و الانفتاح العالمي و العولمة و ما أتاحت من إمكانيات لأي مستثمر أن يشتري أسهما لأي شركة في أي مكان في العالم ، بشكل يصعب عليه متابعة أعمال هذه الشركات بطريقة مباشرة و بالتالي جاءت الحوكمة لتوفر الحماية للمساهمين.

¹ صادق راشد الشمري ، آليات حوكمة المصارف و المؤسسات المالية و إدارة المخاطر، النشرة المصرفية العربية ، بيروت ، لبنان، الفصل الرابع ديسمبر 2011 ، ص90-91.

المطلب الثالث: أهمية و أهداف الحوكمة في البنوك:

1- أهمية الحوكمة في البنوك:

لقد زادت أهمية الحوكمة في البنوك في الفترة الأخيرة من القرن الماضي باعتبارها تنظم عمل البنوك وفق آليات عمل و ضوابط خاصة ، و منه يمكن حصر أهمية حوكمة البنوك فيما يلي:¹

- جذب و استقطاب مصادر تمويل محلية و عالمية للتوسع و النمو و التطور بما يجعلها تخلق فرص عمل لشرائح واسعة من المجتمع.
- تعظيم القيمة السوقية لحملة الأسهم و المساهمين و تدعم تنافسها في سوق المنافسة.
- استعمال آليات و وسائل من شأنها أن تطور الاستثمار في مجالات متنوعة مما يحقق أرباح و يقلل من المخاطر.
- تدعم استقرار أسواق المال في الأجهزة المصرفية الشيء الذي يؤدي إلى تحقيق الكفاءة و القيمة الاقتصادية المطلوبة.
- زيادة كفاءة تخصيص الموارد.
- الرقابة على حماية موارد البنوك و المؤسسات المالية كغرض للمحافظة على مركز تنافسي لها.
- العمل على تدعيم ثقة المستثمرين سواء كانوا الأساسيين (كبار المساهمين) أو الأقلية (حاملو الأسهم).

2- أهداف الحوكمة في البنوك:

- إن تطبيق آلية الحوكمة في البنوك يحقق جملة من الأهداف نذكر منها:²
- التأكيد على مبدأ الفصل بين الملكية و الإدارة و الرقابة على الأداء، مع تحسين الكفاءة الاقتصادية للبنوك.

¹ نفس المرجع ، ص 91-92.

² إبراهيم إسحق نسمان ، دور إدارة المراجعات الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة (دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة بفلسطين)، رسالة ماجستير تخصص تمويل ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين، 2009، ص 20.

- إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف البنك ، ووسائل تحقيق تلك الأهداف و متابعة الأداء.
 - متابعة المراجعة و التعديل للقوانين الحاكمة لأداء البنوك ، بحيث تتحول مسؤولية الرقابة لكلا الطرفين و هما مجلس إدارة البنك و المساهمون.
 - عدم الخلط بين المهام و المسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين، و مهام مجلس الإدارة و مسؤوليات أعضائه.
 - تقييم أداء الإدارة العليا و تعزيز المساءلة و رفع درجة الثقة.
 - إمكانية مشاركة المساهمين و الموظفين و الدائنين و المقرضين، و الاضطلاع بدور المراقبين بالنسبة لأداء البنوك.
 - تجنب حدوث مشاكل محاسبية و مالية ، بما يعمل على تدعيم و استقرار نشاط البنوك العاملة بالاقتصاد ، و عدم حدوث انهيارات بالأجهزة المصرفية و أسواق المال المحلية و العالمية من خلال خلق ثقافة حوكمية.
- المطلب الرابع : العوامل الأساسية الداعمة لحوكمة البنوك و العوامل الأساسية لتطبيقها:

1- العوامل الأساسية الداعمة لحوكمة البنوك:

من بين العوامل الأساسية التي تدعم التطبيق السليم للحوكمة بالنظام المصرفي نذكر ما يلي¹:

- وضع أهداف استراتيجية ومجموعة من القيم والمبادئ التي تكون معلومة لكل العاملين في المؤسسة المصرفية²؛
- وضع وتنفيذ سياسات واضحة للمسؤولية بالبنك؛

¹ Arun , T.G and Turner , J.D , ‘ Corporate Governance of Banking Institutions in Developing Economie : The Indian Experience’, Paper presented in the conference on ‘Finance and Development ’ organized by IDPM , The University of Manchester , 2002

² علي شحاته ، عبد الوهاب شحاته ، مراجعة الحسابات و حوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية و الدولية المعاصرة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 2007 ، ص28.

- ضمان كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وإدراكهم للدور المنوط بهم في عملية الحوكمة وعدم خضوعهم لأي تأثيرات، سواء داخلية أو خارجية؛
- ضمان توافر رقابة ملائمة بواسطة الإدارة العليا؛
- الاستفادة الفعلية من العمل الذي يقوم به المراجعين الداخليين والخارجيين في ادراك أهمية الوظيفة الرقابية؛
- ضمان توافق نظم الحوافز مع أنظمة البنك وأهدافه والبيئة المحيطة؛
- دور السلطات الرقابية في مراجعة أعمال مجلس الإدارة والإدارة العليا؛
- خلق بيئة لتعزيز انضباط السوق فعليا؛
- مبادرات التعليم والتدريب لبناء طاقات في حوكمة الشركات؛
- مراعات الشفافية عند تطبيق الحوكمة
- تطوير إطار قانوني فعال يحدد حقوق وواجبات البنك؛

2- المحددات الأساسية لتطبيق الحوكمة في البنوك:

هناك اتفاق على أن التطبيق الجيد و السليم للحوكمة في البنوك يتوقف على مدى توافر ومستوى جودة مجموعتين من المحددات منها الخارجية وأخرى داخلية:

2-1- المحددات الخارجية:

وتشير إلى المناخ العام للاستثمار في الدولة، والذي يشمل على سبيل المثال: القوانين المنظمة للنشاط الاقتصادي (مثل قوانين سوق المال والشركات وتنظيم المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية والإفلاس)، وكفاءة القطاع المالي (البنوك وسوق المال) في توفير التمويل اللازم للمشروعات، ودرجة تنافسية أسواق السلع وعناصر الإنتاج،

بالإضافة إلى المنظمات الخاصة للمهن الحرة مثل مكاتب المحاماة، المراجعة، التصنيف الائتماني والاستشارات المالية والاستثمارية¹.

2-2- المحددات الداخلية:

و تتمثل في الضوابط و الأسس و القواعد التي تحدد كيفية اتخاذ القرارات و توزيع السلطات داخل البنك بين الجمعية العامة و مجلس الإدارة و المديرين التنفيذيين ، و التي يؤدي توافرها من ناحية و تطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة².

من خلال المحددات السالفة الذكر يمكن المقارنة بين نظام حوكمة جيد و آخر سيء من خلال الجدول التالي:

¹ محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد الإداري، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص20.

² أبو موسى أشرف ، حوكمة الشركات و أثرها على كفاءة سوق فلسطين للأوراق المالية ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين ، 2008 ، ص26.

الجدول (2-18) : مؤشرات الحوكمة الجيدة و مؤشرات الحوكمة السيئة

| مؤشرات الحوكمة السيئة | مؤشرات الحوكمة الجيدة |
|--|---|
| <ul style="list-style-type: none"> * التفرد في إتخاذ القرارات الهامة. * غياب المساءلة و معادلة الثواب و العقاب. * إهمال التواصل الفعال داخل الشركة و مع بيئتها الخارجية. * قيام علاقة متوترة بين المساهمين و أصحاب المصالح من جهة و مجلس إدارة الشركة من جهة أخرى. * بيانات إعلامية متواترة أو تداولات غير رسمية متنوعة تؤشر إلى ضعف الإدارة و الجودة المتدنية. * تقارير مالية تؤشر إلى إنتاج منخفض أو خسارة أو عوائد غير مرضية و شكوك حول صدقية الإدارة إضافة إلى عدم توفر الشفافية و المصادقية. * قلة الاستقرار و الاطمئنان لدى موظفي الشركة و العاملين فيها. | <ul style="list-style-type: none"> * المشاركة في إتخاذ القرارات * تطبيق مبدأ المساءلة الفعالة و تطبيق الثواب و العقاب. * إقامة خطوط تواصل واضحة لحدود السلطة و بالتالي المسؤولية. * تفاهم واضح و ارتياح المساهمين و سائر أصحاب المصالح في التعامل مع الشركة و الاستثمار فيها. * السلامة و التجاوب من قبل الشركة فضلا عن تفاعلها مع قضايا البيئة المحيطة بنشاطها. * تقارير مالية تؤشر إلى استمرار ارتفاع معدل نمو الشركة و تحقيقها عوائد مرضية نسبة إلى الشركات الأخرى إضافة توفر الشفافية و الإفصاح. * توفر الاستقرار و الاطمئنان لموظفي الشركة و العاملين فيها. |

المصدر : أحمد صفر ، حوكمة الشركات و المصارف، النشرة المصرفية العربية، إتحاد المصارف العربية ، بيروت ، لبنان، الفصل الثاني حزيران/يونيو 2009 ، ص57.

المطلب الخامس: ركائز حوكمة البنوك و الإطار المؤسسي لها :

1- ركائز حوكمة البنوك:

تتمثل ركائز حوكمة الشركات في ثلاثة ركائز أساسية وهي: السلوك الأخلاقي، الرقابة والمسألة، إدارة المخاطر، حيث أن السلوك الأخلاقي يتم من خلال ضمان الالتزام السلوكي، ويتم تفعيل الركيزة الثانية والهامة للحوكمة وهي الرقابة والمساءلة من خلال عدة أطراف رقابية خارجية وداخلية، أما الركيزة الثالثة فهي إدارة المخاطر ونظام إدارة

المخاطر وتتمثل في الكشف عن الخطر وتوصيلها للمساهمين وأصحاب المصالح بالبنك في الوقت المناسب. الشكل (2-1) : ركائز حوكمة الشركات



المصدر: طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب)، ط2، الدار الجامعية ، مصر ، 2007 ، ص11.

2- الإطار المؤسسي و الرقابي لحوكمة البنوك:

2-1- الإطار العام للمبادئ الأساسية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي و

التنمية OCDE في مجال الحكم الجيد:

أدت عملية التحرير المالي و تخفيف القيود الحكومية عن أداء الأسواق المالية العالمية إلى بدل المزيد من الجهود الدولية الرامية إلى ابتكار معايير دولية للنظام المالي يستند إليها في إدارة أنشطة البنوك و المؤسسات المالية الدولية ، فتأتي منظمة التعاون

الاقتصادي و التنمية في طليعة المؤسسات الدولية التي تصدت لهذا الموضوع ، حيث قررت أمانة مجلس منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية في الاجتماع الذي أنعقد على المستوى الوزاري في الفترة من 27-28 أبريل 1998 دعوة المنظمة للتعاون مع الحكومات الوطنية و غيرها من المنظمات الدولية و القطاع الخاص في وضع مجموعة من المبادئ للحوكمة ساندها في ذلك كل من البنك الدولي و صندوق النقد الدولي و قطاع الأعمال و المستثمرين و الاتحادات المهنية... الخ ، فكان إعلانها سنة 1999 تحت مسمى " مبادئ حوكمة الشركات " و التي تم تعديلها سنة 2004 ، و تعمل هذه المبادئ إلى تحقيق الأهداف التالية :

- مساعدة الدول في تحسين الأطر القانونية و المؤسسية و التنظيمية لموضوع الحوكمة.

- توفير الخطوط الإرشادية و المقترحات لأسواق الأوراق المالية ، و المستثمرين ، و الشركات ، و كل الأطراف المعنية بالتطبيق السليم للحوكمة.

- تركز هذه المبادئ على الشركات التي تتداول أسهما في البورصات العالمية ، بالإضافة إلى المؤسسات البنكية التي تعمل على أسس عالمية.

تتمثل هذه المبادئ فيما يلي :

المبدأ الأول: ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات: يجب أن يتضمن إطار حوكمة الشركات كلا من تعزيز شفافية الأسواق وكفاءتها، كما يجب أن يكون متناسقا مع أحكام القانون وأن يصيغ بوضوح تقسيم المسؤوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنظيمية التنفيذية.

المبدأ الثاني: حقوق المساهمون والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية:
وتشمل ما يلي:

- نقل ملكية الأسهم.
- اختيار مجلس الإدارة.
- الحصول على عائد الأرباح.
- مراجعة القوائم المالية وحق المساهمين في المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة.

المبدأ الثالث: المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين: ويعني ذلك توفر المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة، وحقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية، وكذلك حمايتهم من أي عمليات استحواذ أو دمج مشكوك فيها أو من التجارة بالمعلومات الداخلية، وكذلك حقهم في الإطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.

المبدأ الرابع: دور أصحاب المصالح في أساليب ممارسة سلطات الإدارة بالمنظمة:
وتشمل احترام حقوقهم القانونية والتعويض عن أي انتهاك لها، وكذلك آليات مشاركتهم الفعالة في الرقابة على المنظمة وحصولهم على المعلومات، ويقصد بأصحاب المصالح البنوك، العاملين، حملة السندات والموردين والعملاء.

المبدأ الخامس: الإفصاح والشفافية: وتتناول الإفصاح عن المعلومات الهامة ودور مراقبة الحسابات، والإفصاح عن ملكية النسبة العظمى من الأسهم والإفصاح المتعلق بأعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين.

المبدأ السادس: مسؤوليات مجلس الإدارة: وتشمل هيكل مجلس الإدارة وواجباته القانونية وكيفية اختيار أعضائه ومهامه الأساسية ودوره في الإشراف على الإدارة التنفيذية.

2-2- الإطار العام لمبادئ حوكمة البنوك الصادرة عن لجنة بازل:

أصدرت لجنة بازل الرقابة المصرفية وثيقة استشارية تحت مسمى "تعزيز حاكمية الشركات للمنظمات المصرفية" في أيول 1999 ليتم تعديلها و إصدار نسخة محدثة في

فبراير 2006 ، على خلفية تزايد الأزمات المالية و المصرفية على المستوى العالمي التي كان في مقدمة أهم أسبابها هو ضعف الرقابة المصرفية ، حيث تعد الوثيقة إطاراً مؤسسياً عالمياً للممارسات السليمة في مجال نظم الرقابة الاحترازية بالإضافة إلى الإشراف المصرفي ، و ما تقدمه من قواعد يحتكم إليها في تقييم فعالية أنظمة الرقابة المصرفية في جميع الدول.

2-2-1- توصيات سنة 1999:¹

وضعت لجنة بازل عام 1999 إرشادات و توصيات خاصة بالحكم الجيد في المؤسسات المصرفية ضمن سبعة مبادئ هي:

- المبدأ الأول: بناء أهداف استراتيجية ووضع قيم للعمل؛
- المبدأ الثاني: وضع وتعزيز خطوط واضحة حول المسؤولية والمساءلة؛
- المبدأ الثالث: التأكد من أن أعضاء مجلس الإدارة مؤهلين تماماً لمناصبهم و لديهم فهم واضح لدورهم في الحكم المؤسسي ، و لا يخضعون لتأثيرات مصدرها الإدارة أو اهتمامات خارجية؛
- المبدأ الرابع: ضمان أن هناك إشراف ملائم من الإدارة العليا؛
- المبدأ الخامس: الاستفادة الفعالة من العمل الذي يقوم به المراجعون الداخليون و الخارجيون؛
- المبدأ السادس: التأكد من أن أساليب التعويض متكافئة مع القيم الأخلاقية للبنك و أهدافه و استراتيجيته و المحيط الرقابي له؛
- المبدأ السابع: ممارسة الحكم الجيد بطريقة شفافة؛

¹ Comité de Bale sur le contrôle bancaire , **Renforcement de le governance d'entreprise dans les établissements bancaires** , banque des règlements internationaux , Suisse , September 1999 , pp 5-11.

2-2-2- توصيات سنة 2006:1

ركزت لجنة بازل من خلال إصدارها لهذه التوصيات سنة 2006 على تحسين و تعزيز معايير الحكم الجيد و السليم في المؤسسات المصرفية ضمن ثمانية مبادئ هي:

المبدأ الأول: يجب أن يكون أعضاء مجالس إدارة الشركات مؤهلين وقادرين على إدارة أعمال البنك و مسؤولين عن أداء وسلامة الموقف المالي وإيجاد إستراتيجية لعمل البنك أو قادرين على اتخاذ القرارات التصحيحية في جميع المناسبات .

المبدأ الثاني: على مجلس الإدارة مراقبة وإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك اخذين بعين الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين, يضاف إلى ذلك مسؤوليتهم عن توفير الحماية الملائمة للعاملين الذين يعدون تقاريراً عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة .

المبدأ الثالث: إيجاد هيكل إداري متكامل يشجع على المحاسبة وتحديد مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا والمديرين والعاملين في البنك .

المبدأ الرابع: امتلاك المسؤولين في البنك المهارات والخبرات والمعلومات الضرورية والمهمة لإدارة البنك وفق السياسات والتوجهات الموضوعية من قبل مجلس الإدارة .

المبدأ الخامس: استقلالية مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية باعتبارهما جوهر الحوكمة في البنك, لان المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية مهمة جداً لسلامة البنك في الأجل الطويل. كما يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك من أن تكون القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك في جميع جوانبه .

¹ Comité de Bale sur le contrôle bancaire , **Renforcement de le governance d'entreprise dans les établissements bancaires** , banque des règlements internationaux , Suisse , Février 2006 , p7.

المبدأ السادس: تطابق سياسات الأجور والمكافآت مع أهداف إستراتيجية البنك في الأجل الطويل .

المبدأ السابع: مبدأ الشفافية مهم وضروري للحوكمة السليمة كما يعتبر الإفصاح العام ضروريا للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ويجب أن يكون الإفصاح في الوقت المناسب ومن خلال موقع البنك على الانترنت وفي التقارير الدولية

المبدأ الثامن: على مجلس الإدارة والإدارة العليا هيكلة عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها.

3- الإطار العام لمبادئ حوكمة البنوك الصادرة عن مؤسسة التمويل الدولية

وضعت مؤسسة التمويل الدولية (IFC) التابعة لبنك الدولي في عام 2003 قواعد ومعايير عامة تراها أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات على تنوعها، سواء كانت مالية أو غير مالية، وذلك على مستويات أربعة كالتالي:¹

1. الممارسات المقبولة للحكم الجيد
2. خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد
3. إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا
4. القيادة الجيدة.

المطلب السادس : مدى تطبيق مبادئ الحوكمة في الجهاز المصرفي الجزائري

قامت مجموعة عمل حوكمة الشركات متعددة الأطراف بإصدار دليل حوكمة الشركات الجزائرية سنة 2009 ، لتقوم بعد ذلك هذه المجموعة بإطلاق مركز "حوكمة الجزائر" ليكون بمثابة منبر لمساعدة الشركات الجزائرية على الالتزام بمواد الدليل ، و اعتماد أفضل ممارسات حوكمة الشركات الدولية ، و رفع الوعي الجماهيري بحوكمة

¹ مناور حداد، دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية، المؤتمر العلمي الأول حول حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي، 15-16 تشرين الأول، جامعة دمشق، 2008، ص9.

الشركات ، كما يعتبر إطلاق المركز فرصة جديدة لمجتمع الأعمال لإظهار التزامه بتحسين البيئة الاقتصادية للبلاد و تحسين قيم الحوكمة الديمقراطية ، بما فيها الشفافية و المساءلة و المسؤولية¹.

لكن إدخال الحوكمة في الساحة البنكية الجزائرية مازال موضوع نقاش للعديد من الباحثين ، رغم توفر مجموعة من المؤشرات توحى ببداية إدخال الحوكمة ضمن إدارة المنظومة المصرفية ، و تتمثل هذه المؤشرات في ما يلي²:

- أصبح تعيين مسيري البنوك يتم على أساس الكفاءة العلمية ، بالإضافة إلى إبرام عقود نجاعة بين الجهات الوصية و هؤلاء المسيرين ، من أجل الدفع بتطوير الأداء و الحرص على تحقيق نتائج مرضية.

- تمكين الجهاز المصرفي من آليات التحكم الخارجي ، و التي تتمثل في الهيئات الرقابية الخارجية أي تلك التي المتمثلة في اللجنة المصرفية و إعطائها صلاحيات واسعة بمراقبة أنشطة البنوك و تجلى ذلك من خلال الأمر 03-11 المؤرخ في 26/08/2003 و الأمر 10-04 المؤرخ في 26/08/2010 الذي ألزم البنوك بتشديد الرقابة الداخلية و التقليل من المخاطر.

- إعطاء صلاحيات أوسع لمجالس الإدارة و تحديد الأطر التي تحكم أعضاء مجلس الإدارة و الوصاية باعتبار أن الدولة هي المالك الوحيد لرأسمال البنوك العمومية.

¹ علي العيادي ، القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر، مركز المشروعات الدولية الخاصة ، العدد 21 ، 2011 ، ص3.

² عبد القادر بربش ، قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية مع الإشارة إلى حالة الجزائر ، Revue des Reformes Economiques et Intégration en Economie Mondiale n 1/2006, Ecole Supérieure de Commerce Alger, p 13.

خلاصة:

إن التطور التاريخي للعالم شهد عدة أزمات بدأت بأزمة الكساد الكبير(1929-1933)، و خلال الثمانينات و التسعينات من القرن العشرين شهد العالم أزمات مالية و مصرفية متعاقبة بدأت بأزمة يوم الاثنين الأسود سنة 1987 ثم أزمة المكسيك في 1994 ثم الأزمة المالية التي ضربت دول جنوب شرق آسيا في 1997 ثم أزمة الأرجنتين مطلع سنة 1998 ، ليضرب العالم أزمة مالية كبيرة عملاقة تعد الأولى في القرن الواحد و العشرين هزت أكبر اقتصاديات العالم و هو الاقتصاد الأمريكي بدأت بوادرها سنة 2007 و برزت أكثر سنة 2008 ، كل هذه الأزمات مردها إلى التحرير و الانفتاح المالي غير المضبوط بالإضافة إلى ضعف آليات الرقابة و الاشراف داخل البيئة المصرفية لدول العالم.

و تزامنا مع تطور الأزمات المالية و تفاقم مخاطرها و أثارها على النشاط المصرفي، بدأ التفكير في آليات لمواجهة ضعف الرقابة داخل النظم المصرفية لدول العالم و قصور الادارة في المؤسسات المالية و المصرفية ، حيث عكفت المؤسسات و الهيئات الدولية لوضع ضوابط للرقابة على أعمال البنوك من أجل تعزيز الاستقرار المالي و كانت أهم الجهود في هذا الشأن تلك التي قامت بها لجنة بازل المختصة بالرقابة و الاشراف المصرفي بالتعاون مع السلطات النقدية في جميع دول العالم إلى وضع مجموعة من الاتفاقيات كان أولها سنة 1988 و ثاني اتفاقية كانت سنة 2004 أما ثالث و آخر اتفاقية كانت سنة 2010 ، حيث كان الهدف من هذه الاتفاقيات هو الحد من تفاقم الأزمات المالية من خلال تحقيق الاستقرار و سلامة النظام المالي و المصرفي على نطاق واسع ، و من خلال الفصل الموالي سنتطرق لجميع أعمال لجنة بازل في ما يخص السلامة المصرفية و الاستقرار المالي.

الفصل الثالث

القواعد الاحترازية

و معايير لجنة بازل

الفصل الثالث: القواعد الاحترازية ومعايير لجنة بازل.

تمهيد:

في ظل الاتجاه المتزايد نحو عولمة النشاط الاقتصادي وما يرتبط به من إزالة كافة القيود أمام تحركات رؤوس الأموال والاستثمارات عبر الحدود، والتحرير المصرفي وتغيير القوانين التنظيمية، بات الاستقرار المالي من القضايا التي تحظى باهتمام بالغ من جميع الأطراف وعلى رأسها المؤسسات المالية الدولية ، خاصة بعد الهزات التي ضربت الاستقرار المالي العالمي. وقد كان اثر الأزمات المالية كبير على اقتصاديات البلدان حيث نميز نوعين من الأزمات تتمثل في أزمة سعر الصرف والأزمات المصرفية.

وأول خطوة في هذا الاتجاه تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية، وقد جاء هذا الإجراء نتيجة للتنسيق بين بنوك الدول الصناعية العشر بغرض تحقيق المنافسة السليمة بينها.

وكان هدف لجنة بازل للرقابة هو تحديد معيار لكفاية رأس المال من أجل تغطية المخاطر التي تتعرض لنشاط البنوك ولضمان حد أدنى من الأمان لأموال المودعين والحفاظ على سلامة واستقرار النظام المالي والمضي على المستوى الدولي.

و منه سوف نقسم هذا الفصل إلى أربعة مباحث ، نتناول في المبحث الأول نشأة الرقابة الاحترازية ، أما المبحث الثاني نتطرق فيه إلى نسبة الملاءة الدولية (بازل1) ، و في المبحث الثالث نتعرض إلى تطور نسبة الملاءة الدولية (بازل2) ، و في المبحث الرابع نعالج ما جاءت به اتفاقية بازل3 و دورها في السلامة المصرفية.

المبحث الأول: نشأة الرقابة الاحترافية

المطلب الأول: تعريف الرقابة الاحترافية

يمكن تعريف الرقابة الاحترافية: " كمجموعة التنظيمات التي توجه لاستدراك التكاثر الضخم للمخاطر الموجهة من طرف المهنيين في نشاطهم المصرفي والمالي، من اجل الوقاية إلى حد حماية زبائن هؤلاء وكذا السير الحسن للنظام المصرفي والمالي، وأبعد من ذلك التوازن الاقتصادي"¹

وتعتبر هذه الأخيرة جزءاً من الرقابة البنكية، فإذا وجدت الرقابة البنكية دوماً بصفة أو بأخرى، فإن الرقابة الاحترافية كما هي مطبقة حالياً تعد حديثة النشأة، فالدلائل الأولية لها تعود إلى تحرير الأسواق وإزالة القواعد والقيود التي كانت توضع لتقييد حركة البنوك مما أدى إلى اشتعال المنافسة في الأسواق المصرفية الدولية.

فسنوات الثمانينات شهدت تعزيز النظم الاحترافية وخاصة الأموال الخاصة الموجهة للمؤسسات البنكية والمبررة أساساً بضعف الأموال الخاصة للبنوك والبيئة الأقل تنظيماً.

المطلب الثاني: أهداف الرقابة الاحترافية

تجتمع أهداف الرقابة الاحترافية في محورين أساسيين هما:²

- ضمان أن النشاط البنكي يجري بطريقة سليمة وحذرة من أجل تدارك الخطر الفردي أي خطر المودعين.

- الحفاظ على الاستقرار والثقة في النظام البنكي، وهذا يعني إدراك الخطر النظامي.

* حماية المودعين:

" إن الوظيفة الأساسية للمؤسسة البنكية هي أن يكون البنك عاملاً للمودعين أو للمدخرين، هؤلاء الموردون للأموال يفوضون للبنك السلطة الشرعية لاستثمار أموالهم في أصول مالية، لاسيما البنكية"³

¹ **Le procès équitable en droit fiscal**, revue française de finances publiques, édition CNRS, France, N° 85, septembre (2003), page : 151.

² Heinrich Hanna, **barrings leçons pour la réglementation prudentielle des banques**, édition de l'université de Bruxelles, Edition economica, paris, (2002), page : 18.

³ Mikdashi Zuhayr, **les banques a l'ère de la mondialisation**, édition economica, paris, (1998), page : 2.

بما أن البنية المالية للبنك هشة بسبب الفرق بين الموارد والتي هي عبارة عن سيولة والاستخدامات والتي عبارة عن أصول غير سائلة والتي يصعب تحويلها إلى سيولة، فالتوازن لا يمكن تحقيقه إلا إذا كانت عمليات السحب محدودة. ففي حالة أزمة ثقة يلجأ المودعون للسحب الكثيف لأموالهم، وفي هذه الحالة يكون البنك في وضعية عدم الملاءة المؤدية إلى إفلاسه وبالتالي يخسر المودعين أموالهم.

* استقرار النظام البنكي:

إن الهدف الثاني للرقابة الاحترازية هو الحفاظ على استقرار النظام البنكي، هذا ما بينته الأزمة البنكية لسنوات 1930 بالولايات المتحدة الأمريكية¹ فاستنادا للدور الهام للبنوك أصبح من الضروري الرعاية لحسن سيرها، لأن أزمة ثقة مودعيها يستطيع أن يؤدي إلى عدم استقرار كل النظام البنكي.

إن إفلاس البنك، يستطيع عن طريق العدوى أن يدفع بفقدان الثقة تجاه كل البنوك، فالإحساس بعدم الأمان يؤدي في الواقع إلى السحوبات الكثيفة أمام البنك، والذي يؤدي بدوره إلى عدم الدفع بسبب نقص في السيولة، هذه الوضعية هي أكثر تعقيدا إذا كان البنك واسع النشاط، في هذه الحالة تدخل البنك المركزي يكون معرقلا، أما بالنسبة للبنك صغير الحجم فإن وضعية مماثلة يمكن السيطرة عليها، فالخطر النظامي يتطور مع حجم البنك المفلس ويستطيع أن يكون نتيجة أزمة سياسية في البلد والتي تؤدي بدورها إلى أزمة ثقة المودعين.

لا تهدف الرقابة الاحترازية للبنوك لإزالة كل المخاطر البنكية، فالبنك بطبيعته يخاطر من أجل الربح ولكنها تجبرهم على احترام بعض القواعد الحذرية من أجل ضمان السيولة والملاءة اتجاه المودعين.

المطلب الثالث: نشأة وتعريف لجنة بازل:

أولى الخبراء في مجال البنوك اهتماما متزايد بحجم رأس المال، باعتباره خط الدفاع الأول في حالة تعرض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليات لا تخلو من مخاطر، مثل: القروض والتوظيفات الأخرى، وبذلك مقابل التزام هام، وهو ضمان أموال المودعين.

¹ Heinrich Hanna, Op.cit, page: 20.

فالسلاطات الرقابية تعتبر رأس المال المصرفي هو المؤشر الأساسي للسلامة المصرفية، باعتباره مقياسا موضوعيا سهل التحديد وقابلا للتطبيق على المستوى الدولي. هذا بالمقارنة مع المقاييس الأخرى لسلامة المصرف الأصعب في التحديد والقياس.¹

لذلك حاول هؤلاء الخبراء وضع معايير لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكر، وبأشكال مختلفة، وأولى المعايير المستخدمة في هذا المجال كان نسبة رأس المال البنك إلى إجمالي الودائع، وذلك منذ 1914م، وقد حددت هذه النسبة بـ 10% عالميا، أي أن تكون الودائع تعادل عشرة أضعاف رأس المال وساد هذا المعيار إلى سنة 1942، حيث تخلت عنه المصارف خاصة الأمريكية منها.

بعد الحرب العالمية الثانية استخدمت السلطات النقدية والمصارف معيار رأس المال إلى إجمالي الأصول باعتبار أن الأهم بالنسبة للبنك هو كيفية استخدام الأموال في توظيفات مختلفة، ومدى سيولة هذه الأصول.

تطور الأمر بعد ذلك إلى استخدام مؤشر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات، باستثناء بعض الأصول كالنقدية في الصندوق والأوراق المالية الحكومية، والقروض المضمونة من الحكومة على اعتبار أن هذه الأصول ليست فيها مخاطرة بالنسبة للبنك. وقد ظهرت هذه الفكرة منذ سنة 1948م تقريبا.²

بعد أن تفاقمت أزمة الديون الخارجية للدول النامية، وتزايد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها والتي منحتها البنوك العالمية، وتعتبر بعض هذه البنوك بالإضافة إلى المنافسة القوية من جانب البنوك اليابانية للبنوك الأمريكية والأوروبية بسبب نقص رؤوس أموال هذه البنوك، كل هذا دفع السلطات الإشرافية في أقطار مجموعة الدول الصناعية العشرة G10*

¹ مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، تقييم استجابة المصارف لوفاق بازل وإدارتها، القرية الدولية للمصارف: ما وراء رأس المال، مجلد 3، الأول، 1995، ص12.

² رسمية قرياقص، عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 1997، ص 192.

* تتكون مجموعة العشرة من الدول التالية: بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، اليابان، هولندا، السويد المملكة المتحدة، الولايات المتحدة G10 الأمريكية بالإضافة إلى كل من لوكسمبورج وسويسرا.

وذلك مع نهاية عام 1974م تحت إشراف بنك التسويات الدولية** BRI بمدينة بال أو بازل بسويسرا وذلك برئاسة "كوك" محافظ إنجلترا إلى تشكيل لجنة تحت اسم لجنة التنظيمات والإشراف والرقابة المصرفية¹.

وتجدر الإشارة أن لجنة بازل هي لجنة استشارية فنية لا تستند إلى اتفاقية دولية ولا تمتلك أي سلطات قانونية ومن تم تكون مقرراتها غير ملزمة بطريق مباشر، وإنما تضطلع اللجنة بمهمة وضع قواعد ومعايير إشرافية عامة وتوصي بأفضل السبل لتطبيق هذه القواعد²، وتجتمع هذه اللجنة أربع مرات سنويا ويساعدها عدد من فرق العمل من الفنيين لدراسة مختلف جوانب الرقابة على البنوك، وتتضمن قرارات وتوصيات اللجنة وضع المبادئ والمعايير المناسبة للرقابة على البنوك مع الإشارة إلى نماذج الممارسات الجيدة في مختلف البلدان بغرض تحفيز الدول على إتباع تلك المبادئ والمعايير والاستفادة من هذه الممارسات³.

كذلك تلجأ بعض المنظمات الدولية، فضلا عن بعض الدول إلى ربط مساعدتها للدول الأخرى بمدى احترامها لهذه القواعد والمعايير الدولية، وتتضمن برامج الإصلاح المالي للصندوق والبنك الدوليين في كثير من الأحوال شرط بإلزام الدول بإتباع القواعد والمعايير الدولية في مجال الرقابة على البنوك وغيرها من قواعد ومعايير الإدارة السليمة، فالقواعد التي تصدرها لجنة بازل تتمتع بالإلزام الأدبي والذي يصاحبه في معظم الأحوال تكلفة اقتصادية عند عدم الانصياع⁴.

** في جانفي 1930 مقرها بال بسويسرا، يتكون مجلس إدارة البنك من حكام La haye هي مؤسسة مالية دولية تأسست طبقا لعقد BRI البنوك المركزية للدول العشرة، إضافة إلى إداريين معينين من 10 دول من هذه المجموعة وفي سنة 2003 انضمت 6 دول نامية من بينهم الجزائر إلى هذه المؤسسة.

¹ عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 80.

² نافع، محمد، عن لجنة بازل أتحدث، مجلة البنوك، فلسطين، سبتمبر 25، 2004.

³ فكري عبد الغني محمد جوده، مدى تطبيق الحكومة المؤسسية في المصارف الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية "دراسة حالة بنك فلسطين"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية- غزة، فلسطين، 2008، ص 35.

⁴ الملاحم الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية، الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، صندوق النقد العربي، القاهرة، سبتمبر 2004، ص: 12_13.

المطلب الرابع: القواعد الاحترازية :

بعد إفلاس صناديق الادخار الأمريكية في سنوات السبعينيات والتي كان سببها سوء في التسيير المتميز بغياب رقابة فعالة للمخاطر في ميادين المالية الاقتصادية وكذا التقنية والبشرية تم إرساء قواعد وقائية على مستوى النظام البنكي في سنوات الثمانينات تحت تأثير " لجنة بازل" بهدف إخضاع مؤسسات القرض لبعض القيود لضمان ملاءتها وسيولتها، وبالتالي الرفع من مستواها التسييري، وتتمثل هذه المعايير في شكل قواعد ونسب لتسيير الأخطار.

1- الرأس المال الأدنى:

هو قاعدة أساس من أجل اعتماد أي مؤسسة بنكية، ويعتبر رأس المال الأدنى دليلا على ملاءة مؤسسة القرض وضمانا للمودعين. وهو يشمل العناصر التالية:

- رأس المال الاجتماعي.
- الاحتياطات الممنوع توزيعها.

2- نسبة تقسيم المخاطر:

"بصفة عامة تقسيم المخاطر، هي قاعدة من ذهب للنشاط المالي"¹ وتهدف نسبة تقسيم المخاطر إلى تفادي تركيز المخاطر على مستفيد واحد أو مجموعة واحدة من المستفيدين هذه القاعدة مبنية على عاملين:

- الأول: عدم تجاوز مجموع الأخطار على نفس المستفيد أو على مجموع المستفيدين نسبة 25% من الأموال الخاصة للمؤسسة.

$$25\% \geq \frac{\text{الأخطار المواجهة على زبون أو مجموعة من الزبائن}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$$

- الثاني: لا يجب أن يتعدى مجموع المخاطر المترتبة على المستفيدين الذين تتجاوز مخاطر كل واحد منهم 10% من الأموال الخاصة للمؤسسة، 8 مرات هذه الأموال الخاصة الصافية للمؤسسة.

¹Léguévaques Christophe, droit de défaillance bancaire, Edition economica, paris, (2002), page : 76.

$$\%80 \geq \frac{\text{مجموع المخاطر المواجهة على المستفيدين أين الخطر لكل واحد منهم من الأموال الخاصة} \leq \%10}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$$

نسبة 25% و 80% هي نسب مطبقة في فرنسا وهي تختلف من بلد إلى آخر.

3- نسبة السيولة:

من بين المعايير الاحترازية الأولى التي حددتها السلطات النقدية والرقابية للبنوك في كافة الدول، تطبيقاً لمبدأ موازنة أجال مصادر واستثمارات الأموال، هو معيار نسبة السيولة لأي نسبة مجموع الموجودات (أو الاستثمارات) السائلة إلى مجموع المطلوبات (أو المصادر) مستوجبة الأداء، ويوفر هذا المعيار، من حيث المبدأ، إمكانية مواجهة طلبات السحب التي قد تتعرض لها وكذلك سائر المطلوبات المستوجبة، ويتحقق هذا الهدف بشكل أمثل، عندما تتساوى الأموال السائلة في البنك خلال فترة معينة مع مجموع التزاماته، أي حين تبلغ نسبة السيولة مائة بالمائة.¹

4- نسبة الأموال الخاصة والموارد الدائمة:

هي نسبة من الأموال الخاصة والموارد الدائمة (التي لا تتجاوز 5 سنوات) من جهة وبين الاستثمارات غير المنقولة (التي تتجاوز 5 سنوات) من جهة أخرى، والهدف من حساب هذه النسبة الحد من إمكانية تمويل القروض طويلة الأجل بالموارد قصيرة الأجل، هذه النسبة لها نفس مبدأ نسبة السيولة، إلا أن هدفها هو الحد من التحويل على المدى المتوسط والطويل الأجل، بينما نسبة السيولة، لها نفس الهدف ولكن على المدى القصير.

في فرنسا مثلاً هذه النسبة يجب أن تكون أكبر أو يساوي 60%، وهي تختلف من دولة إلى أخرى.

$$\%60 \leq \frac{\text{الأموال الخاصة} + \text{الموارد الدائمة} < 5 \text{ سنوات}}{\text{الاستثمارات غير المنقولة} < 5 \text{ سنوات}}$$

5- نسبة مراكز الصرف:

إن الغرض الرئيسي من حساب نسبة مراكز الصرف هو مراقبة خطر الصرف، وهو الخطر الذي يكون سببه التغير في أسعار العملات بالنسبة للعملة المحلية.

¹ Angros jean Claude, Michel Quérel, risque de taux d'intérêts et gestion bancaire, édition economica, paris, (2000), page : 44.

في فرنسا تتمثل هذه النسبة في معاملين هما:¹

$$15\% \geq \frac{\text{وضعية الصرف الطويلة أو القصيرة لكل عملة أجنبية}}{\text{الأموال الخاصة}}$$

أي أن لا تتجاوز وضعية الصرف الطويلة أو القصيرة لكل عملة أجنبية نسبة 15% من مبلغ الأموال الخاصة للمؤسسة المالية.

$$40\% \geq \frac{\text{مجموعة وضعيات الصرف القصيرة لكل العملات الأجنبية}}{\text{الأموال الخاصة}}$$

المبحث الثاني: نسبة الملاعة الدولية " بازل 1 "

المطلب الأول: اتفاقية بازل 1:

بعد سلسلة من الجهود والاجتماعات قدمت لجنة بازل توصياتها الأولى بشأن كفاية رأس المال، والذي عرف باتفاقية (بازل)، وذلك في جويلية 1988، ليصبح بعد ذلك اتفاقا عالميا، وبعد أبحاث وتجارب تم وضع نسبة عالمية لكفاية رأس لمال تعتمد على نسبة هذا الأخير إلى الأصول حسب خطورتها، وبطريقة مرجحة، وقدرت هذه النسبة ب 8%، وأوصت اللجنة من خلاله على تطبيق هذه النسبة اعتبارا من نهاية عام 1992 مع إتاحة الحق لأي دولة بأن تكون أكثر تشتتا.²

1- أهداف لجنة بازل الأولى: فيما يتعلق بالسوق المصرفي العالمي.

يمكن القول أن اتفاقية بازل تهدف فيما يتعلق بالبنوك العاملة في السوق المصرفي العالمي في ظل العولمة إلى ما يلي:

1- المساهمة في تقوية والحفاظ على استقرار النظام المصرفي الدولي، وبالتحديد بعد تفاقم أزمة المديونية لدول العالم الثالث،³ والتي طالت في معظم الدول النامية وخاصة في أمريكا

¹ Idiri nacib, les règles de gestion prudentielles des banques, justification, application en Algérie, poste graduation spécialisée en banque, école supérieure de commerce, université d'Alger,(1996), p : 14.

²Philippe Garsuault et Stéphane priami : la banque fonctionnement et stratégies, Ed economica, paris, 1995, p : 170.

³ مجلة أفاق، اللجنة الدولية للرقابة والإشراف على المصارف "لجنة بازل"، جامعة سعد دحلب، النليدة، العدد5، سبتمبر 2005، ص96.

اللاتينية، فقد أعلنت المكسيك في أغسطس، آب 1982 بصفة رسمية عجزها عن خدمة ديونها الخارجية البالغة آنذاك 80 مليار دولار، وبلغت إجمالي مديونيات الدول النامية التي تمت جدولتها حوالي 239 مليار دولار في نهاية عام 1983.¹

لذلك اضطرت المصارف الدائنة إلى اتخاذ إجراءات منها:²

- شطب الديون؛

- اعتبارها عديمة الأداء بسبب عدم القدرة على خدمة الفوائد، إضافة إلى أصل الدين؛

- استبدال جزء منها بمساهمات جزئية في المشروعات المقترضة أو غيرها من المشروعات في دول العالم الثالث.

2- إزالة المنافسة غير العادلة بين المصارف: حيث تعتمد بعض البنوك إلى تقديم خدماتها بهوامش ربح متدنية جدا بالمقارنة لمحفظه الائتمان الضخمة جدا في ظل ضالة رؤوس أموال تلك البنوك بالإضافة إلى استحداث أدوات مالية جديدة خاصة بالأنشطة خارج الميزانية مكنت تلك البنوك من تحقيق هوامش ربح عالية³

وتتضح المنافسة فيما يلي:

1- منافسة البنوك اليابانية:

كانت البنوك اليابانية أكثر تفوقا في السوق المصرفية العالمية من البنوك الأمريكية والأوروبية، واستطاعت أن تنفذ بقوة كبيرة إلى داخل السوق المصرفية العالمية في كل من البنوك الأمريكية والأوروبية، وهو ما دفع لجنة بازل إلى التأكيد على العدالة والتناسق في تطبيق نسبة كفاية رأس المال بين الدول المختلفة لتقليل من آثار المنافسة غير المتكافئة بين البنوك الدولية⁴.

¹صباح سالم، الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي الفلسطيني بين الواقع والأفاق، إطار مقترح لنظام الرقابة الداخلية في ضوء التجربة الدولية، رسالة دكتوراه، جامعة النيلين في السودان، يوليو، 2004.

²عمر، محمود عبد السلام، لجنة بازل بين التوجهات القديمة والحديثة، مجلة الدراسات المالية والمصرفية عمان، 1996.

³محمد الشواربي، عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهة النظر المصرفية والقانونية، الإسكندرية - مصر، المعارف، 2002، ص93.

⁴عمر، محمود عبد السلام، مرجع سبق ذكره.

2- التطورات في البنوك الدولية:

تشهد الساحة الدولية المصرفية جملة من التطورات المتسارعة، جاء في مقدمتها تزايد الاتجاه العالمي نحو تحرير الأسواق من القيود بما فيها التشريعات واللوائح والمعوقات التي تجد من سعة وعمق نشاط البنوك، وقد توازن ذلك مع ظهور أساليب وتقنيات تكنولوجية حديثة زادت من عمق المنافسة بين البنوك¹.

3- العمل على إيجاد آليات التكيف مع التغيرات المصرفية العالمية، وفي مقدمتها العولمة المالية، والثورة التكنولوجية المصرفية.

4- تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك، وتسهيل عملية تداول المعلومات حول تلك الأساليب بين السلطات النقدية المختلفة².

2- الجوانب الأساسية لاتفاقية بازل 1:

انطوت اتفاقية بازل على العديد من الجوانب لعل أهمها:

1- التركيز على المخاطر الائتمانية:

حيث تهدف الاتفاقية إلى حساب الحدود الدنيا لرأس المال أخذاً في الاعتبار المخاطر الائتمانية أساساً بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول إلى حد ما ولم يشمل معيار كفاية رأس المال كما جاء بالاتفاقية عام 1988 مواجهة المخاطر الأخرى مثل مخاطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف ومخاطر الاستثمار في الأوراق المالية³.

2- تعميق الاهتمام بنوعية الأصول، وكفاية المخصصات الواجب تكوينها للأصول، أو الديون المشكوك فيها من حيث صعوبة تحصيلها، وغيرها من المخصصات، وذلك لأنه لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى البنك الحد الأدنى المقرر، بينما لا تتوافر لديه المخصصات الكافية في نفس الوقت. من الضرورة كفاية المخصصات أولاً ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار كفاية رأس المال⁴.

3- قامت مقررات لجنة بازل على أساس تصنيف الدول إلى مجموعتين:

¹ صباح سالم، مرجع سبق ذكره.

² عبد الحميد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 83.

³ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 126.

⁴ مجلة أفاق، مرجع سبق ذكره، ص 96.

أ- مجموعة دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ودول ذات ترتيبات خاصة مع صندوق النقد الدولي:

وينظر إلى هذه الدول على أنها ذات مخاطر أقل من باقي دول العالم " متدنية المخاطر" وتضم هذه المجموعة الدول كاملة العضوية في منظمة التعاون الاقتصادي OECD والدول التي يربطها بصندوق النقد الدولي ترتيبات اقرضية خاصة بشرط استبعاد أي دولة من هذه المجموعة لمدة خمس سنوات إذا ما قامت بإعادة جدولة الدين العام الخارجي لها، وقد انظم إلى هذه الدول حديثا كل من سويسرا والمملكة العربية السعودية.¹

ب- مجموعة الدول الأخرى في العالم: وتضم باقي دول العالم، وينظر إلى هذه الدول على أنها ذات مخاطر لأعلى من دول المجموعة الأخرى، وبالتالي لا تتمتع هذه الدول والبنوك العاملة فيها بتخفيضات في أوزان المخاطر المقررة لمجموعة OECD والدول ذات الترتيبات الاقرضية الخاصة مع صندوق النقد الدولي.²

- وضع أوزان مختلفة لدرجة مخاطر الأصول:³

فالوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة وكذلك اختلاف الملتمزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى.

- وضع معامل تحويل الالتزامات العرضية.

- وضع مكونات كفاية رأس المال المصرفي.

3- ايجابيات وسلبيات بازل الأولى:

3-1- ايجابيات اتفاقية بازل الأولى:

تتمثل ايجابيات اتفاقية بازل 1 في ايجابيات معيار كفاية رأس المال باعتبار أن اتفاقية بازل 1 تناولت موضوع معيار كفاية رأس المال ويمكن حصر أهم ايجابياتها فيما يلي:

- الإسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي¹، وإزالة التفاوت في قدرة المصارف على المنافسة، فقد أدى الانتشار الواسع لتطبيق الاتفاق حول العالم إلى انحسار الفروق في

¹ سليمان ناصر "النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل" ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسنية بن بوعلي بالشلف، أيام 14 و15 ديسمبر 2004.

² عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص ص 84-85.

³ عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 86.

السياسات الرقابية والتي كانت تكسب مصارف معينة ميزة على أخرى، تعمل في دول أكثر تشددا من حيث مستوى الرقابة المصرفية².

- المساعدة على تنظيم عمليات الرقابة على معايير رأس المال في البنوك وجعلها أكثر واقعية³.

- لم يعد المساهمون في المشروعات المصرفية مجرد حملة أسهم ينتظرون العائد منها على غرار المشروعات الأخرى، بل اقتحم ذلك المعيار مساهمي البنوك في صميم أعمالها⁴، حيث أدى وجوب زيادة رأس المال البنك بزيادة حجم أصوله الخطرة إلى مضاعفة مسؤولية المساهمين (مالكي) البنوك من خلال الجمعيات العمومية في الرقابة على أعمال البنك واختيار أعضاء مجالس إدارة البنوك بجدية أكثر.

- إن رغبة البنوك في استيفاء معيار كفاية رأس المال يشجع على القيام بعمليات الاندماج بغرض الاستفادة من المزايا التي تحققها عمليات الاندماج، الأمر الذي يؤدي إلى وجود كيانات مصرفية قوية قادرة على مواجهة المخاطر المتنوعة.

- يؤدي الالتزام بهذا المعيار إلى سهولة الحكم على السلامة المالية للبنك من خلال معيار متفق عليه دوليا، وسهولة المقارنة بين بنك وآخر، وكذا الحكم على سلامة النظام المصرفي الدولي والمقارنة بين بنية الأنظمة المصرفية بين الدول⁵.

- سيدعو تطبيق هذا المعيار إلى أن تتوجه البنوك نحو الأصول ذات المعامل الأقل من حيث درجة المخاطرة، وهو ما قد يترتب عليه الارتفاع النسبي في درجة الأمان من أصول البنوك حيث ستضيف البنوك ضمن تكلفة حيازة الأصول ما يقتضيه الأمر من الاحتفاظ برأس مال مقابل، بل ربما سيسعى أيضا إلى بيع الأصول الخطرة واستبدالها بأصول أقل مخاطرة، إذا ما صعب عليها زيادة عناصر رأس المال⁶.

¹ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 131.

² خوري نعيم، اتفاقية بال حول كفاية رأس مال البنوك، اتحاد المصارف العربية، 1993، ص 99.

³ عمر، محمود عبد السلام، معدل كفاية رأس مال وفقا لمقررات اتفاقية بازل، البنوك في فلسطين، 3، شباط، 1997، ص 48.

⁴ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 147.

⁵ أكرم نعمان محمد الطيب، أثر التحرير الاقتصادي على الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، 2001، ص 193.

⁶ عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص 163.

3-2- سلبيات اتفاقية بازل الأولى:

على الرغم من المزايا والايجابيات السابقة الذكر التي يحققها تطبيق معيار كفاية رأس المال. إلا أن هناك بعض الثغرات التي لم يأخذها المعيار في الاعتبار وبعض الانتقادات الموجهة إليه، ويتمثل أهمها فيما يلي:

- أعطى معيار بازل 1 وضعاً مميزاً لمخاطر دول وبنوك منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية OCDE على حساب باقي الانتقادات دول العالم، على الرغم من أن بعض دول الأعضاء في هذه المنظمة تعاني من مشاكل اقتصادية.

- نظراً لاشتداد درجة المنافسة التي تواجهها البنوك من المؤسسات غير المصرفية التي دخلت مجال العمل المصرفي ولا تخضع بدورها لمتطلبات معيار كفاية رأس المال، فضلاً عن التكلفة الإضافية التي تتحملها البنوك في سبيل استيفاء متطلبات المعيار، مما يجعلها في موقف تنافسي أضعف من المؤسسات الأخرى غير المصرفية التي أصبحت تؤدي خدمات مماثلة.¹

- قد يكون الثمن الذي يختاره البنك للالتزام بمعيار كفاية رأس المال هو عدم تكوين المخصصات الكافية، وذلك يعني تضخم الأرباح لزيادة الاحتياطات وهو ما من شأنه أن يسرع باستنزاف البنك لذا يتعين متابعة كفاية المخصصات المكونة من جانب الجهات الرقابية.

- محاولة البنوك التهرب من الالتزام بالاتجاه إلى بدائل الائتمان التي تدرج خارج الميزانية مع إغفال تضمينها لمقام النسبة، الأمر الذي ينبغي متابعته من جانب السلطات الرقابية.

- عدم قدرة البنوك على التفرقة بين المخاطر العامة والمخاطر التي تقاس بموجب معيار اتفاقية بازل 1988.

- يركز المعيار بصفة رئيسية على مخاطر الائتمان ومخاطر السوق خلال فترة لاحقة، وأهمل المخاطر الأخرى التي تؤثر على نشاط البنوك مثل مخاطر التشغيل والسيولة بحيث

¹ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 148 بتصرف.

أصبحت هذه المخاطر تؤثر على أداء البنوك في الوقت الحالي، بل لعبت هذه المخاطر دورا رئيسيا في حدوث الأزمات المصرفية خاصة في نهاية التسعينيات.

- لم تأخذ مقررات لجنة بازل عند تحديدها لمعيار كفاية رأس المال، وضع الأنظمة المصرفية في الدول النامية التي تتميز بصغر حجم بنوكها وضآلة رؤوس أموالها، والصعوبات التي تعترضها في سبيل استيفاء متطلبات كفاية رأس المال.

- أصبح معدل كفاية رأس المال الذي يتم احتسابه وفقا للصنف المحدد في اتفاقية بازل 1 لا يعتبر مؤشرا جيدا لقياس الحالة المالية للبنك والمخاطر التي يتعرض لها، وذلك بسبب التطورات الهائلة التي تشهدها الصناعة المصرفية، وظهور مجالات نشاط جديدة لاستخدام أصول البنك، لم تحدد كافة مخاطرها بدقة.

- رغم تطبيق معيار كفاية رأس المال على مدى واسع لكل دول العالم إلا أن ذلك لا يمنع من حدوث الأزمات المصرفية كما حدث في دول جنوب شرق آسيا، وتركيا والمكسيك مما يؤدي بمحدودية هذا المعيار في الحد من المخاطر.

- في بعض أنواع التعاملات لا تحفز الاتفاقية البنوك على استخدام أساليب السيطرة على تخفيض المخاطر ، حيث أن بازل 1 لا تسمح إلا بتخفيض متطلبات رأس المال مقابل الضمانات النقدية وضمانات الحكومة المركزية.¹

لا تأخذ بازل 1 بعين الاعتبار أثر التنوع في محفظة القروض فالمخاطر، تقترن فقط بالموجودات إنما أيضا بكيفية توزيعها المعروف وعليه فإن توزيع المخاطر غير مأخوذ في الاعتبار، ، علما بأن من شأن هذا التوزيع أن يخفف حجم الخطر الكلي.²

المطلب الثاني: تعريف الأموال الخاصة الاحترافية:

يمكن تعريف الأموال الخاصة بأنها الفرق بين الأصول والخصوم، كما أن هناك مفهومين للأموال الخاصة أولهما يقتصر على الأموال الخاصة المدفوعة (الأموال الخاصة الأساسية)

¹ مجلة البنوك ، أثار لجنة بازل على الصناعة المصرفية العربية، العدد 23 ، فلسطين، 2004، ص 33.

² فريدي باز، خصائص التجربة اللبنانية في تطبيق توصيات لجنة بازل، الإجراءات التي قامت بها السلطات النقدية العربية لتنفيذ مقررات بازل، اتحاد المصارف العربية، 1993، ص 155.

وثانيهما يتسع ليشمل جميع حقوق المساهمين المعلنة وغير المعلنة وهي الأموال الخاصة المساندة أو التكميلية، وهذا ما تبينه المعادلة التالية:¹

$$\text{الأموال الخاصة} = \text{الأموال الخاصة الأساسية} + \text{الأموال الخاصة المساندة} - \text{العناصر المستبعدة}$$

- وضع مكونات كفاية رأس المال للبنك " الأموال الخاصة الاحترازية":

أصبح رأس المال لاتفاقية بازل يتكون من مجموعتين:²

أ. رأس المال الأساسي:

ويتكون من:

حقوق المساهمين + الاحتياطات المعلنة والاحتياطات العامة والقانونية + الأرباح غير الموزعة أو المحتجزة.

ب. رأس المال المساند أو التكميلي:

حيث يشمل احتياطات غير معلنة + احتياطات إعادة التقييم + احتياطات مواجهة ديون متعثرة + الإقراض متوسط الأجل من المساهمين + الأوراق المالية (الأسهم والسندات التي تتحول إلى أسهم بعد فترة).

تعتبر الأموال الخاصة الأساسية" رأس المال الأساسي" وتسمى بالإنجليزية (الشريحة الأولى) العنصر الوحيد المتفق عليه بين الأنظمة المصرفية المختلفة ويتم نشره في الحسابات الختامية وتحسب على أساسها عادة هوامش الربح وملاءة البنك وقدرته على المنافسة.³

وفيما يلي إيضاح بشيء من التفصيل لمكونات رأس المال الأساسي:⁴

- حقوق المساهمين الدائمة(الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل والأسهم الممتازة غير التراكمية الأرباح).

¹ Rouach Michel et Gerard Naulleau, **le contrôle de gestion bancaire et financière**, troisième édition, Paris, la revue banque éditeur, (2002), p 258.

² سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 32.

³ Lèguèvaques Christophe, op cit, p: 74.

⁴ دريس رشيد، بحري سفيان، **مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية في الجزائر**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، بشار، 2006، ص 4.

- الاحتياطات المعلنة الناشئة من الأرباح المحتجزة وأرباح علاوة الأسهم مثل: الاحتياطات القانونية والاختبارية.

- يستثنى من رأس المال الأساسي كل من احتياطات إعادة التقييم والأسهم الممتازة غير الدائمة أو المتراكمة أو ما يسميها البعض القابلة للاستعادة أو القابلة للتحويل إلى مديونية. يشمل رأس المال الأساسي أيضا على ما يسمى بحصة الأقلية في رؤوس أموال الشركات التابعة (التي تزيد الملكية فيها عن 50% والموحدة ميزانياتها، وذلك في حالة عدم الملكية الكاملة للشركات التابعة المذكورة.

لجنة بازل تعتبر أن المكون الأساسي لرأس المال هو حقوق الملكية والاحتياطات المعلنة.

وتبين مما ورد في مكونات الشريحة الأولى أنها تتصف بالآتي:

- ليس لها موعد للاستحقاق وغير قابلة للتحويل أو الإلغاء إلا بموافقة المصدر؛
- لها درجة متأخرة من الأولوية في توزيع الأرباح وفي حالات التصفية؛
- لا تفرض التزاما إجباريا لتسديد عائد أو فائدة.

رأس المال المساند: وهو يتكون من:

-الاحتياطات غير المعلنة:

وهي احتياطات يعبر عنها من خلال حساب الأرباح والخسائر دون ظهورها ضمن عناصر هذا الحساب عند الإفصاح عن بياناته من خلال النشر في الصحف...، وذلك بشرط أن تكون مقبولة من السلطة الرقابية، وتستخدم من اجل مواجهة أي خسارة غير متوقعة في المستقبل.

وتختلف هذه الاحتياطات عن الاحتياطات السرية التي لا تظهر لها قيم بالميزانية وتنشأ نتيجة تقسيم الأصول بأقل من قيمتها الجارية.¹

- احتياطات إعادة تقييم الأصول: تنشأ من إعادة تقييم الأصول الثابتة والاستثمارات في الأوراق المالية بقيمتها الجارية بدلا من قيمتها الدفترية، حيث أن بعض الدول تسمح للبنوك بإعادة تقييم أصولها الثابتة من حين لآخر طبقا لسعر السوق.

¹ سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 32.

- الحدود والقيود المحددة للشريحتين: يجب احترام الشروط التالية عند تحديد رأس المال:¹
- 1- يكون مجموع رأس المال المساند أو التكميلي محددًا بحد أقصى قدره 100% من مجموع مكونات رأس المال الأساسي (الشريحة 1).
 - 2- يجب أن لا تزيد القروض التي يحصل عليها البنك من مساهميه (القروض المساندة) عن 50% من رأس المال الأساسي.
 - 3- أن لا تزيد مخصصات المخاطر غير المحددة عن 2% من الأصول والالتزامات العرضية الخطرة.
 - 4- يخضع احتياطات إعادة تقييم الأصول إلى خصم 55% لاحتمال خضوع هذا الفرق للضريبة عن بيع الأصول.
 - 5- يشترط لقبول أية احتياطات سرية ضمن قاعدة رأس المال المساند أن يكون موافقا عليها من طرف السلطات الرقابية.
- حساب معدل كفاية رأس المال*:
- لقد أعدت طريقة قياس معدل كفاية رأس المال على أساس نظام أوزان المخاطرة كما استندت إلى المخاطر الائتمانية للمقترض، وبهذا معدل كفاية رأس المال وفق مقررات بازل 1 يحسب وفق المعادلة التالية:

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطر}} \leq 08\%$$

بحيث:

- رأس المال = رأس المال الأساسي + رأس المال المساند.
- الأصول المرجحة بأوزان المخاطر = تبويب الأصول إلى مجموعات × أوزان المخاطر.

¹ بنك مصر، النشرة الاقتصادية، العدد2، 1998، ص 96.

* نسبة كفاية رأس المال: هي نسبة رأس مال البنك إلى مخاطره وهو مصطلح يوضح العلاقة بين مصادر رأس مال المصرف والمخاطر المحيطة لموجوداته وأي عمليات أخرى. وتعتبر نسبة كفاية رأس مال أداة لقياس ملاءة المصرف أي قدرة المصرف على تسديد التزاماته ومواجهة أي خسائر قد تحدث في المستقبل.

-أهمية الأموال الخاصة:

تقوم الأموال الخاصة للبنك بعدة وظائف والتي بتحقيقها كفل له الاستمرار وتدعم جسور الثقة بينه وبين زبائنه وهي كالتالي:

1- على المستوى الاقتصادي الجزئي:¹

تقوم الأموال الخاصة على مستوى الاقتصاد الجزئي بالوظائف التالية:

- تمويل الاستثمارات والنفقات اللازمة لبداية وتطوير أنشطة البنك مثل: تمويل مباني وتجهيزات وإنشاءات البنك، تجنيد وتعليم الإطارات والعاملين ... الخ، في انتظار مردودية مستمرة وكفئة.

- تغطية الخسائر التي قد تقع للبنك في أي وقت من أجل حماية المودعين ولضمان دوام المؤسسة البنكية.

- جلب الودائع وأموال أخرى من الغير بأسعار فائدة معتدلة، وهذا راجع إلى أن الدائنين مطمئنين بكفاية الأموال الخاصة.

- التوظيف الإقراضي في بداية حياة البنك، حيث يكون البنك في حاجة إلى منح القروض من أمواله الخاصة نظرا لضرورة مرور وقت من أجل اكتساب ثقة المودعين.

2- على مستوى الاقتصاد الكلي:

أما على مستوى الاقتصاد الكلي فتساهم الأموال الخاصة في:

- المنع والسيطرة من انتشار أزمة نظامية في القطاع البنكي وذلك بالحفاظ على مستوى أدنى للأموال الخاصة في كافة المؤسسات البنكية.

- إقامة مساواة في شروط المنافسة بين المؤسسات البنكية بفضل المتطلبات النظامية للنسبة الدنيا لأموال الخاصة على أساس الخطر لعملياتهم المختلفة.

المطلب الثالث: ترجيح المخاطر:

أعدت " لجنة بازل " طريقة لقياس متانة الأموال الخاصة تستند إلى نظام من أوزان المخاطر يطبق على جميع البنود وخارج الميزانية العمومية حسب الأنواع المختلفة للموجودات. تعتبر

¹ Mikdashi Zuhayr, **la mondialisation des marchés bancaires et financiers défis et promesses**, édition economica, paris, 1998, p : 53.

هذه الطريقة فعالة كونها تدفع البنوك لامتلاك موجودات سائلة ذات مخاطر متدنية كما تسمح بإعادة الالتزامات من خارج الميزانية إلى داخلها، وبالتالي إخضاعها للقياس.

1- ترجيح المخاطر داخل الميزانية:

يعد نظام ترجيح المخاطر الذي اعتمده " لجنة بازل" بسيط ويستند على سلم مصغر للعوامل (0، 10%، 20%، 50%، 100%) يطبق على مختلف أنواع الأصول.¹ وتجدر الإشارة إلى أن إعطاء وزن مخاطرة لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة وإنما هو أسلوب ترجيحي للتفرقة بين أصل وآخر من حيث درجة المخاطرة بعد تكوين المخصصات اللازمة. ومن أجل الحصول على مبلغ الخطر المرجح للالتزامات بالميزانية نستعمل المعادلة التالية²:

$$\text{الخطر المرجح} = \text{التزامات الميزانية} \times \text{معامل الترجيح}$$

¹Armand pujal, un nouveau ratio de solvabilité en 2004, banque magazine, N° 622, janvier (2001), page : 67.

²Rouach Michel et gerard Naulleau, Ibid, page : 259.

الفصل الثالث: القواعد الاحترازية و معايير لجنة بازل

الجدول رقم (3-1) : الأوزان الترجيحية للعناصر داخل الميزانية حسب مقررات " لجنة بازل":

| طبيعة الموجودات | الخطر | درجة المخطرة |
|---|-------|--|
| <ul style="list-style-type: none"> - النقدية، - المطلوبات من الحكومة والبنك المركزي بالعملة المحلية، - المطلوبات من دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبنوكها المركزية، لا سيما المطلوبات المعززة (OECD) بضمانات نقدية من طرفها. | معدوم | %0 |
| <ul style="list-style-type: none"> - مطلوبات من مؤسسات القطاع العام المحلية والقروض المضمونة من قبلها باستثناء الحكومة المركزية. | | %0، %10، %20، %50 حسب تقدير السلطات المعنية |
| <ul style="list-style-type: none"> - مطلوبات من بنوك مرخصة في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أو قروض مضمونة من قبلها. - مطلوبات من مؤسسات القطاع العام لحكومات منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أو القروض مضمونة من قبلها. - مطلوبات على أو قروض مضمونة من بنوك خارج دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وتبقى من استحقاقها أقل من سنة واحدة. - نقدية جاري تحصيلها. | معتدل | %20 |
| <ul style="list-style-type: none"> - قروض مضمونة بالكامل برهن على عقارات لأغراض السكن أو التأجير. | متوسط | %50 |
| <ul style="list-style-type: none"> - مطلوبات من القطاع الخاص. - مطلوبات من بنوك خارج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية وبقي على استحقاقها أكثر من سنة. - مطلوبات من الحكومات المركزية لدول خارج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (ما لم تكن مقومة بالعملة الوطنية وممولة بها). - الأصول الثابتة كالمباني والآلات والمعدات. - العقارات والاستثمارات الأخرى. - الأدوات الرأسمالية الصادرة من قبل بنوك أخرى ما لم تكن مطروحة من رأس المال. - جميع الأصول الأخرى. | مرتفع | %100 |

Source : Mabrouk Hocine, code monétaire et financier Algérien, banque d'Algérie, coso bourse trésor assurances, Alger, édition Houma, (2003), p : 199.

2-ترجيح المخاطر خارج الميزانية:

يتم الترجيح بالنسبة للالتزامات خارج الميزانية، تبعا لطبيعة المقترض وبمستوى خطر العملية ويتم ذلك بموجب معاملات التحويل الأربعة التالية: 100% ، 50% ، 20%، 0%. في هذه الحالة لا يحسب الخطر المرجح مباشرة من خلال المبالغ الملتزمة خارج الميزانية مثل ما هو الحال بالنسبة للالتزامات بالميزانية، ولكنها تطبق بمرحلتين:¹ المرحلة الأولى: يتم في هذه المرحلة تحويل الالتزامات خارج الميزانية إلى معادل خطر القرض طبقا للمعادلة التالية:

$$\text{معادل خطر القرض} = \text{التزامات خارج الميزانية} \times \text{معامل التحويل}$$

بعد الحصول على معادل خطر القرض، أي قيمة الالتزامات خارج الميزانية بعد تحويلها إلى داخل الميزانية، نمر إلى المرحلة الثانية وهي: المرحلة الثانية: يتم الحصول في هذه المرحلة على الخطر المرجح وذلك بضرب مبلغ معادل خطر القرض المحصل عليه في معامل الترجيح، وهذا حسب المعادلة التالية:

$$\text{الخطر المرجح} = \text{معادل خطر القرض} \times \text{معامل الترجيح}$$

بالنسبة لمعاملات التحويل للالتزامات خارج الميزانية والمقررة من طرف " لجنة بازل " فهي حسب الجدول التالي:

¹ Rouach Michel et gerard Naulleau, Op.cit, page : 273.

الجدول رقم (3-2): معاملات التحويل للالتزامات خارج الميزانية حسب مقررات " لجنة بازل ":

| طبيعة الموجودات | الخطر | درجة المخطرة |
|--|-------|--------------|
| <ul style="list-style-type: none"> - اتفاقيات إعادة التمويل مدتها أقل من سنة. - فتح قرض لمدة أقل من سنة. - التزامات قابلة للإلغاء بدون شروط من طرف البنك في كل وقت دون اختيار مسبق | ضعيف | 0% |
| <ul style="list-style-type: none"> - سندات مكفولة. - الاعتمادات المستندية المضمونة ببضائع مشحونة. | معتدل | 20% |
| <ul style="list-style-type: none"> - تسهيلات لمواجهة الطوارئ ولأغراض محددة مثل الاعتمادات المستندية وخطابات الضمان. - تسهيلات و ضمانات لإصدار الزبون لأوراق تجارية. - التسهيلات والالتزامات الأخرى التي تزيد عن سنة مثل خطوط القرض. | متوسط | 50% |
| <ul style="list-style-type: none"> - العمليات البديلة عن القروض مثل الضمانات العامة للديون والقبولات المصرفية بما فيه التظهير الذي يحمل طابع القبول. - اتفاقيات البيع وإعادة الشراء وبيع الأصول التي بموجبها يتحمل البنك المخاطرة (ببقاء الأصول بحوزته). - الشراء لأجل لأصول والسندات والأسهم المدفوعة أثمانها جزئيا والتي تمثل التزاما. | مرتفع | 100% |

Source : Op.cit, page 286.

ملاحظة: فيما يخص ترجيح الأخطار خارج الميزانية هناك تمييز بين نوعين من الالتزامات:

- الالتزامات غير المرتبطة بأسعار الصرف وأسعار الفائدة.

- الالتزامات المرتبطة بأسعار الصرف وأسعار الفائدة.

- الالتزامات المرتبطة بأسعار الصرف وأسعار الفائدة:

الفصل الثالث: القواعد الاحترازية و معايير لجنة بازل

وضعت "لجنة بازل" نسبة معينة لتحويل الالتزامات المرتبطة بأسعار الصرف وأسعار الفائدة وإدراج مبالغ هذه العمليات داخل الميزانية، وبالتالي ربطها باحتياجات الأموال الخاصة بحسب أوزان المخاطر المحددة.

وتستدعي هذه الالتزامات معاملة خاصة، لأن البنك ليس معرضا لخطر القرض بالنسبة للقيمة الاسمية للعقد، وإنما بكلفة استبدال التدفق النقدي في حالة عدم تمكن الزبون بالوفاء بالعقد، كما أنها تعتمد على المدة المتبقية لانتهاء العقد وقد تركت اللجنة للسلطات الرقابية في الدولة اختيار الطريقتين التاليتين لحساب كلفة الاستبدال النقدي. وفيما يلي عرض للطريقتين:

الطريقة الأولى: طريقة الخطر الأصلي: (Forfaitaire) وهي متمثلة في العلاقة التالية:

$$\text{معادل خطر القرض} = \text{المبلغ الاسمي لكل عقد} \times \text{معامل التحويل}$$

وفيما يلي جدول أوزان ونسب تحويل مخاطر أسعار الصرف وأسعار الفائدة طبقا لهذه الطريقة:

الجدول رقم (3-3): مصفوفة معامل تحويل المخاطرة أسعار الفائدة وسعر الصرف

(الطريقة البديلة):

| عقود أسعار الصرف | عقود أسعار الفائدة | المدة الأصلية لسعر الفائدة المدة المتبقية لسعر الصرف |
|------------------|--------------------|---|
| 2% | 0.5% | أقل من سنة واحدة |
| 5% | 1% | أكبر من سنة واحدة إلى أقل من سنتين |
| 3% | 1% | لكل سنة إضافية |

Source : Comité de bale sur le contrôle bancaire, Op.cit, p : 14.

الطريقة الثانية: الخطر الجاري (Marked to Market)
والمعبر عنه بالعلاقة التالية:

معادل خطر القرض = كافة الاستبدال الكلي (سعر السوق) لكل العقود التي تمثل ربح +
مبلغ خطر القرض إلى غاية مدة الاستحقاق (أي القيمة الاسمية) × المعامل

وفيما يلي مصفوفة معاملات التحويل المستعملة:

الجدول رقم: (3-4) مصفوفة معامل التحويلات لمخطر سعر الفائدة ومخاطر سعر الصرف

| عقود أسعار الفائدة | عقود أسعار الفائدة | المدة الأصلية لسعر الفائدة المدة المتبقية لسعر الصرف |
|--------------------|--------------------|---|
| %1 | %0 | أقل من سنة واحدة |
| %5 | %0.5 | أكثر من سنة واحدة |

Source :Comité de bale sur le contrôle bancaire, Op.cit, p : 14.

المبحث الثالث: تطور نسبة الملاءة الدولية "بازل 2"

المطلب الأول: مبادئ لجنة بازل والمتطلبات الواجب توفرها لممارسة رقابة مصرفية فعالة

1- مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة:

أعدت لجنة بازل وثيقتين : إحداهما تمثل مجموعة شاملة للمبادئ الأساسية للإشراف المصرفي الفعال والتي يمكن أن تطبق في مجموعة العشر والدول الأخرى، وثانيهما تتضمن ملخص توصيات وأطر معايير اللجنة المطبقة فعلا، وتشتمل المبادئ الأساسية للجنة بازل 25 مبدأ، تغطي كافة جوانب الإشراف المصرفي وتندرج هذه المبادئ في سبعة مجموعات رئيسية هي ¹ :

1-1- الشروط الواجب توافرها لتطبيق النظام الرقابي المصرفي الفعال:

يجب أن تخضع كل مؤسسة لهذا النظام:

¹البنك الأهلي المصري " القواعد الرقابية الجديدة للجنة بازل وأثرها على الجهاز المصرفي" ، النشرة الاقتصادية، العدد 3، المجلد 50، القاهرة، 1997، ص ص-13-17.

أ- مسؤوليات وأهداف محددة وواضحة؛

ب- الاستقلالية والإدارة، فضلا عن توافر موارد مالية كافية؛

ت- وجود إطار قانوني للرقابة المصرفية؛

ث- نظام لتبادل المعلومات مبني على الثقة بين المؤسسة والمراقبين.

1-2- منح التراخيص والهيكل المطلوبة للبنوك:

أ- يجب تحديد الأنشطة المسموح بها للمؤسسات التي تخضع للنظام الرقابي، ويجب عدم

إطلاق كلمة بنك على المؤسسة إلا إذا كانت تمارس فعلا العمل المصرفي ؛

ب- من حق السلطات التي تمنح تراخيص العمل المصرفي أن توافق أو ترفض أي طلبات

لتأسيس البنوك إذا اتضح لها عدم الالتزام بالمعايير الموضوعه، ويمثل الحد الأدنى المطلوب

توافره لمنح الترخيص في وجود هيكل محدد لملكية وإدارة البنك، وخطة العمل، ونظم

الرقابة الداخلية، وهذا فضلا عن الوضع المادي المقترح بما فيه قاعدة رأس المال، كذلك

يجب الحصول على موافقة من قبل الجهات الإشرافية في البلد الأم في حالة وجود بنك

أجنبي شريك في البنك المزمع إقامته ؛

ت- يجب توافر السلطة الكافية للمراقبين المصرفيين لمراجعة ورفض أي مقترحات لنقل

ملكية البنك؛

ث- يجب أن تعطي للمراقبين المصرفيين السلطة في وضع معايير لمراجعة الحيازات

والاستثمارات لدى البنوك، والتأكيد من أنها لا تعرض البنك لمخاطرة أو تعوق الرقابة

الفعالة.

1-3- الرقابة والمتطلبات الفعالة:

أ- يجب أن يقوم المراقبون المصرفيون بتحديد الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال للبنك

ومكوناته ومدى قدرته على امتصاص الخسائر، علما بأنه يجب أن لا تقل هذه المتطلبات عن

ما هو محدد طبقا لاتفاقية لجنة بازل (معيار كفاية رأس المال)؛

ب- استقلالية النظام الرقابي في تقييمه لسياسات البنك والإجراءات المرتبطة بمنح إدارة

القروض والمحافظ المالية وتنفيذ الاستثمارات؛

ت- يجب أن يكون المراقبون متأكدين من تبني البنوك سياسات كافية وإجراءات فعالة لتقييم جودة الأصول، وكذلك وجود مخصصات كافية لمقابلة الديون المشكوك في تحصيلها فضلا عن توافر احتياطات مناسبة¹؛

ث- يجب أن يكون لدى المراقبين القناعة بأن البنك لديه نظام للمعلومات يمكن الإدارة من تحديد مركز التركيز في المحافظ المالية والقروض، يجب أن يقوم المراقبون بوضع حدود لعملية إقراض البنوك للشركات والأفراد، بحيث يعتبر أي تجاوز عن هذه الحدود مؤشرا للمراقبين على ازدياد المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها البنك.

1-4- أساليب الرقابة البنكية المستمرة²:

أ- يجب أن تجمع الرقابة الفعالة ما بين الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية؛

ب- يجب أن يكون المراقبون على اتصال منظم بإدارة البنك وان يكونوا على علم بكافة أعماله؛

ت- يجب أن يكون لدى المراقبين السلطة التي تمنحهم صلاحية الحصول على المعلومات الرقابية بصورة مستقلة إما من خلال الفحص الداخلي أو عن طريق الاستعانة بالمراجعين الخارجيين؛

ث- تمثل قدرة المراقبين على مراقبة الجهاز المصرفي في المجموعة عنصرا أساسيا للرقابة المصرفية.

1-5- الاحتياجات المعلوماتية (توافر المعلومات):

يجب أن يتأكد المراقبون من احتفاظ كل بنك بسجلات كافية عن السياسات المحاسبية وتطبيقاتها مما يمكن المراقب من الحصول على نظرة ثاقبة وعادلة عن الوضع المالي للبنك ونتائج أعماله، كذلك يجب التأكد من قيام البنك بنشر ميزانيته التي تعكس مركزه المالي بصورة منتظمة.

¹ أحمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 44.

² سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 157.

1-6- السلطة الرسمية للمراقبين:

يجب أن يتوافر لدى المراقبين المصرفيين السلطات الرسمية التي تمكنهم من اتخاذ الإجراءات التصحيحية الكافية لمراجعة فشل البنك في الالتزام بأحد معايير الرقابة مثل: توافر الحد الأدنى لتكلفة رأس المال، أو عندما تحدث انتهاكات بصورة منتظمة، أو في حالة تهديد أموال المودعين بأي طريقة أخرى.

1-7-العمليات المصرفية عبر الحدود:

أ- يجب أن يطبق المراقبون المصرفيون الرقابة العالمية الموحدة، واستعمال النماذج الرقابية لكافة الأمور المتعلقة بالعمل المصرفي على النطاق العالمي وبصفة خاصة بالنسبة للفروع الأجنبية والبنوك التابعة ؛

ب- تستلزم الرقابة الموحدة وجود قنوات اتصال وتبادل للمعلومات مع مختلف المراقبين الذين تشملهم العملية الرقابية وبصفة أساسية في البلد المضيفة ؛

ت- يجب على المراقبين المصرفيين لأن يطالبوا البنوك الأجنبية العاملة في الدول المضيفة بأداء أعمالها بنفس مستويات الأداء العالية المطالب بها البنوك المحلية وإلزامها بتوافر المعلومات المطلوبة لتعميم الرقابة الموحدة¹ ولا شك أن وجود نظام مصرفي قوي يتطلب إشرافا فعلا على وحداته وبالصورة الشاملة المبينة في المبادئ الأساسية سالفة الذكر، إذ أن سلامة النظام المصرفي تدعم من قوة البيئة الاقتصادية بوجه عام، فالنظام المصرفي يلعب دورا هاما ورئيسيا في تنفيذ المدفوعات، لجميع المعاملات وفي تعبئة وتوزيع المدخرات القومية، ومهمة الإشراف المصرفي هو التأكد من أن الوحدات المصرفية تعمل بصورة سليمة وصحيحة بما يقلل من المخاطر وأن لديها حقوق الملكية والمخصصات القدر الكافي لتغطية المخاطر التي تواجهها.

¹ ، البنك الأهلي المصري، " القواعد الرقابية الجديدة للجنة بازل وأثرها على الجهاز المصرفي" مرجع سبق ذكره، ص 17.

هذا وقد أعلنت لجنة بازل أنها سوف تتابع مدى تطبيق تلك المبادئ من جانب الدول المختلفة لاسيما في الاقتصاديات الناشئة. كما أعلن صندوق النقد الدولي أن الحفاظ على سلامة الجهاز المصرفي يجب أن يأتي في مقدمة أهداف السلطات المصرفية في العالم¹.

2- المتطلبات الأساسية الواجب توافرها لممارسة رقابة مصرفية فعالة:

أشارت لجنة بازل إلى أن الرقابة المصرفية تعد جزءا من نظام متكامل يساعد على تحديد الاستقرار المالي ويتكون ذلك النظام من العناصر الخمسة التالية:

- سياسات اقتصاد كلي مستقرة وسليمة.

- بنية أساسية متطورة تشمل:

أ- قوانين منظمة للشركات، وحماية المستهلك والملكية الخاصة ؛

ب- قواعد ومبادئ محاسبية معترف بها دوليا ؛

ت- نظام مستقل لمراجعة ميزانيات الشركات ذات الحجم الهام ؛

ث- رقابة مصرفية فعالة، وذلك وفقا للتفاضل الوارد فيما بعد ؛

ج- قواعد محددة لتنظيم أعمال المؤسسات المالية الأخرى بخلاف البنوك ؛

ح- نظام لتسوية المدفوعات.

- الانضباط الفعال للسوق الذي يعتمد على تدفق المعلومات من المقترضين إلى المستثمرين والدائنين، وعدم التدخل الحكومي في صناعة قرارات هذه الأطراف وبصفة خاصة منح الائتمان.

- صلاحية للسلطة الرقابية في اتخاذ الإجراءات التصحيحية لإقامة البنوك المتعثرة أو إعادة هيكلة (تصفية هذه البنوك في الحالات الحرجة).

- آليات لتوفير مستوى ملائم من التدخل الحكومي بهدف حماية النظام المصرفي عندما يتعرض لعقبات².

² سلوى العنترى، الاتجاهات الحالية للصناعة المصرفية في إطار التقسيم الدولي الجديد للعمل، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1998، ص56.

² Press release: Basel committee on banking supervision; 16 Jan 2001.

المطلب الثاني : نسبة الملاءة الدولية "بازل 2"

1- نشأة لجنة بازل الثانية :

1-1- الأسباب التي دعت إلى تعديل بازل 1:

قامت لجنة بازل للرقابة على البنوك بدراسة أسباب الأزمات المالية والمصرفية في كثير من الدول مثل المكسيك سنة 1994م مروراً بالأزمات المالية في دول شرق آسيا، البرازيل، روسيا، تركيا، ومؤخراً في الأرجنتين، واتضح من تلك الدراسات أن أهم الأسباب التي أدت إلى تلك الأزمات هي : عدم إدارة البنوك للمخاطر المصرفية التي تتعرض لها، وضعف الرقابة من قبل السلطات الرقابية (البنوك المركزية) مما استدعى إعادة النظر في اتفاق بازل 1 واقتراح إطار جديد لكفاية رأس المال، إصدار بازل 2 والذي يعتبر أكثر تعقيداً من بازل 1، وذلك للاستمرار تعزيز أمان وسلامة النظام المالي والمصرفي، حيث اهتم بازل 2 بما يلي¹:

- لم تعد العضوية في منظمة التعاون الاقتصادية والتنمية OECD* أساساً يعتمد عليه في تحديد مخاطر الدولة وذلك بسبب تمتع بعض الدول في غير مجموعة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بجدارة ائتمانية عالية وقد استفادت من الإطار الجديد دول عديدة مثل: قطر، الكويت، الإمارات العربية المتحدة، عمان وغيرها، وفي المقابل خسرت دول أخرى مثل: تركيا وكوريا الجنوبية والمكسيك وغيرها؛ لكون جدارتها الائتمانية متدنية؛

- تطوير طرق قياس إدارة المخاطر المصرفية (بحيث يتضمن التعديل تقديم الحوافز للبنوك للارتقاء بأساليب إدارة المخاطر، وأن تتوسع أهداف الرقابة لضمان استقرار البنك وكفاءة إدارته)؛

- التوافق بين حجم رأس المال وحجم المخاطر التي يتعرض لها البنك؛

- ضرورة توفير رأس مال إضافي لتغطية مخاطر التشغيل؛

- يمكن زيادة الحد الأدنى للأوزان المخاطر من 100 إلى 150 في المائة؛

ويرمي التعديل المقترح لمعيار كفاية رأس المال إلى تحقيق الأهداف التالية:

¹ أبو جزر فوزي، بازل 2 وإدارة مخاطر الائتمان، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2005، ص65

- زيادة مستوى الأمان وسلامة النظام المالي المصرفي ؛
- تحقيق العدالة في المنافسة بين البنوك على المستوى العالمي؛
- إيجاد طريقة جديدة قابلة للتطبيق على كافة البنوك بمختلف مستوياتها وأحجامها.

1-2- مضمون بازل 2:

يعنى الإطار الجديد بتحسين سلامة وملاءة النظام المالي من خلال الحث على وجود إدارة وضبط داخلي للبنوك وإعادة النظر في عملية الرقابة وانضباط السوق، ويقدم الإطار الجديد تحليلاً لأساليب متقدمة لقياس كل من مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل، كما يحدد هيكلًا مرنا لمتطلبات رأس المال الذي يضمن ملاءة البنك، بالرغم من أن مقررات بازل الجديدة ستؤدي إلى زيادة التكاليف التي تتحملها البنوك من أجل استثناء تلك المقررات إلا أن النظام المصرفي سيكون أكثر أمانًا وسلامة وكفاءة.

1-3- توقيت تطبيق بازل 2:

في 16 جانفي 2001 تقدمت لجنة بازل بمقترحات أكثر تحديدا وتفصيلا حول الإطار الجديد السابق لمعدل الملاءة المصرفية، وطلبت إرسال التعليقات عليها من المعنيين والمتخصصين والهيئات (ومنها صندوق النقد الدولي) قبل نهاية شهر ماي 2001، وكان من المتوقع أن تصدر اللجنة النسخة النهائية من هذا الاتفاق قبل نهاية عام 2001، لكن لكثرة الردود والملاحظات تم تحديد مهلة التطبيق حتى عام 2005¹، وهناك رأي آخر فحواه أنه تم تمديد المهلة لغاية انعقاد اجتماع اللجنة بتاريخ 2002/07/10، وتم تأجيل التطبيق النهائي للاتفاق في إطاره الجديد حتى عام 2006².

ولقد تم تصميم الإطار الثاني للجنة بازل للتعامل مع التعقيدات والمتغيرات المشار إليها، (الاستمرار في عملية تحسين معدلات الأمان والمتانة المتعلقة بالنظام المالي، والاستمرار في تحسين التساوي والتكافؤ في ظروف المنافسة، وتقديم طرق أفضل لمواجهة المخاطر وتحديدها وقياسها، واستهداف البنوك دولية النشاط، مع المراعاة والحرص أن

¹ طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، مرجع سبق ذكره، ص133.

² البنك الأهلي المصري، معيار كفاية رأس المال في إطار اجتماع لجنة بازل المنعقد في 2002/07/10 ، النشرة الاقتصادية، العدد 3، المجلد 55، القاهرة، 2002، ص43.

تكون أسس الاتفاقية قابلة للتطبيق في جميع البنوك بغض النظر عن درجة التعقيد أو التكنولوجيا المستخدمة).

لم توضع الأساليب الأكثر تطوراً في إدارة المخاطر حيز التنفيذ قبل نهاية عام 2007، مما سيفتح المجال للمصارف ومراقبي المصارف لتقديم أثر الاتفاقية عبر التطبيق المتوازي لاحتساب رأس المال وفق آليات بازل 1 و 2 لمدة عام واحد قبل الانتقال إلى بازل 2 نهائياً¹. أما بالنسبة لكفاية رأس المال فسمحت الخطة الجديدة للبنوك بوضع نماذج داخلية لتحديد رأس المال اللازم لمقابلة مخاطر السوق، والتي تختلف من بنك لآخر، كما منحت لها المرونة في التطبيق إذ تعطي هذه الاتفاقية المصارف حرية اختيار مناهج مبسطة أو أكثر تعقيداً في هذا التحديد حسب حجم المصارف وقدرتها على التعامل مع تلك المخاطر، ومع أن الاتفاق الجديد أبقى على معدل الملاءة الإجمالية 8% كما ورد في بازل 1 لعام 1988م، إلا أنه أدخل بعد التعديل على مكونات النسبة كما يلي:²

- السماح للبنوك بإصدار دين متأخر الرتبة قصير الأجل ليدخل الشريحة الثالثة لرأس المال، وذلك لمواجهة جزء من مخاطرها السوقية وبهذا يصبح رأس المال الإجمالي يتكون من:

{ [الشريحة الأولى(رأس المال المدفوع + الاحتياطات + الأرباح المحتجزة) + الشريحة الثانية(رأس المال المساند)]* + الشريحة الثالثة (الدين متأخر الرتبة قصير الأجل) }، وهذا الأخير أي رأس المال من الطبقة الثالثة يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:³

1- أن يكون على شكل قروض مساندة لها فترة استحقاق أصلية لا تقل عن سنتين، وأن تكون في حدود 250% من رأس مال البنك من الطبقة الأولى المخصص لدعم المخاطر السوقية؛

2- أن يكون صالحاً لتغطية المخاطر السوقية فقط، بما في ذلك مخاطر الصرف الأجنبي؛

3- يجوز استبدال عناصر الطبقة الثانية بالطبقة الثالثة من رأس المال وذلك حتى نضمن الحد وهو 250%.

¹ حسن أحمد، تطبيق بازل 2 في الجهاز المصرفي الفلسطيني، معهد فلسطين للدراسات المالية والمصرفية، 2006.

² نجار حياة، الإصلاحات النقدية ومكانة الحيطة المصرفية بالجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية 3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 6 و 7 جوان 2005، ص 65.

³ سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 291.

4- الخضوع لنص (التجميد) الذي ينص على عدم جواز دفع الفائدة أو أصل الدين إذا كان ذلك الدفع سوف يخفض رأس مال البنك إلى حد أدنى من متطلباته الرأسمالية؛

5- أن تكون الشريحة الأولى من رأس المال كالشريحة الثانية + الشريحة الثالثة.

وقررت اللجنة أن يكون هذا القيد رهنا بالإرادة الوطنية عند احتساب نسبة رأس المال الإجمالي للبنك يتم إيجاد صلة رقمية بين مخاطر الائتمان ومخاطر السوق عن طريق ضرب مقياس المخاطرة السوقية في 12.5 ثم إضافة الناتج إلى مجموع الأصول المرجحة لأوزان المخاطرة.

وبما أن المخاطرة السوقية قد تختلف من بنك لآخر فقد تضمنت مقترحات اللجنة طرقاً إحصائية نمطية لقياس هذه المخاطرة، منها القيمة المقدرة للمخاطرة (VAR) وتصبح نسبة الملاءة المصرفية:¹

$$\text{نسبة الملاءة المصرفية} = \frac{\text{إجمالي رأس المال (الشريحة الأولى + الشريحة الثانية + الشريحة الثالثة)}}{\text{الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة + مقياس المخاطرة السوقية} \times 12.5} \leq 8\%$$

مقياس المخاطرة السوقية (مخاطر السوق + مخاطر التشغيل).

المطلب الثالث: الدعائم (الركائز) الثلاث لبازل 2

تقوم اتفاقية بازل الجديدة على ثلاثة ركائز رئيسية:

- الحدود الدنيا لمتطلبات كفاية رأس المال Minimum Capital Requirement


- المتابعة الرقابية لكفاية رأس المال Supervisory Review of Capital

- انضباط السوق (متطلبات الإفصاح والشفافية) Market Discipline

ونوضح هذه الدعائم الثلاثة بالشكل التالي:

¹ نفس المرجع، ص 291.

الشكل رقم: (1-3) : الدعائم الثلاثة لإتفاقية بازل الثانية



المصدر: حداد أمين، أثر بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة البنوك، فلسطين، العدد 23، 2004.

وتتصف هذه الركائز بأنها تدعم بعضها البعض، لتحقيق الهدف منها بتعزيز سلامة وأمن النظام المالي خصوصا في الأسواق المالية المتقدمة.

الدعامة الأولى: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال

يقدم المقترح الجديد (بازل 2) طرق ومداخل تتراوح بين البسيط والمعقد بالنسبة لمنهجيات قياس المخاطر، هذا وقد صنفت لجنة بازل المخاطر التي تتعرض لها البنوك إلى ثلاث مجموعات رئيسية وهي:¹

- المخاطر الائتمانية (مخاطر الاقتراض)، مع تغيرات أساسية في طريقة احتسابها، وهي تشكل نسبة 75 بالمائة من المخاطر الإجمالية.

¹هيه محمد الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي واستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة عين شمس، 2003، ص61.

- مخاطر العمليات أو التشغيل، والتي أدخل احتسابها وللمرة الأولى ضمن إطار الاتفاقية الجديدة وهي تشكل نسبة 20 بالمائة.

- مخاطر السوق والتي تمثل نسبة 5 بالمائة من المخاطر الإجمالية وعلى هذا الأساس يحسب معدل كفاية رأس المال (نسبة الملاءة الدولية) كما يلي:


$$\%8 \leq \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر التشغيل} + \text{مخاطر السوق}} = \text{نسبة الملاءة الدولية الجديدة}$$

* %6 %1.6 %0.4

ويلاحظ أن الصيغة الجديدة لحساب كفاية رأس المال على عكس اتفاقية بازل 1، والتي كانت تعتمد على ترجيح المخاطر الائتمانية فقط، أصبحت تأخذ بعين الاعتبار ترجيح مخاطر التشغيل والمخاطر السوقية وهو ما يثبت اتساع وشمولية المنهج الجديد، والجدير بالذكر أن بازل 2 يقضي بحساب المعيار على مستوى المجموعة (بنك الأمم والشركات التابعة التي تمارس نشاطا مماثلا ويجوز للسلطة الرقابية حساب المعيار على مستوى كل بنك على حده،¹ وقد صنفت هذه الاتفاقية المخاطر -كما سبق وذكرنا - إلى ثلاثة مجموعات رئيسية، كما حددت سبل معالجتها بالطرق الضرورية حسب الحاجة، وهو ما يبينه الشكل الموالي:

* 6 بالمائة تحسب كالاتي $(0.08 \times 0.75) = 0.06$ ، أي 6 بالمائة ونفس العملية بالنسبة ل 1.6 و 0.4 بالمائة.
¹ مبروك رايس، العولمة المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة، 2005، ص 20.

الشكل رقم: (2-3) متطلبات الحد الأدنى لرأس المال



Source : Bureau de surintendant des institutions, « **Nouvelles normes d'adéquation des Fonds**

Propres (Bale 2) », Juillet-aout 2004, P : 04, a partir du site d'internet :

www.osfibsif.gc.ca/app/DocRepository/1/fra/discours/présentation toDTIsBasl2.f.ppt.Consulté le : 21/03/2012.

1- مخاطر الائتمان (الإقراض):

يقصد بمخاطر الائتمان " احتمال عدم قدرة أو رغبة المقترض أو الطرف الثالث من القيام بالوفاء بالتزاماته في الأوقات المحددة للتسديد مما يؤدي إلى خسائر اقتصادية للبنك تمتد إلى تكاليف الفرصة الضائعة والمصاريف والتكاليف المتعلقة بمتابعة القروض المتعثرة"¹.

بالنسبة لقياس مخاطر الائتمان، وبالتالي تحديد مستلزمات تغطيتها بالأموال الخاصة، تسمح الاتفاقية الجديدة للبنوك بين مقاربتين (طريقتين) للقياس².

¹ بدران علي، الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية في ظل بازل2، مجلة اتحاد المصارف العربية، نوفمبر 2005.

² Rouach Michel et Gerard Naulleau, Op.cit, P37.

• الطريقة المعيارية: **Approche Standardisée**

الطريقة المعيارية لقياس مخاطر الائتمان، تكون بالنسبة للبنوك التي لها هيكل رقابية داخلية بسيطة، ويمكن لها أن تستخدم التصنيفات الائتمانية التي تجريها مؤسسات التصنيف المتخصصة. وهي متبعة لما هو مطبق حالياً، لكنها أكثر حساسية لمعامل المخاطرة، حيث يزيد عدد وفئات الأوزان، كما تتطلب تحديد أوزان كل بند في الموجودات والحسابات الجانبية التي تدخل في قياس معدل الملاءة.

فلم تعد الأوزان تعطى حسب هوية المقترض (الدولة، المؤسسات، البنوك الأخرى) بل باتت مرتبطة بدرجة التصنيف الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمية بما فيها وكالات تمويل الصادرات، فالتصنيف الائتماني تقييم مستقل، وتقوم شركات تقييم الملاءة الائتمانية بتقييم مدى قدرة المصارف والمؤسسات المقترضة على الوفاء بجميع التزاماتها المالية في وقتها وبانتظام. وحسب معايير فصلتها لجنة بازل، ويترتب على هذا التعديل لنظام الأوزان أنه يمكن لقروض المؤسسات والبنوك الأخرى أن تحظى بتصنيف أفضل وبالتالي بوزن مخاطرة أفضل من تلك المعطاة للدولة، بمعنى آخر لم تعد مخاطر المؤسسات حكماً تحت سقف المخاطر السيادية.

1. درجات التصنيف الائتماني للالتزامات طويلة الأجل وفقاً لمؤسسة العالمية **Standard**

&Poor's: والتي تعتبر **S&P** للالتزامات طويلة الأجل لمؤسسة **Crédit ratings**

نورد درجات التصنيف الائتماني واحدة من أقوى ثلاث مؤسسات دولية للتصنيف الائتماني، والدرجات هي:

Best Crédit Quality AAA: أعلى درجة تقييم للملاءة الائتمانية، تتمتع المنشأة

في هذا المستوى من التقييم بقدرة فائقة على سداد الالتزامات من الأقساط والفوائد في مواعيدها.

Very Good Crédit Quality AA: درجة تقييم عالية جداً للملاءة الائتمانية،

وتشير إلى قدرة قوية جداً للمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد

استحقاقها، ولا تختلف المخاطر الائتمانية. AAA المرتبطة بهذه الالتزامات إلا اختلافا طفيف عن مخاطر تلك الالتزامات المصنفة في درجة التقييم

still Good A More susceptible to economic conditions: درجة

تقييم عالية للملاءة الائتمانية، وهذا التصنيف يعكس قدرة قوية للمنشأة على الوفاء بالتزاماتها من الأقساط والفوائد في موعدها، لكنها أكثر عرضة لآثار تغيرات غير مواتية للأوضاع الاقتصادية أو المالية بالمقارنة مع قدرة منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.

Lowest Crédit Quality BBB: درجة تقييم جيدة للملاءة الائتمانية، وهي تشير

إلى أن قدرة المنشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها مرضية، لكن احتمال تأثرها بتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية أكبر بكثير من قدرة منشأة مصنفة في درجات تقييم أعلى.

Caution is necessary BB: ويشير هذا التصنيف إلى شكوك في قدرة منشأة ما

على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، وفي نطاق هذه الدولة تعتبر التزامات المنشأة محفوفة بمخاطر ائتمانية إلى حد ما، كما أن القدرة على سداد المستحقات في موعدها ستظل عرضة لتغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية.

Vulnerable to changes in economic conditions B: يشير هذا

التصنيف إلى ازدياد الشكوك في قدرة المنشأة على سداد التزاماتها من الأقساط والفوائد في موعد استحقاقها، ولا تتوفر حماية لهذه الالتزامات في حالة وقوع تغيرات غير مواتية في الأوضاع الاقتصادية أو المالية، كما أن هذه الالتزامات تحف بها مخاطر ائتمانية أكبر من المخاطر الموجودة في درجات التقييم الأعلى¹.

مثال: تضع نسبة الملاءة لبازل 1 ترجيح 100 بالمائة بالنسبة للمؤسسات، بينما نسبة الملاءة لبازل 2، قدرت عدة فئات من التريجيات (20، 50، 100، 150) بالمائة.

وللتوضيح نقيم الجدول الآتي:

¹مجلة البنوك، دراسة 8 مخاطر أساسية تواجه الجهاز المصرفي، العدد 19، فلسطين، 2002، ص 62.

الجدول رقم (3-5): يوضح مصفوفة الترحيحات المقاربة المعيارية:

| بون علامة | أقل من B- | BB+→B- | BB+→BB- | BBB→BBB- | A+→A- | AAA→AA | العلامة |
|-----------|-----------|--------|---------|----------|-------|--------|-------------------------------|
| %100 | %150 | %100 | %100 | %50 | %20 | %0 | الدول |
| %100 | %150 | %100 | %100 | %100 | %50 | %20 | البنوك خيار (1) |
| %50 | %150 | %100 | %100 | %50 | %50 | %20 | البنوك خيار 3<2 أشهر |
| %20 | %150 | %50 | %50 | %20 | %20 | %20 | البنوك خيار 3≥2 أشهر |
| %100 | %150 | %150 | %10 | %100 | %50 | %20 | الشركات |

Source :Comité de bale sur le contrôle bancaire, document nouvel accord bale sur les fonds propres, janvier/2004, P98.

الرموز A و B هي عبارة عن درجات على مقياس Standred&Poor's، وهي درجات للمخاطر التي تقدرها وكالات التقييم العالمية للدول، المصارف والمؤسسات (وتسمى أيضا وكالات التصنيف)، ومن بين هذه الوكالات الأكثر شهرة في العالم هي Standred&Poor's et Moody's.

مثال: إذا أخذنا الدرجة AAA، فهي تعني بالنسبة للشركات والمؤسسات المالية ثقة تامة للدفع بمعنى أن الدين يتمتع بدرجة جودة عالية جدا وأن مخاطر حدوث تعسر أو تأخر في السداد منخفضة.¹ وتعني A ارتفاع في احتمال عدم الدفع.

AAA إلى AA-، فإنه ستم معاملة هذا التمويل (الأصل) على أنه خال من مخاطر العجز عن السداد، ولن يطلب من المصرف مقدم التمويل أي رأس مال مقابل ذلك. أما درجة BBB فهي تعني تصنيف متوسط مع الإشارة إلى درجة جيدة تعني الافتراض بأقل تكلفة، وكلما انخفضت كلما ارتفع سعر الفائدة.

¹ عبد الغفار حنفي، أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية (أسهم- سندات- وثائق الاستثمار- خيارات)، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2002، ص 285.

تمكن مصفوفة الترجيحات من التمييز بين أقسام المخاطر وذلك بالحفاظ على المبدئين التاليين:

الأول: المبدأ التأسيسي حيث الأقسام التالية: الدول، البنوك، الشركات، الخواص.

الثاني: الميزة الأصلية للمقابل والتي تقوم من طرف وكالات التصنيف الخارجية.

لاحظ: بالنسبة للتراجيحات، فالنقطة المهمة في مراجعتها، هي أن الاتفاقية الجديدة تخلت عن قاعدة داخل وخارج "منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية"، بالنسبة للمقابل، فالديون ترجح وفقا لمخاطرها المقدره من طرف وكالات متخصصة.

*المقاربة الذاتية لتصنيف المخاطر L'approche Fondée sur les notions

internes أو الطريقة المعتمدة على التصنيف الداخلي IRB*:

تكون بالنسبة للبنوك التي تنخرط في الأنشطة الأكثر تعقيدا والتي استطاعت صياغة نظم أكثر تطورا لقياس المخاطر فإنه يمكن استخدام - بعد الحصول على موافقة جهة الرقابة المصرفية - واحدة من درجتين من التصنيف الداخلي الأساسية (البسيطة) والمتقدمة، وتعتمد هذه الطريقة على أربعة أنواع من المتغيرات الأربعة التالية:

- احتمالية التعثر، ويقاس احتمالية أن يعجز المقترض عن السداد خلال فترة زمنية معينة؛
- الخسائر في حالة التعثر، الذي يقاس النسبة التي لن تسترد من الأصل المعروض للمخاطر حالة التعثر؛

- حجم المخاطرة عند التعثر، أو حجم الأصول الائتمانية عند التعثر؛

- الاستحقاق، الفترة الزمنية حتى تاريخ الاستحقاق.

ويتم احتساب متطلبات راس المال وفق منهجية التصنيف الداخلي عبر المتغيرات الأربعة كأساس لعملية الاحتساب، ويمكن تبيان الفرق بين المستويين من منهجية التصنيف الداخلي في مقدار اعتماد المصرف على تقديره الداخلي للمتغيرات السابقة، والجدول التالي يبرز أهم الفروق:

*IRB: Internal rating based Approach.

الجدول رقم: (3-6) يبين الفرق بين أسلوب التصنيف الداخلي الأساسي وأسلوب التصنيف الداخلي المتقدم.

| المتغير | IRB الأساسي | IRB المتقدم |
|-------------------------|---|--------------------------------|
| احتمالية التعثر | يعدها المصرف بناء على تقديراته | يعدها المصرف بناء على تقديراته |
| الخسائر في حالة التعثر | القيم معدة من قبل لجنة بازل | يعدها المصرف بناء على تقديراته |
| حجم المخاطرة عند التعثر | يعدها المصرف بناء على تقديراته | يعدها المصرف بناء على تقديراته |
| الاستحقاق | يعدها المصرف بناء على تقديرات السلطة الرقابية أو يمكن لبعض الدول أن تجيز للمصرف أن يقدرها | يعدها المصرف بناء على تقديراته |

المصدر: نيبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2 (المضمون- الأهمية- الأبعاد)، الجزء الأول، بيروت، اتحاد المصارف العربية، 2004، ص 35.

فبموجب الطريقة الأولى يسمح للمصارف جزئياً باستخدام تصنيفاتها الخاصة لمخاطر عملائها الائتمانية، أما الطريقة المتقدمة فتعطي حرية أكبر للمصارف في استخدام تقديراتها الداخلية، ويقدر الخبراء أن استخدام IRB سينتج عنه متطلبات رسمة أقل من تلك الناتجة عن استخدام الطريقة المعيارية.

2- مخاطر التشغيل:

تعرف لجنة بازل للإشراف المصرفي المخاطرة التشغيلية بأنها "مخاطرة خسارة ناتجة عن عدم كفاية أو فشل العمليات والأفراد والنظم داخليا أو من أحداث خارجية"¹. ولكنه يستثنى الأخطار الاستراتيجية وأخطار الشهرة، ولا يعتبر الاحتفاظ برأس مال لمواجهة الخسائر الناشئة عن مخاطر التشغيل خيار في إطار بازل 2 بل هو جزء جوهري فيه.

¹ Willem, Yu, **New capital Accord Basle 2**, Using CDA Approach for measuring Operational Risk, january 2005, www.few.vu.nv stage bureau/ werkstukken, werkestuk-yu-doc.

الفصل الثالث: القواعد الاحترافية و معايير لجنة بازل

الجدول رقم: (3-7) يوضح أنواع المخاطر التشغيلية:

| المسبب | التعريف | أمثلة |
|-----------------------------------|---|--|
| العمليات الداخلية | الخسائر الناتجة عن المعالجة الخاطئة للعمليات وحسابات العملاء وعمليات المصرف اليومية، والضعف في الأنظمة الرقابية والتدقيق الخارجي | - أخطاء في إدخال البيانات - الدخول إلى البيانات لغير المصرح لهم. - الخلافات التجارية - خسائر بسبب الإهمال أو إتلاف أصول العملاء |
| العنصر البشري | الخسائر التي يتسبب بها الموظفين أو تتعلق بالموظفين (بقصد أو بدون قصد)، والخسائر الناشئة عن العلاقة مع العملاء، المساهمين، الجهات الرقابية، وأي طرف ثالث | - عمليات الاحتيال من قبل الموظفين - عمليات التداول دون تخويل - المعالجات الخاطئة - الغرامات والعقوبات بسبب أخطاء الموظفين |
| الأنظمة | الخسائر الناشئة عن تعطيل العمل أو فشل الأنظمة بسبب البنية التحتية، تكنولوجيا المعلومات، أو عدم توفر الأنظمة | - انهيار أنظمة الكمبيوتر - الأعطال في أنظمة الاتصالات - أخطاء البرمجة - فيروسات الحاسوب |
| الحوادث المتعلقة بالبيئة الخارجية | الخسائر الناشئة عن أعمال طرف ثالث، بما يشمل الاحتيال وأي أضرار تصيب الممتلكات والأصول، وخسائر نتيجة تغير في القوانين بما يؤثر على قدرة المصرف في مواصلة العمل | - الكوارث الطبيعية - الإرهاب والابتزاز - الاحتيال عبر بطاقات الائتمان - الاحتيال عبر شبكات الكمبيوتر |

المصدر: نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2 (المضمون - الأهمية - الأبعاد)، 2004، مرجع سبق ذكره.

وتوجد ثلاث منهجيات قياس يمكن للبنوك استخدامها لاحتساب قيمة¹ رأس المال إزاء المخاطر التشغيلية.

1 - أسلوب المؤشر الأساسي (BI) The Basic Indicator Approach

2 - الأسلوب النمطي (المعياري) Standardized Approach

3 - أساليب القياس المتقدمة Advanced Measurement Approach

¹ ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفق للمعايير الدولية (بازل 2)، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين، 2007، من ص إلى ص 50-53.

1- أسلوب المؤشر الأساسي: Approach (BI) The Basic Indicator

يجب على المصارف التي تستخدم المؤشر الأساسي، أن تحتفظ في حيازتها برأس مال لمخاطر التشغيل، يساوي نسبة مئوية ثابتة يرمز له α من متوسط إجمالي الدخل في خلال السنوات الثلاثة السابقة، وتستبعد السنة التي يكون فيها إجمالي دخل المصرف صفراً أو خسارة، ويتم احتساب متوسط سنتين فقط، وإذا حقق المصرف خسارة سنتين أو أكثر من السنوات الثلاث الأخيرة، يطبق الركن الثاني من الاتفاق، بأن يحق لسلطة الرقابة المصرفية أن تحدد متطلبات رأس المال الواجب الاحتفاظ به لتغطية المخاطر التشغيلية.

$$K_{BIA} = \frac{\{(GI_1 \dots n * \alpha)\}}{N}$$

Where: the capital change under the Basic indicator Approach.

GI: annual gross income, where positive, over the previous three years.

N: number of the previous three years for which gross income is positive.

α : 15%, which is set by the Committee.

2- أسلوب النمطي (المعياري): Approach Standardized

في هذا الأسلوب، تقسم نواحي نشاط المصارف على ثمانية خطوط هي (تمويل الشركات، التجارة والمبيعات، أعمال التجزئة، الأعمال التجارية المصرفية، السداد والتسويات، خدمات الوكالة، إدارة الأصول وأعمال السمسرة ويتم تقدير نسبة لكل من هذه الأنشطة (الخطوط) يطلق عليها معامل $B\acute{e}ta$ كنسبة من دخل كل نشاط وهي تعبر عن رأس المال المطلوب لتغطية مخاطر التشغيل وهي تتراوح ما بين 12 بالمائة و18 بالمائة حسب نوع النشاط¹. يلاحظ أن إجمالي الدخل وفق الأسلوب النمطي، يتم قياسه بالنسبة لكل خط من خطوط الأعمال وليس للمؤسسة ككل.

¹ سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص 50.

2-1- الشروط أو المعايير الواجب توفرها في مؤسسات التصنيف الائتماني:¹

حدد اتفاق بازل2 بعض الشروط أو المعايير الواجب توفرها في مؤسسات التصنيف الائتماني الخارجية*ECAI، حتى يمكن اعتمادها لقبول تصنيفاتها الائتمانية، ومن هذه المعايير الآتي:

1. **الموضوعية:** يجب أن يكون أسلوب تحديد التقديرات الائتمانية متشددا ونظاميا، وخاضعا لنوع من التحقق والتأكد استنادا إلى التجربة التاريخية. أضف لذلك، أن التقديرات يجب أن تخضع إلى المراجعة المستمرة، وتستجيب إلى التغيرات في المركز المالي.
2. **الاستقلالية:** يجب أن تكون مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي مستقلة. كما يجب أن لا تكون خاضعة للضغوط السياسية والاقتصادية التي قد تؤثر في التصنيف الذي تتوصل إليه. كما يجب أن تكون عملية التقييم متحررة من أي قيود قد تنشأ من مجلس الإدارة.
3. **الدخول الدولي/ الشفافية:** يجب أن تتاح هذه التقديرات لكل من المؤسسات المحلية والأجنبية. وأن الأسلوب العام المستخدم من قبل مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي يجب أن ينشر علنا إلى الجمهور.
4. **الإفصاح:** يجب أن تفصح مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي عن المعلومات الآتية:
أساليبها في التقدير، والنسب الفعلية للخسارة التي تحققت لكل شريحة تقدير، والتعديلات في التصنيف مثلا: تحول تصنيف بمرتبة AA. إلى تصنيف A عبر الوقت.
5. **المصدقية:** تستمد المصدقية إلى حد ما المعايير المشار إليها أعلاه. أضف لذلك، أن اعتماد الأطراف المستقلة (المستثمرون والمصدرون والشركاء التجاريون) على التقديرات التي قدمتها مؤسسات التقدير الائتماني الخارجي من قبل هو دليل على مصداقية تقديراتها.
6. **الموارد:** يجب أن تمتلك مؤسسة التقدير الائتماني الخارجي الموارد الكافية، التي تمكنها من إجراء التقديرات الائتمانية عالية الجودة.

¹ مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، الإشراف المصرفي وفق بازل2، إدارة البحوث والدراسات والنشر، المجلد12، العدد4، 2004، ص10.

*External credit assessment institution.

ويتم احتساب إجمالي التكلفة الرأسمالية كما يلي من خلال العلاقة التالية:

$$K_{TSA} = \sum (GI_{1-8} * \beta_{1-8})$$

Where :

K_{TSA} : the capital charge under the standardized Approach.

GI_{1-8} : annual gross income in a given year, as defined above in the Basic indicator Approach, for each of the eight business lines.

β_{1-8} : a fixed percentage. Set by the Committee, relating the level of required capital to the level of the gross income for each of the eight business lines.

ونبين من خلال الجدول الآتي يوضح معاملات بيتا لخطوط الأعمال.

الجدول رقم: (3-8): معاملات بيتا لخطوط الأعمال.

| معاملات Bêta | خط الأعمال | |
|--------------|------------|---------------------------|
| %18 | β_1 | تمويل الشركات |
| %18 | β_2 | التجارة والمبيعات |
| %12 | β_3 | أعمال التجزئة المصرفية |
| %15 | β_4 | الأعمال التجارية المصرفية |
| %18 | β_5 | المدفوعات والتسويات |
| %15 | β_6 | خدمات الوكالة |
| %12 | β_7 | إدارة الأصول |
| %12 | β_8 | السمسة بالتجزئة |

Source : Basel 2, Revised framework, June 2004,P 144.

مثال:

| متطلبات رأس المال TSA | | | إجمالي الدخل | | | بيتا β | الخدمة |
|-----------------------|--------|--------|--------------|-------|------|--------------|---------------------|
| 2005 | 2004 | 2003 | 2005 | 2004 | 2003 | | |
| 36 | 54 | 45 | 200 | 300 | 250 | %18 | تمويل الشركات |
| (14.4) | (12.5) | 18 | (80) | (70) | 100 | %18 | التداول والائتتاب |
| (36) | 24 | 60 | (300) | 200 | 500 | %12 | خدمات التجزئة |
| 45 | 45 | 60 | 300 | 300 | 400 | %15 | الخدمات التجارية |
| 54 | 63 | 54 | 300 | 350 | 300 | %18 | المدفوعات والتسويات |
| 6.75 | 7.5 | 11.25 | 45 | 50 | 75 | %15 | خدمات الوكالة |
| (2.4) | (12) | 6 | (20) | (100) | 50 | %12 | إدارة الأصول |
| 9.6 | 12 | 18 | 80 | 100 | 150 | %12 | الوساطة المالية |
| 113.55 | 180.9 | 272.25 | | | | | المتوسط** |
| | 189 | | | | | | |

المصدر: حسن أحمد، تطبيق بازل 2 في الجهاز المصرفي الفلسطيني، مرجع سبق ذكره، 2006، شريحة 96.

3- أساليب القياس المتقدمة: Advanced Measurement Approach

وفق لأسلوب القياس المتقدم، فإن مطلب رأس المال القانوني يساوي مقياس المخاطر المتولد عن النظام الداخلي للمصرف لقياس مخاطر التشغيل، باستخدام المعايير الكمية والنوعية المتقدمة، ويخضع استخدام أساليب القياس المتقدمة للموافقة الرقابية¹.

* **معايير نوعية:** مثل نظام قياس داخلي متكامل، تقارير منتظمة مراجعة دورية لاختيار صلاحية النظام.

* **معايير كمية:** مثل صلاحية أسلوب القياس، بيانات تفصيلية عن بيانات الخسائر الداخلية، وتواريخ شطبها والمنطقة أو البلد التي وقعت بها الخسائر.

3- مخاطر السوق:

يواكب التحول في التأكيد على تعديل "مخاطر السوق" وذلك في سنة 1996م لاتفاق بازل، والذي سمح للبنوك باستخدام نماذجها الداخلية لقيمة المخاطرة كبديل للمعالجة المعيارية لحساب متطلبات الأموال الخاصة لمواجهة مخاطر السوق، بشرط الموافقة التنظيمية على

* () يدل على الإشارة السالبة (-).

** المتوسط = مجموع متطلبات رأس المال لسنة (2003 + 2004 + 2005) مقسوم 03.

¹ Basel Committee, **Revised framework**, June 2006, P 147.

تلك النماذج¹، حيث أضيفت الطبقة الثالثة لرأس المال لتغطية مخاطر السوق، واستحدثت منهجان لتقييم المخاطر هما:

*** المنهج الموحد (الطريقة المعيارية):**

والتي تحتوي على حسابات جد معقدة إلى درجة أن البنوك ملزمة بأن تخضع نظام حسابها من أجل الموافقة عليه من طرف السلطات الرقابية.

*** منهج التقييم الداخلي (النموذج الداخلي):**

افتترضت بازل استخدام بعض المؤشرات الكمية والنوعية لكي تستعملها البنوك عند استخدام نماذجها الداخلية فيما يخص مخاطر السوق ومن أهمها **VAR** وتحسب يوميا مع استخدام معامل ثقة أكبر أو تساوي 99% وفترة حيازة دنيا تعادل عشرة أيام من التداول على أن يشمل النموذج فترة مراقبة تاريخية مدتها عام على الأقل².

الدعامة الثانية: الرقابة الاحترازية لمتطلبات رأس المال

تهدف الرقابة الاحترازية إلى إعطاء دور متزايد للسلطات الرقابية³ وتهدف اللجنة من خلالها إلى مراجعة وفحص وضع رأس المال وكذلك استراتيجية البنك والإجراءات الداخلية المتبعة وذلك للتأكد من مدى كفاية رأس المال وتناسبه مع حجم المخاطر التي يواجهها، ومع الاستراتيجية التي ينتهجها البنك للتعامل مع تلك المخاطر، ويعتمد الفحص الرقابي لمدى كفاية رأس المال على أسس أربعة وهي:

*** المبدأ الأول:**

يجب أن يتوافر لدى البنك نظام فعال لتقييم وتحديد مستوى رأس المال اللازم الاحتفاظ به والذي يتناسب مع تصوراته لحجم المخاطر ومدى المخاطرة، كما يجب أن يتوافر لدى البنك استراتيجية محددة تسمح بالمحافظة على هذا المستوى من رأس المال، ويجب أن يتميز هذا النظام الفعال بالخصائص التالية:

- مراقبة مجلس الإدارة والمديرية العامة ؛

¹ سيم كارا كاداج ومايكل تايلور، **نحو معيار مصرفي عالمي جديد**، مجلة التمويل والتنمية، العدد 4، ديسمبر 2000، ص 52.
² Marjorie Démazy, « **value-atRisk** » et contrôle prudentiel désbanques ,Ed Académie a Bruylant, Belge, 2000,P 79.

³ عبد الحميد الشواربي، محمد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص 252.

- جدارة في تقييم رأس المال؛
- تقييم جيد وشامل للمخاطر؛
- مراقبة قانونية من طرف البنك؛
- التحليل عن طريق المراقبة الداخلية لضمان نزاهة نظم الإدارة.

*** المبدأ الثاني:**

يشدد هذا المبدأ على ضرورة أن يقوم المراقبون بتقييم ومراجعة التقييمات الداخلية للمصارف الخاصة بكفاية رأس المال واستراتيجيات رأس المال، ونوعية رأس المال الموجود في حيازتها، وكذلك قدرة المصارف على المراقبة والتأكد من الالتزام بالنسبة الرقابية لرأس المال ويمكن للمراجعة الدورية أن تتضمن مزيجا من¹:

- الفحص والتفتيش في المواقع؛
- مراجعة مكتبية؛
- مناقشات مع إدارة المصرف؛
- مراجعة أعمال المراقبين الخارجيين؛
- إعداد تقارير دورية.

*** المبدأ الثالث:**

يجب أن تحت السلطات الرقابية البنوك بالاحتفاظ بمستويات من رؤوس الموال أعلى من المعدلات المحددة من قبل اللجنة، كما يجب أن تتمتع تلك الجهات الرقابية بسلطة إجبار البنوك على الاحتفاظ بمستويات من رؤوس الموال أعلى من الحدود الدنيا المطلوب الاحتفاظ بها، وتتضمن على سبيل المثال:

- إلزام المصارف بالالتزام بنسبة معينة فوق 8%؛
- وضع نسب مستهدفة خاصة بالمصرف، حسب حجم مخاطره وقدرة إدارة المخاطر الخاصة به بما لا يقل عن 8%؛
- تقييم المراحل الخاصة بأهداف البنك.

¹ Basel Committee, **Revised framework, June 2006**, Op.cit, pp 208, 209.

* المبدأ الرابع:

يجب أن يسعى المراقبون للتدخل في مرحلة مبكرة لمنع هبوط رأس المال إلى ما دون الحدود الدنيا المطلوبة لمواجهة المخاطر المعرض لها البنك، وأن يقوم المراقبون بإلزام البنوك باتخاذ إجراءات إصلاحية سريعة لعلاج ذلك، تساعد على تعديل رأس مال البنك.


الدعامة الثانية: انضباط السوق

الانضباطية السوقية تعني تحفيز المصارف على ممارسة أعمالها بشكل آمن وسليم وفعال، وأيضاً تحفيزها للحفاظ على قواعد رأسمالية قوية لتعزيز إمكاناتها على مواجهة أي خسائر محتملة مستقبلاً من جراء تعرضها للمخاطر، وبذلك تشكل الانضباطية السوقية الفعالة عنصراً أساسياً لتقوية وسلامة القطاع المصرفي، وهذا يعني زيادة الإفصاح والشفافية داخل المصارف عن هيكل رأس المال ونوعية وبنية المخاطر وسياساتها المحاسبية لتقييم أصولها والتزاماتها وتكوين المخصصات، وأيضاً استراتيجيات البنوك للتعامل من المخاطر وأنظمتها الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب، وكذلك التفاصيل الكمية والنوعية عن المراكز المالية للمصارف وأدائها العام¹ هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى هناك مخاوف بشأن كيفية الانضباط في السوق عن طريق تدعيم عنصر الشفافية والإفصاح، حيث تتضمن كيفية عما أنظمة التقييم الداخلية للبنوك وضرورة كشف المخاطر الائتمانية.

وتجدر الإشارة هنا أنه لتحقيق الانضباط الفعال للسوق ضرورة توافر نظام دقيق للمعلومات، ونظم محاسبية دقيقة، حتى تستطيع الأطراف المشاركة في السوق تقييم أداء المؤسسات ومدى كفاءتها ومعرفة مقدرتها على إدارة المخاطر، والشكل التالي يوضح الإطار العام لمعيار كفاية رأس المال من خلال انضباط السوق.

¹ شاهد سمير، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (مبادئ بازل الأساسية)، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2003، ص 103.

الشكل رقم: (3-3) اطار عام لمعايير كفاية رأس المال من خلال انضباط السوق.



المصدر: البنك الأهلي المصري، "معيار كفاية رأس المال في إطار اجتماع لجنة بازل المنعقد في

2002/07/10، النشرة الاقتصادية، العدد 3، المجلد 55، 2002، القاهرة، ص 43.

- من كل ما سبق يمكن أن نلخص الدعائم الثلاث لاتفاقية بازل 2 في الجدول التالي:

الجدول رقم: (3-9) الدعائم الثلاث لبازل 2

| الدعامة الأولى | الدعامة الثانية | الدعامة الثالثة |
|--|--|--|
| <p>متطلبات الحد الأدنى:</p> <p>- لا تغير في المعدل المتمثل 8%، كذلك لا تغير جوهري في متطلبات رأس المال تجاه مخاطر السوق.</p> <p>- تغير كبير في أساليب احتساب المتطلبات تجاه المخاطر الائتمانية، كما تم إضافة متطلبات تجاه المخاطر التشغيلية.</p> <p>- بالنسبة للمخاطر الائتمانية، هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى، وهو الأسلوب المعياري وأسلوب التقييم الداخلي الأساسي وأسلوب التقييم الداخلي المتقدم، وهناك حوافز للمصارف لاستخدام أساليب التقييم الداخلي، إلا أن ذلك يتطلب تواجد رقابة فعالة، وكفاءة كبيرة في جمع البيانات والمعلومات وإدارة المخاطر.</p> <p>- بالنسبة للمخاطر التشغيلية، هناك ثلاثة أساليب مختلفة لاحتساب الحد الأدنى وهي أسلوب المؤشر الأساسي والأسلوب المعياري وأسلوب القياس المتقدم، ويتم الاختيار وفقا لشروط ومعايير معينة.</p> | <p>عمليات المراجعة الرقابية:</p> <p>توجد 04 مبادئ أساسية:</p> <p>-يتوجب على المصارف امتلاك أساليب لتقييم الكفاية الكلية لرأس المال وفقاً لحجم المخاطر، وأن تمتلك أيضاً استراتيجية للمحافظة على مستويات رأس المال المطلوبة.</p> <p>- يتوجب على الجهة الرقابية مراجعة أساليب تقييم كفاية رأس المال لدى المصارف الخاضعة لها، واتخاذ الإجراءات المناسبة عند قناعتها بعدم كفاية رأس المال الموجود.</p> <p>- يتعين على الجهة الرقابية أن تتوقع احتفاظ المصارف بزيادة في رأس المال عن الحد الأدنى المطلوب، وأن تمتلك هذه الجهة القدرة على إلزامهم بذلك.</p> <p>- يتعين على الجهة الرقابية التدخل في وقت مبكر لمنع انخفاض أو تراجع رأس المال عن المستوى المطلوب، واتخاذ إجراءات سريعة في حال عدم المحافظة على هذا المستوى.</p> <p>- هناك اهتمام في عمليات المراجعة الرقابية بصورة رئيسية، بمخاطر التركيز ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الرهونات.</p> | <p>انضباط السوق:</p> <p>- يعمل انضباط السوق على تشجيع سلامة المصارف وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية.</p> <p>- هناك إفصاح أساسي وإفصاح مكمل لجعل انضباط السوق أكثر فعالية. ويشمل الإفصاح أربع نواحي رئيسية، وهي: نطاق التطبيق، وتكوين رأس المال، وعمليات تقييم وإدارة المخاطر، بالإضافة إلى كفاية رأس المال.</p> |

المصدر: صندوق النقد العربي، "الملاحم الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية"، دراسة مقدمة إلى الاجتماع السنوي الثامن

والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية الذي انعقد في القاهرة سبتمبر، 2004، أبو ظبي، ص 18.

المطلب الرابع: إيجابيات وسلبيات بازل 2

-إيجابيات بازل 2:

تتمثل أهم إيجابيات اتفاقية بازل 2 فيما يلي:¹

*يعالج الإطار المقترح مشكلة التصنيف مرتفع المخاطر للدول خارج منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية Now OECD والذي يؤدي إلى زيادة تكلفة الإقراض، مما يعني أن هذه الدول ستستفيد إلى حد كبير من تخفيض تكلفة مواردها التي تحصل عليها عن طريق الاقتراض.

*يراعي الإطار الجديد للجنة بازل أن عملية التوريق تؤدي إلى إعادة توزيع المخاطر وبالتالي خفضها:

*حساسية أكبر للسوق في تقدير المخاطر، فالبنوك من خلال تعاملاتها المستمرة في الأسواق أقدر على تحديد هذه المخاطر وذلك بالمقارنة بالتقدير الجرافي للجنة بازل، وهو ما يثبت تشجيع اللجنة للبنوك على وضع نظم داخلية لتقدير المخاطر.

*إلغاء التمييز مع زيادة المرونة، حيث ألغت اتفاقية بازل 2 التمييز بين الدول التي تنتمي إلى دول OCDE من حيث مستلزمات رأس المال، كما وفرت المزيد من المرونة في تطبيق معيار كفاية رأس المال الجديد من حيث وضعها لعدد من البدائل لقياس كل من مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل، السماح للبنوك بالاختيار بينهما، وذلك بالمقارنة مع اتفاقية بازل 1 الذي وضعت أسلوبا واحدا لقياس مخاطر الائتمان يطبق على كل البنوك.

*فتح المجال أمام البنوك الصغيرة والمتوسطة الغير قادرة حاليا على تطوير نماذج داخلية لقياس مخاطر الائتمان بالاعتماد على وكالات التصنيف (التتقيط) الخارجي، بالإضافة إلى:²

*الإسهام في دعم استقرار النظام المصرفي العالمي، وتحقيق المنافسة الشريفة بين المصارف:

¹ صندوق النقد العربي، الملامح الأساسية لاتفاقية بازل 2 والدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص12.

² مشروع القرارات الجديدة للجنة بازل 2، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن، المجلد 10، العدد 1، السنة العاشرة، مارس 2002، ص32، 34.

*مسايرة التغيرات السريعة التي تشهدها الصناعة المصرفية، وعمليات إدارة المخاطر وتشجيع التحسينات المستمرة واعتماد المصارف على تقديراتها الذاتية وذلك بإرفاق الحد الأدنى لرأس المال مع الممارسات السليمة لإدارة المخاطر.

*تعزيز الحوار الفعال بين المصارف والمشاركين في السوق، ومحاولة الاستفادة-كلما كان ذلك ممكنا-من ممارسات القادة في الصناعة المصرفية، وذلك بهدف تطوير مداخل للقضايا المستجدة والصعبة في مجالات النشاط المصرفي.

*تحقيق التحسينات في "متطلبات رأس المال" الحساسة للمخاطرة من خلال تقديم "هيكل حوافز"، والتي تؤدي إلى عدم تشجيع تلك المعاملات التي يكون هدفها تخفيف أعباء "رأس المال الرقابي" أو ما يسمى "مراجعة رأس المال".

*وضع نظرة متكاملة للمخاطر ومراعاة منظومة كاملة من المبادئ الإدارة السليمة للبنك، حيث استخدمت أساليب مختلفة لكنها متكاملة، من فرض الالتزامات عن طريق "القواعد" في الدعامة الأولى إلى جانب توفير المرونة وحسن التقدير للبنوك والجهات الرقابية من خلال "المبادئ" الاستشارية في الدعامة الثانية، إلى التأكيد على انضباطية السوق من خلال شفافية البيانات المالية والمصرفية في الدعامة الثانية.

و بالتالي تمنح اتفاقية بازل2 البنوك القدرة على تحسين اتخاذ القرارات في نشاطاتها و كذلك تنشيط و تحسين البيئة التنافسية للقطاع المصرفي و للعمل المصرفي ، و في حين أن البنوك التي تتواءم مع بازل2 ستتمتع بفرص استراتيجية سيشكل ذلك تهديدا استراتيجيا للمنافسين¹.

سلبيات اتفاقية بازل2:

تتمثل أهم السلبيات التي تطرحها اتفاقية بازل 2 فيما يلي:

-إن السماح للبنوك التي تعتمد على المناهج الأكثر تقدما في قياس المخاطر والتي تتميز بكفاءة نظم إدارة مخاطرها بحرية تحديد المتطلبات الرأسمالية الدنيا، قد يؤدي أحيانا -حسب بعض المسؤولين في البنوك- إلى اختيار هذه البنوك لنماذج داخلية تسمح بالاحتفاظ برؤوس أموال تقل عن المتطلبات الرأسمالية الملائمة التي يتعين الاحتفاظ بها لمواجهة تلك المخاطر.

¹ محمد جميل عزم ، مقررات بازل 2 و أثرها على الشركات في الأردن، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، الأردن ،
الجلد 19 ، العدد 2 ، حزيران (يونيو) ، 2011 ، ص38.

-الوزن الترجيحي لمخاطر الائتمان بالنسبة للبنوك والمؤسسات الغير المنقطة أقل من مثيله للبنوك والمؤسسات المنقطة بأقل من درجة (B-)، الأمر الذي يشجع على عدم اللجوء إلى التنقيط.¹

-ترى لجنة بازل ضرورة تخصيص ما نسبته 20% من رأس المال لمقابلة مخاطر التشغيل في حين يرى الكثير من البنوك أن هذه النسبة مرتفعة، خاصة في الدول النامية التي يدعو القائمون على الرقابة في بنوكها إلى تخفيض حجم رأس المال المخصصة لتغطية تلك المخاطر وذلك مقارنة مع نظيرتها من البنوك في الاقتصاديات المتقدمة، ويستند هذا الرأي إلى تطبيق البنوك في الدول النامية أساليب تكنولوجية ونظم تسوية مدفوعات أقل تقدما مقارنة بالبنوك العاملة في الاقتصاديات المتقدمة.

-إن تحديد حجم رأس المال المناسب عن طريق جمع كل المخاطر مع بعضها البعض قد يؤدي في النهاية إلى مطالبة البنوك بالوفاء بحد أدنى من كفاية رأس المال لا يأخذ بعين الاعتبار تأثيرات المخاطر المختلفة في بعضها البعض، حيث يمكن أن تشمل بعض المخاطر مخاطر أخرى مما يؤدي إلى تكرار المخاطر.²

-فشلت معايير بازل الثانية في تأمين أسس متينة للأنظمة المالية لتجنب الأزمات وقد ظهر ذلك بصورة واضحة خلال فترة الأزمة المالية العالمية الأخيرة، حيث لم توقف بازل الثانية عن زيادة مديونيتها فيما فشلت نماذج إدارة المخاطر الداخلية في تقدير ما تحتاجه البنوك من أموال احتياطية.

-بالإضافة إلى التطبيق البطيء وغير المنتظم له، خاصة في الأسواق المتقدمة فإن بازل 2 أخفق في معالجة بعض نقاط الضعف الاشرافية في عدد من المسائل الهامة مثل عدم وجود تعريف موحد لجودة رأس المال، وأسقف للائتمان، ومعايير مشتركة للسيولة.³

¹ عبد الرزاق حبار، مرجع سبق ذكره، ص76.

² ماجدة أحمد شلبي، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير بازل 2، مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، كلية القانون بالتعاون مع كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، أربد، من 22 إلى 24 ديسمبر 2002، ص38، 40.

³ عبد الرحمن عبد الله الحميدي، ندوة بعنوان استراتيجيات إدارة المخاطر لمقررات بازل 3 وأبعادها المستقبلية، المعهد المصرفي وشركة (Moody's Analytics) الرياض، 30 نوفمبر 2011، ص5.

-الاعتماد المفرط على مؤسسات "وكالات التصنيف الائتماني" والانتشار الكبير للمنتجات المالية المعقدة أو التوسع الكبير للتوريق المصرفي وإعادة التوريق والممارسات الضعيفة في إدارة المخاطر

لا سيما مخاطر السيولة ومخاطر التركيز بشكل عام المشكل المثار يمكن في العلاقة بين مستوى رأس المال للمؤسسات المالية والمخاطر التي تمس أنشطتها على سبيل المثال الرهن العقاري.¹

بالإضافة إلى:

-عدم استيعابها للمخاطر المفرطة للسوق في مجال عمليات المتاجرة والمشتقات المالية التي ارتفعت بشكل حاد بين البنوك الكبرى، لذلك فإن بازل 2 لم تتمكن من الإيفاء بشكل تام بالغرض المطلوب منها.²

ومن هنا برزت أهمية حزمة الإصلاحات التي من أهمها إصدار بازل 3 لتعزيز الرقابة الدولية على البنوك العالمية والأنظمة المصرفية.

المطلب الخامس: قصور بازل 2 والأزمة المالية العالمية

إن أغلب الأزمات المالية الكبرى التي عرفها العالم لحد الآن نشأت في ظروف اقتصادية اتسمت بالرفاهية والنمو الاقتصادي الكبير، الأمر الذي أدى في غالب الأحيان إلى الإفراط في التفاؤل ومنه المبالغة في الاستثمار والاتفاق بدرجة غير عقلانية ثم تمويل هذه الاستثمارات باللجوء إلى الاستدانة من الخارج في ظل غياب رقابة حقيقية والالتزام بالصرامة والأخذ بعين الاعتبار القواعد الاحترازية في المعاملات الائتمانية.³

وفي ظل تتابع الأزمات المالية والاقتصادية العديدة التي حلت بالاقتصاد العالمي خلال العقود الماضية، والتي من بين أعنفها على الإطلاق أزمة الكساد الكبير عام 1929م⁴، والأزمة العالمية في عام 2008.*

¹ Walter W. Eubanks, the status of the Basel 3 capital Adequacy Accord, Congressional Research service, October 28 ,2010, p :1.

² عبد الرحمن عبد الله الحمدي، مرجع سبق ذكره، ص5.

³ عبد القادر بلطاس، مرجع سبق ذكره، ص15.

⁴ طلعت زكي حافظ، الازمات المالية ومتطلبات الرقابة على البنوك، مجلة الاقتصادية، 6529 بتاريخ 27 أوت 2011، المملكة العربية السعودية.

طالبت مجموعة العشرين (G20)** بإجراءات تطاول القطاع المصرفي والمالي، تلافيا نشوء أزمة عالمية أخرى، حيث أوكلت إلى المؤسسات المالية الدولية وتحديدًا إلى صندوق النقد الدولي (IMF) بصفته الحاضن للجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS) أوكلت إليهما مهام بلورة الأطر المطلوبة تحقيقًا للأهداف المرسومة، حيث اتفق محافظو البنوك المركزية على مستوى العالم على ضرورة إعادة النظر في سياسات وأنظمة الرقابة المالية التي تتبعها البنوك التجارية والمؤسسات المالية على مستوى العالم، باعتبار أن ضعف الرقابة المالية على أعمال وأنشطة تلك المؤسسات المالية كان أحد الأسباب الرئيسية في تعرض معظمها لانتكاسات وهزات مالية عنيفة للغاية، أدت إما لإشهارها بإفلاسها أو لعدم قدرتها في ممارسة أعمالها وأنشطتها المالية والمصرفية بالشكل المطلوب.

وتأتي رغبة محافظي البنوك المركزية على مستوى العالم بتشديد الرقابة على أعمال وأنشطة المصارف التجارية والمؤسسات المالية، بغية الحيلولة دون تكرار مشاكل الأزمات المالية العالمية، التي عصفت باقتصاديات العديد من دول العالم بما في ذلك أنظمتها المالية والمصرفية.

ولسد الثغرات المالية كان لا بد من إطلاق معايير مصرفية جديدة (بازل3) تضبط الفوضى التي انتشرت في السوق المصرفية في العالم، ومعايير أخرى تشدد من معايير بازل 2 السابقة وبثلاثة إضعافها حيث يأخذ عدد من الخبراء على بازل 2 أنها تسببت بتراخي المصارف في التعاطي مع القروض والاستثمارات عالية المخاطر.

* أظهرت الدراسات السابقة أن هناك أوجه تشابه بين الأزمة المالية الحالية والأزمات المالية السابقة، خصوصًا الأزمة الآسيوية سنة 1998، وقد اندلعت كلا الأزمتهين 1998 - 2008م على خلفية عوامل مشتركة، وفرت السيولة بشكل كبير، نمو اقتصادي معتبر والتهور في منح القروض للأفراد والمؤسسات.

** مجموعة العشرين G20: إيطاليا، روسيا، ألمانيا، فرنسا، كندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة، اليابان، جنوب إفريقيا، السعودية، الأرجنتين، أستراليا، البرازيل، كوريا الجنوبية، الهند، الصين، المكسيك، تركيا، أندونيسا، الاتحاد الأوروبي.

جدول رقم (3-10): نسبة خسائر رؤوس أموال بعض البنوك والمؤسسات المالية إلى إجمالي الأصول
الخطرة أثناء الأزمة العالمية.

| م | اسم البنك | نسبة خسائر رأس المال إلى إجمالي الأصول الخطرة |
|---|------------------------|---|
| 1 | ميريلينش (أمريكا) | 19% |
| 2 | UBS (سويسرا) | 13% |
| 3 | غولدمان ساكس | 10% |
| 4 | HBOS (أمريكا) | 8% |
| 5 | KBC (بلجيكا) | 7% |
| 6 | سي تي بنك (أمريكا) | 6% |
| 7 | RBS (أسكتلندا) | 5% |
| 8 | متوسط البنوك الأمريكية | 4% |

Source : the Economist, march 24, th 2010.

ويستنتج من هذا الجدول:¹

- أن البنوك الأمريكية فقدت 4% من رؤوس أموالها في المتوسط العام.
- بعض البنوك الأمريكية الكبرى كان نصيبها في الخسائر أعلى من المتوسط العام (سي تي بنك).
- أن بنوك الاستثمار نصيبها هو الأكبر من تلك الخسائر (ميريلينش، غولدمان ساكس) فضلا عن انهيار ليمان برازرز.
- أن واحدا من أكبر بنوك سويسرا (UBS) بلغت الخسائر فيه أكثر من ثلاثة أضعاف المتوسط العام للبنوك الأمريكية.
- بعض البنوك الأوروبية زادت الخسائر منها عن المتوسط العام للبنوك الأمريكية.

¹ أحمد الغندور، مقررات بازل 2 و3 كمدخل لتلافي التأثير الحلقى للمتغيرات الاقتصادية على أداء البنوك والاقتصاد الكلي، النشرة المصرفية العربية، بيروت، لبنان، ديسمبر 2010، ص45.

المبحث الرابع: بازل 3 ودورها في السلامة المصرفية و الاستقرار المالي

المطلب الأول: الإطار المقترح الجديد للجنة بازل، "بازل 3"

كشفت الأزمة المالية والمصرفية العالمي للعلن مدى مخاطر السيولة وإفراط عالم المال والتمويل في الأداء البعيد عن الواقع، حتى وصلت بنوك عديدة إلى حافة الإفلاس وأخرى ثم دمجها في أكبر منها. ثم تحولت الازمة إلى صميم الاقتصاد الحقيقي لتطال القطاعات الحيوية وبالتالي سوف التوظيف حيث تم تسريح على صعيد العالم، ملايين العمال¹، فمع الأزمة الاقتصادية العالمية في نهاية الربع الثالث من عام 2008 وخروج العديد من المصارف ومنها مصارف كبرى-من السوق بفعل هذه الأزمة جعل العديد من الباحثين والأكاديميين يوجهون انتقاداتهم لمقررات بازل 2 فيما يتعلق بهدف تحقيق السلامة المالية للمصارف ومن ثم وجهت مجموعة العشرين 20 في الربع الأخير من عام 2009 تعليمات إلى لجنة بازل للإشراف المصرفي لطرح مقررات جديدة تساعد على تحقيق هذا الهدف وتقلل من المخاطر التي تواجهها المصارف بفعل تسارع معدلات حدوث الأزمات الاقتصادية عما كان حادثا من قبل. وفي يناير 2010 أصدرت لجنة بازل مقترحات جديدة طرحت للنقاش سميت بمقررات بازل 3/دعائم الصد.² وبعد مناقشات واجتماعات للجنة بازل أعلن محافظو ومدراء 27* مركزا وهيئة رقابية من كبرى اقتصاديات العالم في 12 سبتمبر 2010 وذلك في مقر اللجنة بينك التسويات الدولية (BIS) مدينة بازل السويسرية موافقتهم على الاتفاقية المتعلقة بمعدل الملاعة الدولية والتي من شأنها ادخال تشريعات وإصلاحات إضافية للقوانين التي تحدد ملاعة المصارف بغية تقوية رساميلها³. تندرج

¹ مازن حمود، المصارف الأوروبية ومعايير بازل 3: ترحيب...مخاوف وانتقادات، النشرة المصرفية العربية، بيروت ، لبنان ، ديسمبر 2010، ص82.

² عبد المنعم التهامي، مقررات بازل 2 و3 كمدخل لتلافي التأثير الحلقى للمتغيرات الاقتصادية على أداء البنوك والاقتصاد الكلي، النشرة المصرفية العربية، بيروت ، لبنان ، ديسمبر 2010، ص11.

³ مجموعة السبعة والعشرين: (الولايات المتحدة / ألمانيا، فرنسا، بريطانيا، اسبانيا، هولندا، بلجيكا، السويد، سويسرا، لوكسمبورغ، روسيا، كندا، استراليا، الأرجنتين، البرازيل، المكسيك، اليابان، الصين، كوريا الجنوبية، أندونيسيا، الهند، سنغافورة، هونغ كونغ، المملكة العربية السعودية، تركيا، افريقيا الجنوبية)


³ علي بدران، اتفاقية بازل 3-اصلاح الخلل الذي سبب بالازمة المالية العالمية، النشرة المصرفية العربية، لبنان، بيروت، مارس 2011، ص 10.

إصلاحات رأس المال هذه مع إدخال معيار سيولة عالمي في جدول أعمال الإصلاح المالي العالمي، والتي تم عرضها في قمة "سيول"^{*} التي عقدها قادة الدول العشرين 20 في نوفمبر 2010.¹ حيث تدخل حيز التنفيذ 2013 وتمتد إلى 2019.

* سيول هي: عاصمة كوريا الجنوبية منذ 1948، وتقع على نهر الهان في شمال غرب البلاد، على بعد 50 كلم (30 ميلا) إلى الحدود من كوريا الشمالية.
¹ للمزيد أنظر:

- اتحاد المصارف العربية، **الانتقال إلى معايير جديدة لرأس المال والسيولة**، صدرت بعد اجتماع مجموعة حكام ورؤساء الرقابة بتاريخ 2010/09/12، النشرة المصرفية العربية، العدد 1، ديسمبر 2011، ص8.
- خالد فتحي، **كفاية رأس المال أهم المعايير "بازل 3"**، جريدة المستقبل، الكويت، الثلاثاء 24 ماي 2011، السنة الأولى، 109.

الشكل رقم: (3-4) التطورات الأخيرة لاتفاقية بازل 3.



Source : Basel III : A Risk management perspective 25 may 2011, Basel III recent developments

Emmanuelle henniaux, partner, PWC, 09.

المطلب الثاني: محاور اتفاقية بازل 3

وتتضمن اتفاقية لجنة بازل للرقابة المصرفية مجموعة من المحاور ما يلي:

المحور الأول: رفع مستوى نوعية وتجانس وشفافية قاعدة رأس المال

إن رفع مستوى نوعية وتجانس وشفافية قاعدة رأس المال من الأهداف الرئيسية للجنة على اعتبار أن رفع مستوى رأس المال، وبشكل خاص من خلال الاعتماد على الجزء من الشريحة الأولى Tier1 المتمثل بحقوق الملكية المكونة من الأسهم العادية والاحتياطات والأرباح المحتجزة والتي يصطلح على تسميتها "Common Equity".¹

أهم الإصلاحات المتعلقة برأس المال:²

- التركيز على أهمية حقوق الملكية ضمن الشريحة الأولى من قاعدة رأس المال وذلك لما تتميز بها من خواص نوعية بالإضافة إلى ديمومتها.

- تشديد الشروط الواجب توفرها في الأدوات الأخرى التي سيتم دمجها في الشريحة الأولى من قاعدة رأس المال (من بين هذه الشروط ان تكون ثانوية بالنسبة لحقوق المودعين والدائنين، غير مجمعة للأرباح والعوائد، ليس لها تاريخ استحقاق محدد).

- تبسيط الشريحة الثانية Tier 2 من قاعدة رأس المال بحيث يتم إخضاع جميع عناصرها إلى معيار واحد يتضمن مجموعة من الشروط المحددة أهمها:

- أن تكون هذه العناصر ثانوية بالنسبة لحقوق المودعين والدائنين وذات استحقاق لا يقل عن خمس سنوات، ويتم استهلاكها خلال الخمس السنوات الأخيرة السابقة للاستحقاق.

- إلغاء الشريحة الثالثة Tier 3 من شرائح قاعدة رأس المال، وذلك لضمان أن تتم تغطية مخاطر السوق بنفس نوعية رأس المال الذي تتم به تغطية مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل.

- تحسين الشافية وانضباط السوق، بحيث يتوجب على المصارف الإفصاح كما يلي:

¹ مرام اسلامبولي، ، بازل 3 دروس مستفادة من الازمة وحلول التطبيق غير المكتمل لبازل2، النشرة المصرفية العربية، بيروت، لبنان، 1، ديسمبر 2010، ص71، 72، 73.

² مرام اسلامبولي، بازل 3 دروس مستفادة من الازمة وحلول التطبيق غير المكتمل لبازل 2، النشرة المصرفية العربية، بيروت، لبنان، مارس 2011، ص25، 26.

*كافة التعديلات على عناصر قاعدة رأس المال الرقابي في الميزانية المدققة ضمن القوائم المالية.

*افصاح منفصل عن كافة التعديلات الرقابية على قاعدة رأس مال.

*وصف لكافة الحدود الدنيا التي تخضع لهذه الحدود.

*الافصاح عن كافة النسب المتعلقة بعناصر رأس المال الرقابي منها:

نسبة حقوق الملكية إلى الشريحة الأولى ونسبة رأس المال الأساسي، مع شرح شامل لكيفية احتساب هذه النسب، وذلك بالإضافة إلى ضرورة نشر شروط وبنود كافة الأدوات المالية المكونة لرأس المال الرقابي على الموقع الإلكتروني للمصرف.

-استبدال شرط عدم تجاوز الشريحة الثانية للشريحة الأولى من رأس المال، بوضع حد أدنى من متطلبات الشريحة الأولى كأن يتم تحديد نسبة مكونات حقوق الملكية إلى الشريحة الأولى، والحد الأدنى لإجمالي الشريحة الأولى وإجمالي متطلبات رأس المال إلى الأصول المرجحة بأوزان المخاطر.

-تم مؤخرًا بموجب اجتماع حكام المصارف المركزية ورؤساء الجهات الرقابية للدول الأعضاء في لجنة بازل الرقابية المنعقد بتاريخ 2010/09/12 تحديد الحد الأدنى للنسب المذكورة في البندين السابقين كالتالي:¹

1-رفع الحد الأدنى لنسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر من 2% إلى 4.5%.

2-يطلب من المصارف الاحتفاظ برأس مال احتياطي وقائي إضافي مقداره 2.5% من إجمالي الموجودات المرجحة بالمخاطر بحيث تصبح نسبة مجموع حقوق الملكية العادية إلى إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر 7%.

3-رفع نسبة الشريحة الأولى من رأس المال الرقابي إلى إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر من 4% إلى 6%.

¹ En plus :

- James Lisson, **Stephen Kerr and Robert Mc Dowell, Basel 3- implications and OSFI guidance**, National Banking law Review, Canada, Volume 30, Numbers3, June 2011, p :34.

- Basel 3 Pressure is building, Financial services, KPMG cutting through complexly, December 2010, p :12.

4-الإبقاء على نسبة كفاية رأس المال 8%.

5-سيتم تطبيق متطلبات رأس مال أعلى لأنشطة المتاجرة والمشتقات المالية والتوريق بنهاية 2011.

المحور الثاني: مواجهة تقلبات الدورات الاقتصادية عن طريق احتجاز الأموال الاحتياطية الوقائية.

توصي الاتفاقية الجديدة بضرورة تخصيص رأس مال إضافي مقابل العمليات التجارية، أي تكوين هامش يعرف برأس المال الاحتياطي، على أن يتشكل من حقوق المساهمين الصافية كما في الشريحة الأولى Tier one. وهذا الاحتياطي لم يكن موجودا في بازل 1- ولا في بازل 2-، والهدف منه القابلية السريعة لامتناس أي خسائر طارئة.

في 12 سبتمبر 2010 وافق محافظو البنوك المركزية لضبط المخصصات التحوطية الإضافية لرأس المال بـ 2.5% من الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر، وفي المجلد يصبح على المصارف أن تجمد ما يعادل 7% من قيمة استثماراتها الخاضعة للمخاطرة المالية على شكل رأس مال إضافي وفي حالة استعمال هذا الاحتياطي يجب إعادة تكوينه تدريجيا من خلال عدم توزيع الأرباح على المساهمين.¹

والهدف من هذا الاحتياطي هو تحقيق الهدف الأشمل المتعلق بالحيطه على مستوى الاقتصاد الكلي وحماية القطاع المصرفي من فترات تزايد نمو الائتمان الإجمالي وبالنسبة لأي دولة فإن هذا الاحتياطي يجب أن يكون موضع التطبيق عندما يكون هناك فائض في نمو الائتمان قد ينتج عنه رفع مستوى المخاطر التي يتعرض لها النظام المصرفي، وعندما يوضع موضع التطبيق سيكون هذا الفائض امتداد لرأس المال الوقائي بحيث يساهم هذا الإطار المقترح لرأس المال المعد لمواجهة التقلبات الاقتصادية في تحقيق نظام مصرفي أكثر استقرار، بما يكفل تخفيف حدة الأزمات الاقتصادية والمالية بدلا من تصعيدها.²

¹Walter W. Eubanks, Op.cit, page 08.

²مرام اسلامبولي، النشرة المصرفية العربية، مرجع سبق ذكره، الأول، ديسمبر 2010، ص74.

الفصل الثالث: القواعد الاحترازية و معايير لجنة بازل

وبالإضافة إلى ذلك فقد قدمت اللجنة نظرة أكثر مستقبلية تجاه احتجاز المؤونات، بحث يتم ذلك بناء على الخسائر المتوقعة وليس الخسائر الفعلية، وذلك بما يكفل التحوط للخسائر بشكل أكثر شفافية وأقل تأثر بالدورات الاقتصادية.¹

مجموع الحد الأدنى لرأس المال بإضافة مخزون الأمان "مخصصات تحوطية إضافية" لمواجهة التقلبات الدورية هو 10.5% من الموجودات المرجحة بالمخاطر سنة 2019.²

الجدول (3-11): متطلبات رأس المال ورأس المال التحوط

| نسبة الشريحة الأولى من رأس المال الرقابي | نسبة إجمالي رأس المال | حقوق المساهمين (بعد تطبيق كافة التخفيضات) | |
|--|-----------------------|---|--|
| 6% | 8% | 4.5% | الحد الأدنى |
| | | 2.5% | رأس مال التحوط |
| 8.5% | 10.5% | 7% | الحد الأدنى مضاف إليه الرأس مال التحوط |
| | | 0-2.5% | حدود رأسمال التحوط للتقلبات الدورية |

المصدر: شركة الراجحي، إدارة البحوث، اتفاقية بازل 3 نهج عملي.

Source: Basel committee on Banking Supervision, Basel3 : A global regulatory Framework for more resilient bank and banking systems, December 2010,(rev June 2011), page 64.

المحور الثالث: تغطية مخاطر الجهات المقترضة المقابلة (CCR) والناشئة عن العمليات على المشتقات وتمويل سندات الدين وعمليات الربا، من خلال فرص متطلبات رسمة إضافية للمخاطر المذكورة وكذلك لتغطية الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الأصول المالية على ضوء تقلبات أسعارها في السوق.³

¹ للمزيد أنظر :

– مرام اسلامبولي، النشرة المصرفية العربية، مرجع سبق ذكره، ص26.

– Adrian Blannell – Wingnal and paul atkinson, thinjing beyond basel III : necessary solutions for capital and liquidity, OECO, Journaln Finacial market trend, volume 2010 – issue, page 9.

² Walter W.Eubanks, Ibid, page :2

³ جوزيف طربية، مرجع سابق، ص 3.

المحور الرابع: مؤشر الرافعة المالية

يقصد بالرافعة المالية:¹

التغيير في أرباح السهم الواحد الناتجة عن تغيير معين صافي الربح قبل الفائدة والضريبة. وتقاس درجة الرافعة المالية من خلال المعادلة الآتية:

$$DFL = \frac{\Delta EPS}{\Delta EBIT}$$

بحيث:

DFL: درجة الرافعة المالية.

DEPS: النسبة المئوية للتغير في حصة السهم الواحد في الأرباح.

DEBIT: النسبة المئوية للتغير في صافي الربح قبل الفائدة والضريبة.

تم إدخال مؤشر معدل الرافعة كمقياس داعم للإطار الداخلي أو لأساليب قياس المخاطر وفقا لمقررات بازل 2 أخذا في الاعتبار النزوح إلى المعالجة الجديدة في الدعامة الأولى من دعائم متطلبات رأس المال وفقا لما ورد بالمقررات الجديدة (Basel 3).² فقد قدمت اللجنة نسبة رفع مالي مقترحة (الشريحة الأولى من رأس المال /كافة التعرضات إجمالي الأصول داخل وخارج الميزانية) مقدرها 3% كحد أدنى، ويتم احتسابها كمتوسط للنسب الربعية المحتسبة، على أن تكون هذه النسبة معيارا داعما ومكملا إلى جانب معيار كفاية رأس المال.³

مؤشر معدل الرافعة المالية سوف يساعد على تكوين عملية البناء للملاءة الزائدة في نظام البنوك. ولمراعاة القابلية للمقارنة فإن تفاصيل هذا المؤشر سوف يكون متوافقا عليها دوليا بما في ذلك المعالجات المحاسبية IFRS.

¹المزيد أنظر:

–محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل والائتماني، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2006، ص 224.

– جلال إبراهيم العبد، الإدارة المالية (التحليل المالي للمشروعات الجديدة)، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، سنة 2009، ص 287 – 309.

– إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي – الإدارة المالية – دروس وتطبيقات، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2006، ص 267 – 278.

²عبد المنعم التهامي، مرجع سبق ذكره، ص 36.

³مرام اسلامبولي، مرجع سبق ذكره، ديسمبر 2010، ص 76.

المحور الخامس: الإطار الجديد لمعايير ومقاييس مخاطر السيولة والرقابة عليها نظرا لكون أهم الخصائص التي أظهرتها الأزمة كانت عدم فعالية إدارة مخاطر السيولة، حيث عانت العديد من البنوك خلال الأزمة للحفاظ على مستوى كاف من السيولة، وظهرت مستويات غير مسبوقه من حاجة النظام المالي إلى الحصول على السيولة من قبل المصارف المركزية، وبالرغم من هذا الدعم المكثف فقد ظهر العديد من حالات الفشل، ولتحسين قدرة المصارف على إدارة مخاطر السيولة وراقبتها على تعرضاتها لمخاطر¹. فقد وضعت اللجنة معياريين رقابيين دوليين للرقابة على مخاطر السيولة لدى المصارف النشطة دوليا كحجر أساس لتقوية الإطار الدولي لإدارة مخاطر السيولة والرقابة عليها وتحسين أدوات ومعايير الرقابية لتقييم مرونة السيولة وتحديد مكامن الضعف في نماذج استحقاقات السيولة ومصادر التمويل وأساليب اختيارات الجهد.

تسعى توصيات بازل 3 إلى تعزيز السيولة لأنها جزء أساسي من الاستقرار والنمو، وأحد ركائز الربحية التي تسند إليها المصارف حول العالم.² يهدف المعيارين إلى تحقيق هدفين رئيسيين منفصلين ومتكاملين:

- ضمان مرونة القطاع المصرفي تجاه مخاطر السيولة في الأجل القصير: بضمان أن المصارف تملك مصادر عالية السيولة لضمان استمرارها في ظل سيناريو ظروف ضاغطة لمدة شهر واحد، وذلك من خلال نسبة تغطية السيولة (LCR) liquidity coverage ratio التي تحدد قيمة الموجودات عالية السيولة التي يمكن للمصرف الاحتفاظ بها لمقابلة صافي التدفق النقدي الخارجي خلال فترة شهر واحد، وتخضع هذه النسبة إلى اختيار جهد محدد من قبل السلطة الرقابية، بحيث يتضمن كل من الصدمات المحددة والنظامية التي يتم إعدادها بناء على الظروف الفعلية التي تم اختيارها خلال الأزمة المالية العالمية.³

¹ مرجع نفسه، ص78.

² علي بدران، مرجع سبق ذكره، مارس 2011، ص14.

³James Lisson, Stephen Kerr , Op.cit, p 35.

- ضمان مرونة القطاع المصرفي اتجاه مخاطر السيولة في الأجل الطويل:¹ من خلال احتساب نسبة التمويل المستقر (NSFR) Net stable funding ratio حيث تقيس هذه النسبة (مقدار المبالغ المتوافرة من مصادر التمويل المستقرة/مقدار المبالغ المطلوبة من مصادر التمويل المستقرة)، وذلك من خلال عام كامل، إضافة إلى ذلك ولتقوية وتنسيق الرقابة الدولية على مخاطر السيولة فقد وضعت اللجنة حد أدنى من أدوات الرقابة وطورت مجموعة من المعايير التي يجب أخذها بعين الاعتبار كحد أدنى من أنواع المعلومات التي يتوجب على السلطات الرقابية استخدامها في الرقابة على مخاطر السيولة، ومن أهمها:

*مدى تطابق تواريخ الاستحقاق التعاقدية.

*تركيز مصادر الأموال المقدمة من قبل جهة واحدة.

*الأصول غير المرتبطة المتوافرة.

*أدوات الرقابة المرتبطة بالسوق.

المحور السادس: مخاطر المصارف ذات الحجم الكبير والترابط بين المصارف²

نظرا لأهمية المصارف الكبيرة والنشطة دوليا في الاستقرار المالي العالمي فإن هذه المصارف يجب أن تملك القدرة على امتصاص الخسائر بما يفوق ما تضمنه المعايير المحددة والمذكورة سابقا، ولذلك فإن اللجنة تعمل على وضع منهاج متكامل بهذا الخصوص والذي قد يشتمل على متطلبات رأس مال إضافية لهذه المصارف، وقد أصدرت اللجنة مؤخرا ضمن هذا الإطار وثيقة استشارية تهدف إلى تحقيق ما يلي:³

1- تطوير الأطر المحلية والدولية لقوانين حل وتعثر المصارف، وذلك بما يسمح بتخصيص الخسائر لكل نوع من أنواع أدوات رأس المال لدى المصارف النشطة دوليا والتي وصلت إلى نقطة عدم الجدوى.

¹ للمزيد أنظر:

- مرام اسلامبولي، النشرة المصرفية العربية، مرجع سبق ذكره، مارس 2011، ص 29.
- Gilles pierre, banking supervision, Abbl «the new liquidity requirements – view from the industry, Basel III A risk Mangement prospective, 25 may 2011, p 52 – 53.

²Allocution de Jaime Caruana, **Bale 3** : vers un système financier plus sur, A' l'occasion de la 3^econférence bancaire internationale stander, Madrid, le 15 septembre 2010, page 3.

³مرام اسلامبولي، النشرة المصرفية العربية، مرجع سبق ذكره، مارس، 2011، ص08.

2- محاولة تحديد المصارف الهامة ذات الحجم الكبير ومنعها من تضمين الشريحة الثانية ضمن رأس مالها الرقابي.

3- المطالبة بأن تتضمن جميع أدوات رأس المال الرقابي في شروطها آليات تضمن بأنه ستتم تغطية كافة الخسائر في حال الوصول إلى نقطة عدم الجدوى.

المطلب الثالث: التوصيات أو التعديلات المطلوبة في بازل 3

وأهم ما جاءت به اتفاقية بازل 3 تمثل فيما يلي:¹

-تنظيم وتوحيد مركزية سوق المشتقات (Derivatives) والاستثمارات العالية المخاطر وممارسات إدارة المخاطر بحلول العام 2012، وتوحيد قوانين ومعايير المحاسبة على المستوى الدولي بحلول منتصف عام 2012.

-الحصول على تصديق لإنشاء الصناديق الاستثمارية التحوطية (hedge Funds) والتي ستكون ملزمة بالإفصاح عن حساباتها للسلطات الإشرافية وكذلك تنظيم عمل الصناديق الاستثمارية الخاصة خصوصا الأجنبية.

-تنظيم ومراقبة عمل "وكالات التصنيف الائتماني" Credit Rating Agencies

-وضع قوانين وتشريعات في المصارف المتعلقة بمنح مكافآت وحوافز للعاملين والمديرين التنفيذيين الذين يمنحون قروضا وصفقات تتضمن مخاطر كبيرة على المدى القصير. وتعزيز المراقبة الإشرافية الفعالة على تلك الممارسات والمساهمة في دعم تكافؤ الفرص.


-التشديد على اضطلاع مجلس إدارة المصرف بمسؤوليته الكاملة عن المصرف بما في ذلك استراتيجية أعماله ومخاطره وتنظيمه والحوكمة، نظرا لأهميتها نتيجة المشاكل الكثيرة التي أبرزت خلال الأزمة في ممارسات الحوكمة من خلال مراقبة غير كافية من قبل مجلس الإدارة وإدارة المخاطر.

-زيادة الإقرار بمخاطر السوق المصرفية ومخاطر الطرف المقابل.²

¹ علي بدران، "اتفاقية بازل 3- إصلاح الخلل الذي سببته الأزمة المالية العالمية"، النشرة المصرفية العربية، لبنان، بيروت، مارس، 2011، ص14، 15.


² إنجي أوتكر- روب وسيليا باتساربا سيوغلو، مجال محفوف بالمخاطر، مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر 2010، ص39.

الشكل رقم: (3-5) إطار اتفاقية بازل 3.



Source : Moody's Analytics and institute of Banking symposium, risk strategies for Basel III compliance and beyond, extracting busines value from regulatory change, 30th November 2011, P 09.

الشكل رقم: (3-6) أهم ما جاءت به مقررات بازل 3.



الجزء الأول: التطورات الأخيرة لبازل 3

Source : Basel III recent developments Emmanuelle henniaux, Op.cit, p 11.

المطلب الرابع: أهداف وأبعاد اتفاقية بازل 3

وتتمثل فيما يلي:¹

- إن المفهوم الجديد للشريحة الأولى لرأس المال وتحديد حد أدنى لها بواقع 6% من إجمالي الأصول الخطرة يجعل المصارف في حالة دعم مستمر لرأس المال عند كافة الظروف وبنحو تحوطي.

- المعيار الجديد للسيولة وتحديد حد أدنى له بالسيولة الكافية لسداد الالتزامات خلال 30 يوما يعطي للمصارف مهلة كافية لمواجهة الخطر ووضع استراتيجيات التصرف لمواجهة الأزمة بدلا من الانهيار المفاجئ.

- إن القياس الجديد لمؤشر الرافعة المالية وربطه بآليات احتساب خطر العميل يمثل وقاء إضافيا جديدا للقاعدة الرأسمالية للمصرف ودرعا جديدا لمواجهة الخطر.

- إن تدعيم متطلبات رأس المال لعمليات المشتقات المالية والاقتراض بضمان أوراق مالية وعمليات إعادة شراء أذون الخزانة يضع قيودا على المضاربين في الأسواق ويوفر دعامة إضافية للبنوك ضد مخاطر تلك المضاربات.

- إن الأخذ بالاعتبار التأثير الحلقي* أو الدائري للمتغيرات الاقتصادية ما بين فترات الرواج والانكماش يؤكد صحته رؤية لجنة بازل 3 للعلاقة بين تلك المتغيرات وأداء الاقتصاد الكلي.

- كما وتهدف إلى تحسين إدارة المخاطر والحوكمة بالإضافة إلى تعزيز شفافية والإفصاح لدى المصارف، حيث أن إصلاحات هذه اللجنة هي جزء من مبادراتها لتعزيز النظام التشريعي المالي وذلك بالإطلاق من فكرة أساسية تتمثل في أن متانة ومرونة النظام المصرفي هما الأساس في التنمية الاقتصادية المستدامة.

- أن بازل 3 جلبت الارتياح لبنوك العالم و أحييت التفاؤل في نفوس المراقبين و المهتمين في القطاع المصرفي عالميا² عن طريق أنظمة جديدة، كمية ونوعية، إضافة إلى معايير

¹ عبد المنعم التهامي، النشرة العربية المصرفية، ديسمبر، 2010، ص 38.

² قواعد بازل 3 تساعد على تقليل تكاليف الأزمات المالية المقبلة، مجلة البنوك، الأردن، المجلد 29، العدد 9، أيلول 2010، ص 18.

محاسبية أكثر شفافية وأقل حساسية، مع جدول زمني يمتد إلى 2019 للتطبيق الكامل لهذه المعايير، مما يجنب البنوك الإحجام عن التمويل¹.

- تحسين وتعزيز قدرة القطاع المصرفي الخسائر والصدمات جراء الضغوط الاقتصادية والمالية.²

- أنت متطلبات بازل 3 لتعالج، إضافة إلى مخاطر الائتمان، مخاطر السيولة، والتشغيل والسمعة وغيرها لمنع أي أزمة من الوصول إلى قلب الاقتصاد الحقيقي.³

- إقرار شفافية أكبر في العالم المالي، عبر منح البنوك حوافز لتداول مشتقات دخلية في أسواق مفتوحة، بدلا من تداولها سرا بين المؤسسات.

كما تشدد القواعد من تعريف الأسهم المشتركة والتعرض لمخاطر للحيلولة دون سعي البنوك لاستغلال الثغرات.

لاتفاقية بازل 3 مجموعة من السلبيات نذكر منها:

-انخفاض وتقليص الربحية.

-فرض ضغوطا على المؤسسات الضعيفة.

-ضمن اتفاقية بازل 3 يتعين على البنوك الاحتفاظ برؤوس أموالها، وبالتالي سيكون هناك عدد أقل من الموارد للحصول على الائتمان، وهذا سوف يؤثر حتما على تمويل الاقتصاد لها في ذلك حجم وتكلفة الائتمان.⁴

المطلب الخامس: نهج عملي للانتقال للنظام الجديد:

تمنح الإصلاحات المقترحة فترة ثماني سنوات للأنظمة المصرفية العالمية للانتقال لمرحلة المتطلبات البنكية الجديدة بشكل تدريجي، وسوف يوفر ذلك وقتا كافيا للبنوك لزيادة رؤوس أموالها من خلال، إما الأرباح غير الموزعة أو بتخصيص أسهم جديدة أو بالطريقتين معا.⁵

¹ ناصر السعيدى العالمي، مرجع سبق ذكره، ص7.

²Site du sénat/ Rapport sur **le projet de loi de régulation bancaire et financière Article 5^e information sur Bale3**,ww.senat.fr/rap/109-703-1/109-703142.html.

³ جوزيف طربية، مرجع سبق ذكره، ص03.

⁴ محمد بن بوزيان وآخرون، **البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة : واقع وآفاق تطبيق مقررات**

بازل3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي ، الدوحة، قطر. ديسمبر 2011.

⁵ شركة الراجحي، إدارة البحوث، **اتفاقية بازل 3 نهج عملي**، المملكة السعودية، 2010/10/03، ص02.

أرباح الأسهم والمكافآت، ورفع مكتسبات الكفاءة، وتهيئة موارد جديدة لتلبية متطلبات رأس المال والسيولة، وهذا سيخلق تحديا كبيرا بالنسبة لبعض البنوك النشطة دوليا، لاسيما في ظل ظروف السوق الحالية.¹

ثانيا: على البنوك النشطة دوليا التي تواجه نقصا في رأس المال إعادة النظر في استراتيجيات أعمالها وحضورها الدولي وخططها التوسعية، ولذلك ربما تكون هناك حاجة لاتخاذ بعض القرارات الصعبة مثل تغيير المواقع أو التفكير في الاندماج وتوحيد فروع الشركات التابعة لها.

ثالثا: توجب اتفاقية بازل 03 على البنوك تقييم قدراتها القائمة لتقدير المتطلبات الإضافية لرأس المال والسيولة، وهذا يشجع المصارف على تخصيص الاستثمارات اللازمة لتطوير أنظمة وإجراءات بناء طاقاتها الاستيعابية.

رابعا: إن المعايير الجديدة لرأس المال والسيولة ذات طبيعة فنية ونظرية عالية، وهذا يوجب على العاملين في البنوك والسلطات الإشرافية تكثيف الدورات التدريبية لتعلم المفاهيم والتقنيات الجديدة.

خامسا وأخيرا: فإن أهم نظرة يتعين اتخاذها من قبل البنوك، اعتماد هيكل حكومية فاعل الذي يناسب نموذج أعمالها وإدارة مخاطرها، وينبغي على مجالس الإدارة أن يكون لديها الفهم الواضح لمسؤولياتها في إدارة الشركات، وممارسته مبادئ الحوكمة السليمة، كما يجب على الإدارة العليا التنفيذية التأكد من أن أنشطة المصرف تتفق مع استراتيجية أعمال البنك، ومستويات تحمل المخاطر، والتوجيهات التي أقرها مجلس الإدارة، هذا هو الأساس الذي يجب أن يبني عليه أي إطار فعال لإدارة المخاطر وهيكل حوافز سليم وترتيبات متطورة للحوكمة.

¹ عبد الرحمن عبد الله الحميدي، مرجع سبق ذكره، ص ص 04، 05.

خلاصة:

قامت لجنة بازل للرقابة المصرفية منذ نشأتها بإصدار توصيات وإرشادات في المجال المصرفي استطاعت من خلالها مسايرة جميع التطورات والتغيرات التي شهدتها أهم قطاع في اقتصاد كل دولة في العالم ألا وهو القطاع المالي والمصرفي.

فأصدرت لجنة بازل اتفاقية بازل الأولى عام 1988 بسبب مخاوف المصارف المركزية في الدول العشر الكبار آنذاك من تدني رأسمال المصارف إلى مستويات خطيرة بعد الآثار التي ولدتها المنافسة وأزمة المديونية التي عصفت بأمريكا اللاتينية ، وجاءت اتفاقية بازل الأولى لتضع حدود دنيا لرأس المال المصارف الأمر الذي يساعد على تعزيز سلامة واستقرار النظم المصرفية لدول العالم وتقوية حدة المنافسة بين المصارف الناشطة على الساحة المصرفية العالمية.

و نظرا لما شهده القطاع المالي و المصرفي العالمي من اضطرابات في فترة التسعينات من القرن العشرين ، سعت لجنة بازل إلى إدخال تعديلات على اتفاقية بازل الأولى لمسايرة هذه التطورات، فأصدرت اتفاقية ثانية سنة 2004 بغرض تدعيم هيكل النظام المالي و المصرفي لدول العالم وخلق بيئة تنافسية مناسبة وتطوير أداء المصارف و النشاط الائتماني تحديدا و ضمان تفعيل الرقابة على مخاطر الائتمان وتطوير دور مراقبي الحسابات المراقبين الداخليين في البنوك بوضع الأطر المناسبة للتحوط ضد كافة المخاطر التي يوجهها البنك.

لكن مع حدوث الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 والتي كانت مخلفاتها كبيرة بانهايار العديد من المصارف و الشركات و جهت انتقادات كبيرة لاتفاقية بازل الثانية ، الشيء الذي دفع لجنة بازل إلى إصدار اتفاقية ثالثة سنة 2010 من أجل تحسين قدرة القطاع المصرفي على امتصاص الأزمات.

وفي هذا الاطار سعت البنوك الجزائرية للتوافق والتكيف مع هذه المعايير المصرفية العالمية بشكل تدريجي ، وهو ما سنحاول التطرق له في الفصل الموالي.

الفصل الرابع

المنظومة المصرفية الجزائرية

و متطلبات التكيف مع

المتغيرات المصرفية العالمية

الفصل الرابع: المنظومة المصرفية الجزائرية و متطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية.

تمهيد:

إن عملية تكيف النظام المصرفي الجزائري مع التطورات و المستجدات التي يشهدها الاقتصاد العالمي خاصة في جانبه المالي و المصرفي ، لها من الأهمية ما يجعلها المحدد الرئيسي و المحوري في ضمان نجاح أي عملية إصلاح تتبناها الجزائر.

في ظل هذه الأوضاع و حتى تتمكن البنوك الجزائرية من مواجهة المنافسة المصرفية العالمية ، عليها أن تواكب المعايير العالمية و على رأسها معايير لجنة بازل للرقابة المصرفية ، التي يهتدي إليها غالبية البنوك النشطة على الساحة المصرفية العالمية ، إذ أن عدم الالتزام بها سيؤدي إلى إقصاء البنوك الجزائرية من مجال المنافسة الدولية ، الشيء الذي يفرض ضرورة العمل على مسايرة مقررات اللجنة خصوصا و انها تفتح المجال و اسعا للارتقاء بالأداء المصرفي ، و تحسين إدارة المخاطر ، بالإضافة إلى تعزيز قدرات البنوك في مواجهة الأزمات المالية و المصرفية.

لقد بدأ العمل بتطبيق المعايير الاحترازية للرقابة و الاشراف المصرفي في الجزائر بداية التسعينات أي مع صدور قانون النقد و القرض 90-10 الذي رسم ملامح الانتقال من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق و الذي رسم كذلك إطار عمل و تنظيم العمل المصرفي الجزائري ، و فتح المجال للتكيف مع معايير الحيطة و الحذر و معايير لجنة بازل الأولى ، ليتم بعد ذلك إدخال تعديلات على قانون النقد و القرض تبعا لمسايرة التغيرات المحلية و الدولية التي طرأت على الصناعة المصرفية.

سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى جميع الاصلاحات المصرفية بعد سنة 1990 ، بالإضافة إلى عرض مقومات الجهاز المصرفي الجزائري ، لنتطرق بعد ذلك لمدى التزام البنوك الجزائرية بمقررات لجنة بازل بالتركيز على الاتفاقية الثانية .

المبحث الأول: أهم التطورات التنظيمية والتشريعية للمنظومة المصرفية الجزائرية بعد سنة 1990:

كل الإصلاحات التي سبقت فترة التسعينات لم تأتي بنتائج مرضية حيث أنها لم تسمح للمؤسسات بتحسين و زيادة إنتاجها و لا للبنوك بالقيام بمهامها كوسيط مالي ، مما استدعى السلطات النقدية إلى تعزيز و تقوية النظام المصرفي و العمل على تكييفه مع المتغيرات الاقتصادية و المصرفية العالمية كتبني ميكانزمات اقتصاد السوق بالإضافة إلى تكييف الإطار التشريعي للبنوك و مقررات بازل الأولى التي صدرت في 1988 كل هذا قصد تحقيق أكبر فعالية لنشاط البنوك داخل الساحة المصرفية الجزائرية، و منه نركز في سردنا للتطورات القانونية التي مست النظام المصرفي من خلال هذا المبحث على فترة ما بين سنة 1990 حتى الوقت الحالي.

المطلب الأول :أبعاد و نتائج قانون النقد و القرض 10/90

يعد إصدار قانون النقد و القرض 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 منعطفاً حاسماً في تطور النظام البنكي الجزائري وقد أرسى هذا القانون القواعد التنظيمية والتسييرية للبنوك وللمؤسسات المالية للدولة وأعاد النظر في هيكل النظام المصرفي الجزائري، وهو الذي كرس مبدأ الرقبة الاحترازية للبنوك، هذا القانون منح مجلس النقد والقرض صلاحيات كسلطة نقدية تصدر نظم بنكية ومالية تتعلق بنسب ومعايير تطبق على البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية، فلقد جاء هذا القانون من أجل:¹

- تطهير الوضعية المالية للمؤسسات الاقتصادية العامة ، و الخروج بها من دائرة الاختلالات المالية التي تتخبط فيها.

- إعطاء أهمية كبيرة لإدارة المخاطر المتعلقة بالأنشطة المصرفية من خلال وضع معايير تستجيب لما هو معمول به في كثير من دول العالم.

- تحرير البنوك التجارية من كل القيود الإدارية و تركيز السلطة في بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض

¹ محمود حميدات ، مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 142

- فتح المجال لإنشاء بنوك خاصة ، خصوصا و أن الجزائر متوجهة نحو اقتصاد السوق هذا الأخير الذي يرغما على القيام بإصلاح جذري في جهازنا المصرفي إدارة و تسييرا .
- إدخال العقلانية الاقتصادية على مستوى البنك، المؤسسة، و السوق.
- إعطاء البنك المركزي استقلاليته .
- جلب المستثمر الأجنبي و تشجيعه بإجراءات مسهلة وضعها بنك الجزائر و منه تمهيد الأرضية القانونية للاستثمار بصدور قانون الاستثمار و إنشاء سوق مالية .
- و منه فإن هذا القانون أعاد التعريف كلية لهيكل النظام المصرفي الجزائري و جعل القانون المصرفي الجزائري في سياق التشريع المصرفي الساري المفعول به في البلدان الأخرى لا سيما البلدان المتطورة . فوضع التعريف بالقانون الأساسي للبنك المركزي و عمل على تنظيم البنوك والقروض¹.

1- مضمون قانون النقد و القرض:

في إطار قانون النقد و القرض أصبح البنك المركزي يحمل اسم بنك الجزائر و هو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي². فأصبح بنك الجزائر يخضع إلى قواعد المحاسبة التجارية باعتباره تاجرا و تعود ملكية رأسماله بالكامل للدولة. بالرغم من ذلك فهو لا يخضع للتسجيل في السجل التجاري و لا يخضع أيضا لأحكام القانون 01/88 المؤرخ في 11 جانفي 1988 و المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات العمومية الاقتصادية . بالإضافة إلى أنه يستطيع أن يفتح فروعا له أو يختار مراسلين أو ممثلين له في أي نقطة من التراب الوطني كلما رأى ذلك ضروريا³.

فتتمثل مهام بنك الجزائر في إطار قانون 10/90 فيما يلي⁴:

- يقوم بتنظيم التداول النقدي، تسيير و مراقبة منح الائتمان، تسيير المديونية الخارجية و مراقبة تنظيم سوق الصرف.

¹ مصيطفى عبد الطيف ، بلعور سليمان ، النظام المصرفي بعد الإصلاحات، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية و الممارسة التسويقية ، يومي 20-21/04/2004 بالمركز الجامعي بشار.

² المادة 11 من قانون 10/90 المؤرخ في 14/10/90 المتعلق بالنقد و القرض . الجريدة الرسمية رقم 18.

³ الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص200.

⁴ بحوصي مجذوب ، استقلالية البنك المركزي بين القانون 10/90 و الامر 11/03، الملتقى الوطني الثاني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الاقتصادية، المركز الجامعي بشار ، 24-25 أفريل 2006.

- كما أن له الحق في احتكار الإصدار النقدي و الذي يجب أن تقابله سبائك ذهبية و عملات أجنبية و سندات الخزينة العمومية.
- يستطيع القيام بجميع عمليات البيع و الشراء، الرهن و إقراض العملات الأجنبية لحساب الخزينة العمومية كما تستطيع الشركات أن تفتح لديه حسابات بالعملة الصعبة.
- يستطيع القيام بجميع العمليات المتعلقة بإعادة الخصم و إقراض البنوك و المؤسسات المالية.
- يمنح البنك المركزي قروض للبنوك التجارية و المؤسسات المالية في أجل أقصاه سنة واحدة مقابل سبائك ذهبية، عملات أجنبية مع عدم القابلية لإعادة تمويل البنوك التي كانت سائدة سابقا.
- تحديد التسبيقات التي يقدمها بنك الجزائر للخزينة العمومية بنسبة 10% من الإيرادات العادية لآخر سنة مالية تفاديا للإصدار النقدي الزائد .

2- مميزات قانون النقد و القرض :

كرس قانون النقد و القرض أفكار و مبادئ جديدة فيما يتعلق بتنظيم النظام البنكي و أدائه نذكر منها:

- الفصل بين الدائرة النقدية و الدائرة الحقيقية:

في نظام التخطيط المركزي كانت القرارات النقدية تتخذ على أساس كمي حقيقي¹ و تبعا لذلك لم تكن هناك أهداف نقدية بحثه بل الهدف الرئيسي كان يتمثل في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل البرامج المخططة، و قد تبنى قانون النقد و القرض مبدأ الفصل بين الدائرتين الحقيقية و النقدية حيث تتخذ القرارات النقدية على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية ، و بناءا على الوضع النقدي السائد و الذي يتم تقديره من طرف هذه السلطة ذاتها، كل هذا أدى إلى استعادة البنك المركزي لدوره في قمة النظام النقدي و في تسيير السياسة النقدية .

- الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة ميزانية الدولة:²

¹ الطاهر لطرش، ، مرجع سابق، ص 206.

² بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص:187.

كانت الخزينة تعتمد على الإصدار النقدي في السابق، أما الهيكل الجديدة سمحت بالاعتماد على مبدأ الفصل بين الدائرة النقدية و دائرة الميزانية و ذلك بعد تبني قانون النقد و القرض و الكف من الإصدار النقدي في سبيل تمويل عجز الميزانية.

- الفصل بين دائرة ميزانية الدولة و دائرة القرض:

إن تمويل عجز الخزينة بواسطة الجهاز البنكي من خلال التسبيقات المقدمة جعل الدين العمومي يصل إلى حدود 108 مليار دج في نهاية 1989 اتجاه البنك المركزي و 10 مليار دج اتجاه البنوك التجارية أي نسبة 45% من مجموع الدين العمومي الداخلي، وقد حدد القانون الجديد فترة 15 سنة للخزينة لتسديد هذه التسبيقات. كما أبعاد القانون الجديد الخزينة عن دور تمويل الاستثمارات العمومية الطويلة المدى للمؤسسات المستقلة و أصبح ذلك من مهام البنوك عن طريق الإقراض¹.

- إنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة:

كانت السلطة النقدية سابقا مشتتة في مستويات عديدة ، فوزارة المالية كانت تتحرك على أنها هي السلطة النقدية ، و الخزينة كانت تلجأ في أي وقت إلى البنك المركزي لتمويل عجزها ، و كانت تتصرف كما لو كانت هي السلطة النقدية ، و البنك المركزي كان يمثل بطبيعة الحال سلطة نقدية لاحتكاره امتياز إصدار النقد . و لذلك جاء قانون النقد و القرض ليُلغي هذا التعدد في مراكز السلطة النقدية و ذلك بإنشاء سلطة نقدية وحيدة و مستقلة عن أي جهة كانت و المتمثلة في مجلس النقد و القرض.

المطلب الثاني :أبعاد و نتائج الإصلاح المصرفي لسنة 2001:

لقد تبنت الدولة هذا الاصلاح استعدادا للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة ، و إبرام اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلى جانب ذلك افتقار السوق المالية الوطنية إلى التنظيم الكفيل بتوفير التمويل اللازم للاقتصاد الوطني من حيث حجمه و تكلفته و توقيته ، فقد أثبتت المنظومة المصرفية عجزها عن تمويل خطط التنمية المنشودة من خلال قيامها بتجنيد

¹ عياش قويدر ، إبراهيمي عبد الله ، اثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية - بين النظرية و التطبيق -، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية و التحولات الاقتصادية واقع و تحديات، جامعة الشلف ، يومي 2004/12/15-14

الادخار الوطني لخدمة التنمية الوطنية ، كما شكل الانفتاح المتزايد للاقتصاد الوطني سببا آخر يعود إلى إحداث تغيير في آليات تمويل الاقتصاد الوطني.

جاءت هذه التعديلات من خلال الأمر 01-1 المؤرخ في 27 شباط من سنة 2001 و هو القانون المكمل و العدل لقانون النقد و القرض 90-10، و قد جاءت نصوص القانون الجديد لسد الثغرات التي سجلها قانون النقد و القرض 90-10 و يمكن إيجاز محتويات هذا القانون فيما يلي:¹

- توسيع صلاحيات مجلس النقد القرض.

- ينص هذا القانون على فصل مجلس إدارة بنك الجزائر عن السلطة التنفيذية من أجل تعزيز استقلالية السلطة النقدية.

- يؤكد هذا القانون على ضرورة إحداث تنسيق بين بنك الجزائر و السلطة التنفيذية.

- جل مواد هذا القانون ركزت على الجوانب الادارية لأجهزة بنك الجزائر المنبثقة من قانون النقد و القرض 90-10.

إن من أهم نتائج هذا التعديل توضيح الاطار الرقابي لبنك الجزائر و توضيح المسؤوليات و السلطات المكفولة لكل جهاز رقابي ، و لعل فصل مجلس إدارة بنك الجزائر عن مجلس النقد و القرض من شأنه تحسين مستوى أداء بنك الجزائر في تأطير العمل النقدي و المالي بما يحقق المصلحة الوطنية.

المطلب الثالث : أبعاد و نتائج الإصلاح المصرفي لسنة 2003:²

تناولت نصوص الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 26 أوت سنة 2003 كل التعديلات التي أدخلت على قانون النقد و القرض بهدف جعله أكثر توافقا مع المتغيرات الجديدة على

¹ حسان خبابة ، أبعاد و نتائج الإصلاحات المصرفية في الجزائر، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، المجلد الثامن عشر ، العدد الثالث ، السنة الثامنة عشرة ، سبتمبر 2010 ، ص57.

² رحمانى موسى ، مسمش نجاة، وضعية النظام المصرفي في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني ، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة - منافسة - مخاطر - تقنيات يومي 06-07/06/2005 بجامعة جيجل.

مستوى الاقتصاد ، و بهدف سد كل الثغرات التي سجلت عليه و قد جاء القانون بجملة من الأهداف نذكر منها:

- محاولة إعادة التوازن المالي للاقتصاد الجزائري من خلال القضاء على الاختلالات المالية التي ميزته و كادت تعصف به.

- تفعيل دور الرقابة على الأنشطة المالية الممارسة من قبل المصارف بهدف إضفاء نوع من الشفافية و القضاء على الانحرافات المسجلة في الساحة المصرفية.

- توفير الحماية الكافية للمصارف و الادخار الوطني في ظل ما شهدته الساحة المالية الوطنية من تجاوزات زرعت جوا من عدم الثقة بين عموم الجمهور و المؤسسات

من هذا المنطلق تناولت نصوص التعديل الجديد العديد من الجوانب التي مست أعلى هيئة نقدية و هي بنك الجزائر أهمها على الإطلاق:

- الفصل في صلاحيات كل من مجلس إدارة بنك الجزائر و مجلس النقد و القرض مع استحداث هيئة لمراقبة أنشطة المجلس.

- منح صلاحيات أوسع للجنة المصرفية من خلال مراقبة مدى احترام البنوك الجزائرية للأحكام و التشريعات المنصوص عليها محليا و دوليا بالإضافة إلى منح اللجنة حق فرض عقوبات في حال اكتشاف تجاوزات و اختلالات قد تصل أحيانا إلى حد سحب الاعتماد كليا من البنك المعني.

- تكثيف التشاور بين بنك الجزائر و الحكومة ، فيما يتعلق بالقرارات المالية للدولة ، و للقيام بذلك أكد الأمر 03-11 على ضرورة إنشاء لجنة مشتركة بين بنك الجزائر و الحكومة لتدعيم التشاور بينهما ، حيث تكلف هذه اللجنة بإدارة المديونية الخارجية كما تعمل على إدارة احتياطي الصرف و المديونية العمومية الداخلية.

- من لأجل حماية المدخرين من أي تجاوزات نص المشرع الجزائري من خلال الأمر 03-11 على تحديد معايير جديدة تخص منح اعتمادات إلى البنوك وطنية كانت أم أجنبية

مع إلزام كافة البنوك على المشاركة في صندوق ضمان الودائع المصرفية المنشأ من قبل بنك الجزائر عن طريق دفع ما نسبته 1% من إجمالي ودائعها و هي النسبة القابلة للتغيير حسب مقتضيات الظرف المالي السائد

المطلب الرابع :أبعاد و نتائج الإصلاح المصرفي لسنة 2010:

جاءت هذه الاصلاحات عبر نص الأمر 04-10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل و المتمم للأمر 03-11 المؤرخ في 26 آب 2003 ، و قد هدف هذا التعديل إلى تثمين دور بنك الجزائر في تحسين سير المعاملات المالية الداخلية للاقتصاد الوطني أو في معاملاته الخارجية ، فركز هذا التعديل على جوانب مهمة أهمها:¹

- تفعيل آلية سير نظام الدفع و تحديد القواعد و الاجراءات اللازمة لضمان سلامة هذا النظام.

- تطرق هذا الأمر إلى مسألة مهمة تتعلق بالمساهمات الخارجية في البنوك النشطة ضمن إطار القانون الجزائري ، حيث اشترط الأمر عبر نص المادة 83 " إنه في إطار الشراكة الوطنية يجب أن تمثل المساهمة الوطنية على الأقل 51 % من رأس المال ، كما اشترط الأمر ملكية الدولة لسهم نوعي في رأس مال البنوك و المؤسسات المالية الخاصة دون التمتع بحق التصويت.

- شدد المشرع من خلال هذا التعديل على مسألة الرقابة الداخلية على مستوى البنوك و المؤسسات المالية، حيث ألزمها القانون بضرورة وضع جهاز رقابة داخلي يهدف على الخصوص إلى التحكم في أنشطتها المالية، و ضمان السير الحسن لعملياتها و التأكد من صحة معلوماتها المالية.

لقد أفرز هذا التعديل نتائج إيجابية من خلال المساهمة في الارتقاء بأداء المنظومة المصرفية الجزائرية من خلال ضبط عملياتها بما يوفر حماية أكبر للادخار الوطني ، غير أن من

¹ Guide des banques et établissements financiers en Algérie , Edition 2012,p12.


خلال هذا التعديل نلاحظ أن الدولة تحاول فرض قيود على إنشاء بنوك و مؤسسات مالية خاصة ذات رأس مال مشترك ، فبفرضها نسبة مساهمة وطنية تتعدى 50% من شأنه الحد من تدفق رؤوس أموال أجنبية ، كما تشكل مسألة امتلاك الدولة للسهم النوعي ضمن المؤسسات المستحدثة تراجعا في توجهها الحر ، محاولة بهذا الأمر التواجد بصفة المراقب و هو ما يشكل لدى البعض تدخلا لا يخدمه.

المطلب الخامس: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري:

شهدت المنظومة المصرفية توسعا ملحوظا في الفترة الأخيرة فإلى جانب البنوك العمومية الستة وصل عدد البنوك المعتمدة إلى 26 بنكا و مؤسسة مالية يترأسها بنك الجزائر في نهاية سنة 2011 تقع كل مقراتها الاجتماعية بالجزائر العاصمة، تتوزع البنوك والمؤسسات المالية المعتمدة كما يلي:

- ستة (06) مصارف عمومية، من بينها صندوق التوفير و الاحتياط؛
- أربعة عشر (14) مصرفا خاصا برؤوس أموال أجنبية، من بينها مصرف واحد برؤوس أموال مختلطة؛
- ثلاثة (03) مؤسسات مالية، من بينها اثنتان (02) عموميتان؛
- شركتان خاصتان (02) للاعتماد الإيجاري؛
- تعاقدية للتأمين الفلاحي معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية والتي أخذت في نهاية 2009 صفة مؤسسة مالية.
- و الشكليات الأتيتين يوضحان الهيكل العام للنظام المالي الجزائري ككل و النظام المصرفي بشكل خاص.

الشكل (1-4): الهيكل العام للنظام المصرفي الجزائري



المبحث الثاني : مؤشرات الجهاز المصرفي الجزائري

المطلب الأول : تطور حجم الودائع

تشكل الودائع الحجم الأكبر من مصادر الأموال المتاحة للمصارف التجارية أو تقريبا 75 % من هذه المصادر ، و رغم تنوع أشكال الودائع إلا أن الودائع تحت الطلب و الودائع لأجل تشكلان الجزء الرئيسي من هذه الودائع¹.

¹ أكرم حداد ، مشهور هذلول ، النقود و المصارف مدخل تحليلي و نظري ، ط1 ، دار وائل للنشر و الطباعة ، عمان ، الأردن ، 2005،ص146.

الجدول(4-1): تطور هيكل الودائع في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2007-2011)

الوحدة: مليار دينار

| 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | |
|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|-------------------------------|
| 3495.8 | 2763.7 | 2502.9 | 2946.9 | 2560.8 | الودائع تحت الطلب |
| 3095.8 | 2462.5 | 2241.9 | 2705.1 | 2369.7 | البنوك العمومية |
| 400.0 | 301.2 | 261.0 | 241.8 | 191.1 | البنوك الخاصة |
| 2787.5 | 2524.3 | 2228.9 | 1991.0 | 1761.0 | الودائع لأجل |
| 2552.3 | 2333.5 | 2079.0 | 1870.3 | 1671.5 | البنوك العمومية |
| (272.4) | (253.7) | (238.3) | (224.3) | (207.1) | منها: ودائع بالعملة الصعبة |
| 235.2 | 190.8 | 149.9 | 120.7 | 89.5 | البنوك الخاصة |
| (31.2) | (35.4) | (27.3) | (26.9) | (22.4) | منها: ودائع بالعملة الصعبة |
| 449.7 | 424.1 | 414.6 | 223.9 | 195.5 | ودائع للضمان (واردات، كفالات) |
| 351.7 | 323.1 | 311.1 | 185.1 | 162.9 | البنوك العمومية |
| (1.2) | (3.3) | (1.6) | (2.1) | (0.8) | منها: ودائع بالعملة الصعبة |
| 98.0 | 101.0 | 103.5 | 38.8 | 32.6 | البنوك الخاصة |
| (1.6) | (6.5) | (3.4) | (4.4) | (3.6) | منها: ودائع بالعملة الصعبة |
| 6733.0 | 5712.1 | 5146.4 | 5161.8 | 4517.3 | مجموع الموارد المجمعة |
| %89.1 | %89.6 | %90.0 | %92.2 | %93.1 | حصة البنوك العمومية |
| %10.9 | %10.4 | %10.0 | %7.8 | %6.9 | حصة البنوك الخاصة |

المصدر: معلومات مجمعة من تقارير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية والمالية في الجزائر لسنوات 2008-2009-2010-2011.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن جمع الموارد البنكية و المتمثلة في الودائع المصرفية عرف ارتفاعا بنسبة 16.5% في 2011 مقابل 14% سنة 2010 بعدما كان يسجل انكماشاً بنسبة 4.2% في 2009، و بعد التوسع المسجل في 2008 (14.2%)، السنة التي تميزت بالزيادة

القوية للموارد، و قد ساهمت عدة عوامل في هذا الارتفاع كالتغيرات التنظيمية و القانونية المنظمة للعمل المصرفي الجزائري و الاتجاه نحو الانتشار الجغرافي ، و عملية الإصلاح و تبني منهج اقتصاد السوق ، كما أن ارتفاع أسعار المحروقات في بعض الأوقات كان له تأثير مباشر و نتائج مرضية انعكست على الاقتصاد الجزائري فأدت إلى زيادة تراكم الفوائض المالية لدى المؤسسات الاقتصادية و الأفراد ، و في هذا الصدد نجد أن المؤسسات العاملة في قطاع المحروقات من أهم المؤسسات المساهمة في هذا التراكم للودائع.

إن هذه الزيادة في تطور حجم الودائع المصرفية أبرزت هيمنة البنوك العمومية على هيكل الودائع المجمعة داخل القطاع المصرفي الجزائري بنسبة 89 % بينما لم تستطيع البنوك الخاصة مجتمعة تخطي نسبة 11 % من إجمالي الودائع المجمعة داخل القطاع المصرفي خلال الفترة (2007-2011) رغم الإصلاحات المصرفية التي تبنتها الجزائر و التي كرست مبدأ فتح القطاع المصرفي الجزائري على القطاع الخاص و الأجنبي ، و يمكن إرجاع هذه الهيمنة للبنوك العمومية إلى سيطرت قطاع المحروقات على النشاط الاقتصادي الوطني ممثلا في العديد من المؤسسات العمومية حيث الودائع المحصلة من هذا القطاع تصب كلها في البنوك العمومية ، بالإضافة إلى الأزمات التي حلت بالبنوك الجزائرية خاصة بعد سنة 2000 و التي أثرت بشكل كبير على ثقة الأفراد في البنوك الخاصة، الشيء الذي جعلهم يوجهون إيداعاتهم للبنوك العمومية بصفقتها أكثر أمان و ثقة.

أما فيما يخص توزيع الودائع حسب القطاعات، فلقد سجلت الودائع المجمعة لدى القطاع العمومي زيادة تقدر بنسبة 21.2% سنة 2011 بينما سجلت نمو بنسبة 17.4% سنة 2010 كل هذا مقارنة بالقطاع الخاص الذي سجل نسبة 12.1 % سنة 2011 مقابل 8.4% سنة 2010، هذه الزيادة أدت إلى انخفاض حصة الودائع المجمعة من طرف البنوك لدى القطاع الخاص (المؤسسات ، الأسر ، الجمعيات) في إجمالي الودائع (القطاع العمومي و الخاص) حيث تراجع هذه الحصة إلى 52.7 % سنة 2011 بعدما كانت تقدر 54.6% سنة 2010 و 57.9 % سنة 2009. كل هذا موضح في الجدول أدناه:

الجدول(4-2): هيكل الودائع للقطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2007-2011)

الوحدة: مليار دينار

| السنوات | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|-----------------------------|--------|--------|--------|--------|--------|
| الودائع الجارية | 2560.8 | 2946.9 | 2502.9 | 2870.7 | 3495.8 |
| القطاع العمومي | 1831.7 | 2056.4 | 1426.8 | 1787.7 | 2243.7 |
| القطاع الخاص | 563.3 | 720.8 | 903.6 | 910.7 | 1039.7 |
| أخرى* | 165.8 | 169.7 | 172.5 | 172.3 | 212.4 |
| الودائع لأجل | 1761.0 | 1991.0 | 2228.9 | 2524.3 | 2787.5 |
| القطاع العمومي | 350.6 | 394.0 | 499.2 | 579.5 | 625.7 |
| القطاع الخاص | 1395.9 | 1572.9 | 1722.6 | 1935.5 | 2152.3 |
| أخرى | 14.5 | 24.1 | 7.1 | 9.3 | 9.5 |
| الودائع المتعلقة الواردات** | 195.5 | 223.9 | 414.6 | 424.1 | 449.7 |
| المجموع | 4517.3 | 5161.8 | 5146.4 | 5819.1 | 6733 |
| حصة البنوك العمومية | %52.7 | %51.7 | %42.3 | %45.4 | %47.3 |
| حصة البنوك الخاصة | %47.3 | %48.3 | %57.7 | %54.6 | %52.7 |

*عمليات قيد الاجراء لم تدخل بعد في رصيد الزبائن.

** الودائع الموجهة للاستيراد لا تتبع التصنيف حسب القطاع

المصدر: معلومات مجمعة من تقارير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية والمالية في الجزائر لسنوات 2010 و2011.

المطلب الثاني: هيكل القروض

تشكل قروض البنوك التجارية بالنسبة للنظام المصرفي الجزائري الجانب الأكثر أهمية من جملة القروض الداخلية ، و يمثل الجدول التالي تطور حجم القروض الممنوحة للقطاع العام و القطاع الخاص و حصة كل من البنوك العمومية والبنوك الخاصة.

الجدول(4-3): هيكل القروض المقدمة للقطاع العام و القطاع الخاص في البنوك الجزائرية خلال الفترة (2011-2007)

الوحدة: مليار دينار

| 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | |
|--------|--------|--------|--------|--------|--|
| 1742.3 | 1461.4 | 1485.9 | 1202.2 | 989.3 | القروض الموجهة للقطاع العمومي |
| 1742.3 | 1461.3 | 1484.9 | 1200.3 | 987.3 | البنوك العمومية |
| 1703.3 | 1388.4 | 1400.3 | 1122.2 | 900.1 | قروض مباشرة |
| 39.0 | 72.9 | 84.6 | 88.1 | 87.2 | شراء السندات |
| 0.0 | 0.1 | 1.0 | 1.9 | 2.0 | البنوك الخاصة |
| 0.0 | 0.0 | 0.1 | 0.0 | 0.1 | قروض مباشرة |
| 0.0 | 0.1 | 0.9 | 1.9 | 1.9 | شراء السندات |
| 1982.4 | 1805.3 | 1599.2 | 1411.9 | 1214.4 | القروض الموجهة للقطاع الخاص |
| 1451.7 | 1374.5 | 1227.1 | 1086.7 | 964.0 | البنوك العمومية |
| 1442.8 | 1364.1 | 1216.4 | 1081.7 | 959.6 | قروض مباشرة |
| 8.9 | 10.4 | 10.7 | 5.0 | 4.4 | شراء السندات |
| 530.7 | 430.8 | 372.1 | 325.2 | 250.4 | البنوك الخاصة |
| 530.6 | 430.6 | 371.9 | 325.1 | 250.3 | قروض مباشرة |
| 0.1 | 0.2 | 0.2 | 0.1 | 0.1 | شراء السندات |
| 2724.7 | 3266.7 | 3085.1 | 2614.1 | 2203.7 | مجموع القروض الممنوحة الصافية من القروض المعاد شرائها |

الفصل الرابع : المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية

| | | | | | |
|---------------------|-------|-------|-------|-------|-------|
| حصة البنوك العمومية | 88.5% | 87.5% | 87.9% | 86.8% | 85.7% |
| حصة البنوك الخاصة | 11.5% | 12.5% | 12.1% | 13.2% | 14.3% |

المصدر : تقرير بنك الجزائر لسنة 2011

يعكس الجدول أعلاه تطور حجم القروض الممنوحة من طرف البنوك الجزائرية ، حيث سجلت سنة 2011 نموا أقل أهمية في قروض الموزعة من طرف المصارف و هذا عكس ما حصل في العديد من البلدان الناشئة التي سجلت تقلصا في القروض للاقتصاد بسبب الأزمة المالية الدولية، فسجل إجمالي القروض ارتفاعا وصل إلى 20% سنة 2011 مقارنة بسنة 2010 حينما سجل 15.6% ، أما الزيادة المسجلة في حجم القروض حسب القطاعات فقد ارتفعت القروض الممنوحة للقطاع العمومي بنسبة 27.9% سنة 2011 مقابل نسبة 13.6% للقطاع الخاص و هي نسبة معتبرة تفسر تحسن الأوضاع المالية للدولة و قيام الجهاز المصرفي بتوجيه قدر كبير من الموارد لتمويل الأنشطة الانتاجية للقطاع الخاص و ذلك انسجاما مع السياسات و التوجيهات الرامية إلى توسيع مشاركة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي و تعزيز دوره في توفير فرص العمل المنتج ، من خلال مشاريع تشغيل الشباب و إنشاء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمنحها العديد من التسهيلات خصوصا المتعلقة بالحصول على قرض بنكي.

كما يبرز الجدول أعلاه استحواد البنوك العمومية على أكبر حصة من إجمالي القروض الممنوحة، حيث لم تنزل هذه النسبة عن 86% خلال الفترة (2007-2010) باستثناء سنة 2011 أين سجل نسبة 85.7% و هو ما يفسر نمو حصة القطاع المصرفي الخاص.

الجدول(4-4) : توزيع القروض الممنوحة في القطاع المصرفي الجزائري خلال الفترة (2011-2007)

| 2011 | 2010 | 2009 | 2008 | 2007 | |
|---------------|---------------|---------------|---------------|---------------|--------------------------------------|
| 1363.0 | 1311.0 | 1320.5 | 1189.4 | 1026.1 | قروض قصير الأجل |
| 999.6 | 1045.4 | 1141.3 | 1025.8 | 902.5 | البنوك العمومية |
| 363.4 | 264.6 | 179.2 | 163.6 | 123.6 | البنوك الخاصة |
| 2361.7 | 1955.7 | 1743.6 | 1424.7 | 1177.6 | قروض المتوسطة والطويلة الأجل |
| 2194.4 | 1790.4 | 1570.7 | 1261.2 | 1048 | البنوك العمومية |
| 167.3 | 165.3 | 193.9 | 163.5 | 128.8 | البنوك الخاصة |
| 3724.7 | 3266.7 | 3085.1 | 2614.1 | 2203.7 | مجموع القروض الممنوحة الصافية |
| | | | | | من القروض المعاد شرائها |
| %36.6 | %40.1 | %42.8 | %45.5 | %46.6 | حصة القروض القصيرة الأجل |
| %63.4 | %59.9 | %57.2 | %54.5 | %53.4 | حصة القروض المتوسطة والطويلة الأجل |

المصدر: تقرير بنك الجزائر لسنوات : 2008 و 2009 و 2010 و 2011

من خلال تحليلنا للجدول أعلاه نلاحظ الاتجاه التصاعدي للقروض متوسطة وطويلة الأجل من الفترة 2007 إلى 2011، حيث وصلت إلى حصة نسبية تقدر بـ 63.4% من قائم القروض الموزعة مقابل 36.6% بالنسبة للقروض قصيرة الأجل. يتعلق الأمر هنا باتجاه بدأ في الظهور منذ سنة 2006 والذي يعود، خصوصا، إلى الارتفاع في القروض طويلة الأجل الموزعة لتمويل الاستثمارات في قطاع الطاقة والمياه. إذ ساهم الارتفاع في القروض الرهينة والقروض الموجهة لتمويل سلع معمرة أخرى لفائدة الأسر أيضا في هذا الاتجاه التصاعدي للقروض متوسطة وطويلة الأجل، فقد انتقل هيكل القروض الرهينة بأكثر من 125 مليار دينار في نهاية 2008 إلى 149.4 مليار دينار في نهاية 2009، إلى 171.1

مليار دينار سنة 2010، أما سنة 2011 فقد سجلت 203.1 مليار دينار أي بزيادة قدرها 18.7%.

إن التوسع في منح القروض بالنسبة للبنوك لا بد أن يتم على أساس قاعدة صلبة تأخذ بعين الاعتبار عدة عناصر من أهمها حجم الودائع لأجل والتي بناءا عليها تمنح القروض، وحجم المخاطر المرتبطة بالعملاء¹.

المطلب الثالث : مؤشرات مردودية الأموال الذاتية و الأصول بالقطاع المصرفي الجزائري

ما تزال البنوك العممة تسيطر على معظم مؤشرات النظام المصرفي الجزائري على حساب البنوك الخاصة ، فتمثل البنوك العممة بما فيها صندوق الوطني للتوفير و الاحتياط ما يقارب 89% من إجمالي أصول القطاع المصرفي و 83% من الشبكة المصرفية الوطنية، كما تحقق 70.5% من إجمالي ناتجها الصافي المصرفي، كل هذا سمح للبنوك العممة بتسجيل مؤشرات مردودية متباينة عن البنوك الخاصة.

1- مردودية الأموال الذاتية (ROE) :

لقد سجلت مردودية الأموال الخاصة (return on equity, ROE) انخفاضا للمصارف في 2010 لتصل إلى 20.72%، بعدما أن كانت مستقرة نسبيا في 2008 (25.15%) وفي 2009 (25.99%). وإذا كانت مردودية الأموال الخاصة للمصارف الخاصة، في 2008، أعلى بقليل من تلك المتعلقة بالمصاريف العمومية، فإنها انخفضت في 2009 و 2010 إلى 21.84% و إلى 16.79% على التوالي مقارنة مردودية الأموال الخاصة المسجلة من طرف المصارف العمومية و التي تحسنت بين سنتي 2008 و 2009، منتقلة من 25.01% في 2008 إلى 27.41% في 2009، غير أنها قد تراجعت بـ 4.7 نقطة في 2010 لتصل إلى 22.70%.

¹ حبار عبد الرزاق ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود و مالية ، جامعة الجزائر، 2010/2011، ص256

الجدول(4-5): مؤشرات مردودية البنوك العمومية و البنوك الخاصة خلال الفترة

(2010-2008)

| 2010 | 2009 | 2008 | |
|--------|--------|--------|--|
| | | | البنوك العمومية (بما فيه صندوق التوفير) |
| %22.70 | %27.41 | %25.01 | مردودية رأس مال (ROE) * |
| %22.70 | %27.41 | %33.26 | مردودية رأس مال (قبل مؤونات) |
| %1.25 | %1.33 | %0.99 | مردودية الأصول (ROA) ** |
| 18 | 21 | 25 | الرافعة المالية *** |
| %53.12 | %57.00 | %60.03 | نسبة: المصاريف الكلية على النواتج الكلية (قبل الضريبة) |
| | | | البنوك الخاصة الناشطة خلال 2009 |
| %16.79 | %21.84 | %25.60 | مردودية رأس مال * |
| %18.38 | %22.58 | %30.43 | مردودية رأس مال (قبل مؤونات) |
| %3.49 | %3.28 | %3.27 | مردودية الأصول ** |
| 5 | 7 | 8 | الرافعة المالية *** |
| %52.40 | %64.43 | %61.37 | نسبة: المصاريف الكلية على النواتج الكلية (قبل الضريبة) |

* مردودية رأس مال: النتيجة /متوسط الأموال الخاصة.

** مردودية الأصول: نتيجة /متوسط إجمالي الأصول.

*** الرافعة المالية: متوسط إجمالي الأصول /متوسط الأموال الخاصة.

المصدر: تقرير بنك الجزائر لسنوات : 2008 و 2009 و 2010

يعود الانخفاض في مردودية الأموال الخاصة للمصارف العمومية إلى استقرار نتائجها (+0.2% بما فيها المؤونات ذات طبيعة احتياطية)، في ظرف يتميز بارتفاع هام للأموال الخاصة (20.9%) تحت تأثير الدمج في الاحتياطات لجزء كبير من نتائجها سنة 2009، تم دفع جزء ضعيف نسبيا منها في 2010 للدولة المالكة في شكل حصص أرباح أسهم،

بالمقابل، فبالنسبة للمصارف الخاصة، يعود انخفاض المردودية في هذا المجال إلى الارتفاع الهام (79.3%) لأموالها الخاصة، أي الارتفاع القوي لرأس المال الأدنى الذي حدث خلال الثلاثي الرابع من سنة 2009 والذي تدعم بتخصيص جزء من أرباح سنة 2009، بالرغم من الارتفاع المعتبر لنتائجها (37.8%).

من ناحية أخرى، أدى الارتفاع للأموال الخاصة للمصارف العمومية والخاصة في 2010، الأكثر أهمية من زيادة أنشطتها، إلى انخفاض روافعهم المالية خلال الفترة (2007-2010).

2- مردودية الأصول :

إن معدل عائد أصول المصارف (ROA) هو ناتج الهامش المصرفي مضروبا في هامش الربح، يتطلب توضيح محددات مردودية أصول المصارف، تحليل الهوامش المصرفية، بمعنى آخر، قدرة الأصول الإنتاجية للمصارف التجارية على توليد صافي الناتج المصرفي.

الجدول (4-6): عائد أصول البنوك العمومية و الخاصة خلال الفترة (2008-2010)

| | 2010 | 2009 | 2008 |
|--|--------|--------|--------|
| البنوك العمومية (بما فيه صندوق التوفير) | | | |
| أ. مردودية الأصول | %1.25 | %1.33 | %0.99 |
| ب. الهامش لمصرفي ¹ | %2.30 | %2.41 | %2.47 |
| هامش الوساطة | %1.68 | %1.72 | %1.83 |
| هامش خارج الوساطة | %0.62 | %0.69 | %0.65 |
| ج. هامش الربح ² | %54.45 | %55.15 | %40.07 |
| البنوك الخاصة الناشطة خلال 2009 | | | |
| أ. مردودية الأصول | %3.49 | %3.28 | %3.27 |
| ب. الهامش المصرفي | %7.19 | %7.45 | %7.73 |
| هامش الوساطة | %4.06 | %4.50 | %4.52 |
| هامش خارج الوساطة | %3.13 | %2.95 | %3.21 |
| ج. هامش الربح | %48.48 | %44.02 | %42.31 |

المصدر: تقرير بنك الجزائر لسنوات : 2008 و 2009 و 2010

بقي المعدل الإجمالي لعائد أصول المصارف ROA (return on assets) المقاس بواسطة نسبة النتيجة /متوسط مجموع الأصول، في استقرار في سنة 2010 مقارنة مع سنة 2009. يبقى معدل عائد أصول المصارف العمومية، الذي يوجد في حالة انخفاض طفيف، أقل من ذلك المحقق من طرف المصارف الخاصة.

فلقد سجل عائد أصول المصارف العمومية انخفاضا بشكل متواضع، منتقلا من 1.33% في 2009 إلى 1.25% في 2010، بينما انتقل عائد أصول المصارف الخاصة من 3.28% في 2009 إلى 3.49% في 2010. بالنسبة للمصارف العمومية، يعود الانخفاض الطفيف في

¹ الهامش المصرفي : صافي الناتج المصرفي/ متوسط إجمالي الأصول.
² هامش الربح : النتائج الصافية / صافي الناتج المصرفي.

عائد الأصول إلى ارتفاع حصة متوسط حجم أنشطتها والذي يتميز بعائد أقل ارتفاعا، خاصة بموجب عمليات السياسة النقدية. بالمقابل، بالنسبة للمصارف الخاصة اتبع ازدياد في متوسط حجم النشاط (29.6%) زيادة أكبر للنتائج.

3- الهامش البنكي:

إن مستوى الهامش المصرفي للمصارف الخاصة، في 2010، كان أعلى من مستوى الهامش المصرفي للمصارف العمومية، أي 7.19% و 2.30% على التوالي، فالهامش المصرفي للمصارف الخاصة، الذي قدرت نسبته 7.73% في 2008، قد انخفض في 2009 إلى 7.45% ثم إلى 7.19% في 2010، في حين أنّ الهامش المصرفي للمصارف العمومية والذي كان يساوي 2.47% في 2008، بلغت نسبته 2.30% في 2010 مقابل 2.41% في 2009.

تراجع الفارق بين الهامش المصرفي للمصارف العمومية والهامش المصرفي للمصارف الخاصة من 5.26 نقطة في 2008 إلى 5.04 في 2009، ليصل بعد إلى 4.89 نقطة في 2010؛ إذ انخفضت الهوامش المصرفية للمصارف الخاصة بصفة أسرع من الهوامش المصرفية للمصارف العمومية، حيث يعود انخفاض في الهامش المصرفي بالنسبة للمصارف العمومية إلى انخفاض في هامش الوساطة والهامش خارج الوساطة على حد سواء. بينما، فيما يخص المصارف الخاصة، يوجد هامش الوساطة في حالة انخفاض بينما الهامش خارج الوساطة يوجد في حالة ارتفاع.

يبين تفكيك هامش الوساطة عن هيمنة نشاط الزبائن، فتساهم حصة هذا الأخير في هامش الوساطة للمصارف الخاصة بـ 83.78% وبـ 67% بالنسبة لذلك المتعلق بالمصارف العمومية.

كما بقيت حصة نشاط الزبائن معتبرة في هامش الوساطة للمصارف الخاصة خلال الثلاث سنوات الأخيرة، 83.78% في 2010 مقابل 82.88% في 2009 و 84.02% في 2008، بينما بقيت تلك الخاصة للمصارف العمومية والتي ارتفعت بشكل قوي في 2009 (68.11% مقابل 49.99% في 2008) في حالة استقرار في 2010 (67%).

الجدول (4-7): هامش الوساطة بالبنوك العمومية و الخاصة خلال الفترة (2008-2010)

| 2010 | 2009 | 2008 | |
|---------|---------|---------|--|
| | | | البنوك العمومية (بما فيه صندوق التوفير) |
| %100.00 | %100.00 | %100.00 | هامش الوساطة |
| %13.04 | %15.32 | %25.00 | عمليات مع المؤسسات المصرفية |
| | | | عمليات مع الزبائن |
| %67.00 | %68.11 | %49.99 | * قروض |
| - | - | - | * عمليات القرض الإيجاري |
| | | | سندات وأوراق أخرى |
| %18.38 | %15.69 | %23.88 | ذات دخل ثابت |
| %1.64 | %0.97 | %1.12 | ذات دخل متغير |
| %-0.07 | %-0.09 | %0.01 | فوائد أخرى ونواتج مماثلة |
| | | | البنوك الخاصة الناشطة خلال 2009 |
| %100.00 | %100.00 | %100.00 | هامش الوساطة |
| %8.48 | %8.31 | %7.17 | عمليات مع المؤسسات المصرفية |
| | | | عمليات مع الزبائن |
| %82.28 | %73.62 | %69.74 | * قروض |
| %1.50 | %9.26 | %14.28 | * عمليات القرض الإيجاري |
| | | | سندات وأوراق أخرى |
| %0.60 | %0.21 | %0.12 | ذات دخل ثابت |
| %0.00 | %0.41 | %0.02 | ذات دخل متغير |
| %7.14 | %8.19 | 8.67 | فوائد أخرى ونواتج مماثلة |

المصدر: تقرير بنك الجزائر لسنوات : 2008 و 2009 و 2010

يبقى هامش الوساطة بالنسبة للمصارف العمومية على العمليات مع بنك الجزائر مهما (13.04%)، على الرغم من انخفاضه مقارنة بتلك المتعلقة بالمصارف الخاصة (8.48%). ونفس الشيء بالنسبة للسندات والأوراق المالية الأخرى ذات العائد الثابت التي تم شراؤها في السوق المالية أو في سوق الأوراق المالية للدولة، 18.38% سنة 2010 مقابل 15.69% في 2009 بالنسبة للمصارف العمومية و0.60% سنة 2010 مقابل 0.21% في 2009 بالنسبة للمصارف الخاصة. بالمقابل، تحقق المصارف الخاصة هامش هامة على المنتجات الأخرى والفوائد المماثلة (7.14% سنة 2010 مقابل 8.19% في 2009)، على عكس المصارف العمومية التي لم تسجل في 2010 هامشا إيجابيا على هذه المنتجات.

يترجم المستوى العالي والمتصاعد للسيولة المصرفية، في ظرف يتميز بنمو محدود لفرص التوظيف في العمليات مع الزبائن، بإعادة توجيه جزئي لنشاط المصارف العمومية، لاسيما، نحو العمليات مع الهيئات المالية، خصوصا مع بنك الجزائر بموجب عمليات استرجاع السيولة.

و منه فالمستوى غير المتساوي للهوامش المصرفية بين المصارف العمومية و المصارف الخاصة يعود إلى هيمنة العمليات مع الزبائن في هوامش الوساطة للمصارف الخاصة، والتي تنتج فوائد أكثر من العمليات مع الهيئات المالية، بالإضافة إلى وجود مستوى أعلى نسبيا من الديون غير الناجعة في أصول المصارف العمومية، رغم انخفاضها التدريجي.

4- هامش الربح:

يقيس هامش الربح حصة الهامش المصرفي المحتفظ به من طرف المصارف بعد معاينة مصاريف التسيير (المصاريف العامة، المؤونات المشكلة لتغطية مخاطر القرض، الضرائب والرسوم، على وجه الخصوص).

الجدول (4-8): توزيع صافي الناتج البنكي بالبنوك العمومية و الخاصة خلال الفترة (2010-2008)

| | 2010 | 2009 | 2008 |
|--|----------|----------|----------|
| البنوك العمومية (بما فيه صندوق التوفير) | | | |
| صافي الناتج البنكي | 100.00 % | 100.00 % | 100.00 % |
| نواتج أخرى | 0.67 % | -3.83 % | 0.08 % |
| أعباء عامة | 33.85 % | 38.66 % | 26.50 % |
| مخصصات الاهتلاك والمؤونات | 3.77 % | 4.80 % | 3.32 % |
| خسائر خارج الاستغلال (+) | -10.52 % | -10.10 % | 3.57 % |
| مؤونات على خطر القروض | -0.92 % | -3.82 % | 13.20 % |
| ضريبة على الأرباح | 20.05 % | 19.14 % | 13.42 % |
| هامش الربح | 54.45 % | 55.15 % | 40.07 % |
| البنوك الخاصة الناشطة خلال 2009 | | | |
| صافي الناتج البنكي | 100.00 % | 100.00 % | 100.00 % |
| نواتج أخرى | -9.48 % | -8.07 % | -10.38 % |
| أعباء عامة | 35.78 % | 39.45 % | 36.78 % |
| مخصصات الاهتلاك والمؤونات | 5.00 % | 10.07 % | 11.97 % |
| خسائر خارج الاستغلال (+) | -0.41 % | 0.40 % | -1.10 % |
| مؤونات على خطر القروض | 4.61 % | 1.49 % | 7.99 % |
| ضريبة على الأرباح | 16.02 % | 13.43 % | 12.43 % |
| هامش الربح | 48.48 % | 44.02 % | 42.31 % |

المصدر: تقرير بنك الجزائر لسنوات : 2008 و 2009 و 2010

لقد سجل معدل هامش الربح للمصارف الخاصة ارتفاعا متواصلا على مدى السنوات 2008 إلى 2010، منتقلا من 42.31% في 2008 إلى 44.02% في 2009 ليصل بعد ذلك إلى 48.48% في 2010، أما فيما يخص المصارف العمومية فلقد استقر معدل هامش ربحها في 2010 (54.45% مقابل 55.15% في 2009) بعد ارتفاع قوي في 2008.

في 2010، يفسر فارق هوامش الربح بين المصارف العمومية والمصارف الخاصة (ما يقارب ست نقاط) بمستويات الأعباء (المصاريف العامة ومخصصات الاهتلاكات) الأكثر أهمية في المصارف الخاصة مقارنة مع تلك المتعلقة بالمصارف في 2009 و 2010 عن التخفيض في المصاريف العامة ومخصصات الاهتلاكات، في ظرف يتميز بارتفاع حصة المؤونات المشكلة لتغطية مخاطر القرض. بالمقابل، فيما يتعلق بالمصارف العمومية، فإن انخفاض حصة المصاريف العامة ومخصصات الاهتلاكات تم تعويضه بالحصة الضعيفة للنواتج المختلفة وارتفاع الضرائب على الأرباح.

و منه إن استقرار معدل الربح في المصارف العمومية في 2010 في صافي النتائج المصرفي (PNB) نتج عن آثار التالية:¹

- أدى انخفاض المؤونات المشكلة لتغطية مخاطر القرض، في حالة سلبية في 2009 و 2010، إلى الرفع من هامش الربح (-0.93% مقابل -3.82% في 2009)؛

- انخفاض حصة المصاريف العامة الاهتلاكات والمؤونات والتي أصبحت لا تمتص إلا 37.62% من صافي الناتج المصرفي مقابل 43.46% في 2009؛

- ظهور النواتج خارج الاستغلال التي تمثل 10.52% من صافي الناتج المصرفي مقابل 10.10% في 2009، بينما سجلت المصاريف العمومية في 2008 خسائر خارج الاستغلال (3.57%).

أما فيما يتعلق بالارتفاع في هامش الربح في المصارف الخاصة في 2010، فقد نتج عن الأثر المتزامن للعوامل التالية:

¹ التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2010.

- انخفاض حصة المصاريف العامة ومخصصات الاهتلاك والمؤونات والتي لا تمتص إلا 40.78% من صافي الناتج المصرفي في مقابل 49.52% في 2009؛
- الارتفاع في حصة المؤونات لتغطية مخاطر القرض التي تغطي 4.61% من صافي الناتج المصرفي مقابل 1.49% في 2009؛
- ارتفاع الضرائب على الربح التي انتقلت من 13.43% من صافي الناتج المصرفي في 2009 إلى 16.02% في 2010.

المبحث الثالث : الرقابة البنكية في الجهاز المصرفي الجزائري

المطلب الأول: هيئات الرقابة في النظام المصرفي الجزائري

1- مجلس النقد والقرض:

يجسد مجلس النقد والقرض جهاز الدولة لتسيير سياسة القرض، فهو برلمان مصغر للبنوك والمؤسسات المالية غير البنكية.

يتكون مجلس النقد والقرض حسب الصيغة الأولى لقانون النقد والقرض 90-10، زيادة على رئيسه وهو محافظ بنك الجزائر من نواب المحافظ الثلاث وثلاثة موظفين ساميين معينين بموجب مرسوم صادر من رئيس الحكومة، نظرا لقدراتهم في الشؤون الاقتصادية والمالية، كما يتم تعيين ثلاث مستخلفين ليحلوا محل الموظفين المذكورين عند الاقتضاء.

أما بموجب الصيغة الجديدة لقانون النقد والقرض الأمر 03-11، يتكون النقد والقرض من تسعة (09) أعضاء:

- محافظ البنك الجزائر،
 - نواب المحافظ الثلاث كأعضاء يتم تعيينهم بموجب مرسوم رئاسي،
 - ثلاث موظفين ساميين معينين بموجب مرسوم من رئيس الحكومة.
- شخصيتان تختاران بحكم الكفاءة في المسائل الاقتصادية والنقدية ويتم تعيينهما بموجب مرسوم من رئيس الجمهورية.

بهذا يكون تعديل 03-11 قد احتفظ لمجلس النقد والقرض من حيث إطاره الهيكلي بنفس التشكيلة السابقة (أعضاء مجلس إدارة بنك الجزائر وهم سبعة حسب المادة 32 من قانون

- يحدد شروط توظيف الأموال الخاصة العائدة لبنك الجزائر.
 - يطلع المحافظ المجلس على جميع الأمور المتعلقة ببنك الجزائر.
- لقد أدى تعديل 03-11 بالفصل داخل بنك الجزائر بين مجلس الإدارة ومجلس النقد والقرض وتوسيع صلاحيات المجلس الذي تخول له اختصاصات في مجال السياسة النقدية وسياسة الصرف والتنظيم والإشراف.

*** صلاحيات المجلس كسلطة نقدية:¹**

يمارس مجلس النقد والقرض في هذا الإطار في ظل التعديل الجديد، صلاحيات هامة وذات تأثير مباشر على النظام مصرفي باعتباره يصدر أنظمة ويراعي تنفيذها، تتعلق هذه الأنظمة بما يلي:

- إصدار النقد.
- أسس وشروط عمليات بنك الجزائر، لا سيما فيما يخص الخصم وقبول السندات تحت نظام الأمانة ورهن السندات العامة والخاصة والعمليات لقاء معادن ثمينة وعملات أجنبية.
- تحديد السياسة النقدية والإشراف عليها ومتابعتها وتقييمها، من أجل هذا يحدد المجلس الأهداف المتوخاة فيما يخص تطور مختلف عناصر الكتلة النقدية وحجم القرض.
- شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية وفتحها، وكذا شروط إقامة شبكاتها لا سيما تحديد الحد الأدنى من رأس مال البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية وكذا كفاءات إيرائه.
- شروط فتح مكاتب تمثيل البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية الأجنبية في الجزائر.
- المقاييس والنسب التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية لاسيما فيما يخص تغطية المخاطر وتوزيعها والسيولة والقدرة على الوفاء والمخاطر بوجه عام.
- حماية زبائن البنوك والمؤسسات المالية لا سيما فيما يخص شروط العمليات المعمول بها.

¹ لعشب محفوظ، القانون المصرفي، سلسلة القانون الاقتصادي، الجزائر، 2001، ص42.

- المقاييس والقواعد المحاسبية التي تطبق على البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية مع مراعاة التطور الحاصل على الصعيد الدولي في هذا المجال وكذا كفاءات وأجال تبليغ الحسابات والبيانات المحاسبية والاحصائية والوضعيات لكل ذوي الحقوق، لا سيما منها بنك الجزائر.

- الشروط التقنية لممارسة المهنة المصرفية، ومهنتي الاستشارة والوساطة في المجالين المصرفي والمالي.

- تحديد أهداف سياسة سعر الصرف وكيفية ضبط الصرف.

- التنظيم القانوني للصرف وتنظيم سوق الصرف.

- تسيير احتياطات الصرف.

1-2- الإطار العملي لصلاحيات مجلس النقد والقرض:

أمام اختلاف صلاحيات مجلس النقد والقرض بين صلاحيات تنظيمية وأخرى فردية، فإن كيفية ممارسة هذه الصلاحيات وتوابعها تختلف، فحسب المادة 63 من الأمر 11-03 المتعلق بالنقد والقرض، يبلغ المحافظ مشاريع الأنظمة المعدة للإصدار قبل نشرها إلى الوزير المكلف بالمالية خلال يومين من موافقة المجلس عليها ويحق للوزير أن يطلب تعديلها خلال عشرة أيام عوض ثلاثة أيام بالنسبة للقانون 10-90، إذا لم يطلب وزير المكلف بالمالية التعديل ضمن المهلة المذكورة تصبح هذه الأنظمة نافذة،¹ ينبغي للمحافظ أن يجمع المجلس خلال خمسة أيام (كانت هذه المدة في القانون 10-90 المعدل والمكمل محددة بيومين) ويعرض عليه التعديل الذي يكون قد طلبه الوزير المكلف بالمالية ويكون بهذا، القرار الجديد الذي يتخذه المجلس نافذا مهما كان مضمونه، ينشر القرار الذي يصبح نافذاً في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، يحتج بالأنظمة تجاه الغير بمجرد نشرها، وفي حالة الاستعجال يمكن نشر القرارات في جريدتين يومين تصدران في مدينة الجزائر.

¹ الأمر رقم 11-03 لـ 2003/08/26 الخاص بالنقد والقرض المادة 62 – المادة 106- 154.

يكون النظام الصادر والمنشور موضوع طعن بالإبطال يقدمه الوزير المكلف أمام مجلس الدولة*، ويجب أن يقدم الطعن خلال أجل قدره ستون يوماً (60) ابتداءً من تاريخ نشره. إن هذا التأخير الإجرائي للأنظمة المصرفية التي يصدرها مجلس النقد والقرض يستبعد إذن دوراً مباشراً للحكومة في هذه الأنظمة ففي فرنسا مثلاً يختلف الوضع فمجلس التنظيم البنكي له صلاحيات إصدار أنظمة في مجال البنوك وأهمها مجال القرض، لكن في إطار الخطوط العامة التي تضعها الحكومة، ويترأس هذا المجلس، الوزير المكلف بالمالية والاقتصاد الفرنسي.¹

فمقارنة مع هذا الجانب القانوني الفرنسي، تبدو استقلالية مجلس النقد والقرض بالنسبة للحكومة أكثر وضوحاً، فالوزير المكلف بالمالية له دور غير مباشر في الإطار الإجراءي للأنظمة التي يصدرها المجلس النقد والقرض، الأمر الذي يضيف من مدى وأهمية السلطة المخولة للمجلس.

2- اللجنة المصرفية.

إن ضمان فعالية الوساطة المصرفية يستوجب القيام بمراقبة مستمرة على أعمال ونشاطات البنوك والمؤسسات المالية لا سيما في ما يخص تقيدها بالمعايير الاحترازية، مجاميعها النقدية والمالية وإجراءاتها الخاصة في التسيير ومتابعة المخاطر.

إن الاهتمام باستقرار النظام المالي والمصرفي يتطلب تقوية نشاط الرقابة المصرفية ووضع أجهزة خاصة تسمح بدفع البنوك والمؤسسات المالية وإلى احترام القواعد والمعايير المصرفية خصوصاً الاحترازية منها، وتندرج في هذا الإطار الجهود المتواصلة التي يبذلها بنك الجزائر في المجال التنظيمي ورقابة النشاط المصرفي منذ صدور قانون النقد والاشراف المصرفي بالجزائر وعمل على ايجاد آليات وهيئات خاصة لمراقبة البنوك والمؤسسات المالية.

* مجلس الدولة هو هيئة قضائية إدارية أي محكمة تبت في المنازعات الإدارية وجهاز أو هيئة استشارية لدى السلطات الإدارية المركزية، في الجزائر أنشأ هذا المجلس سنة 1996.

¹ Sadég Abdelkarim, **le système bancaire Algérien**, la nouvelle réglementation alger, sans édition, 2004, p 66.

2-1- تنظيم اللجنة المصرفية:

طبقا للمادة 143 من قانون النقد والقرض 10-90 المعدل والمكمل: "تتشأ لجنة مصرفية مكافحة بمراقبة حسن تطبيق القوانين والأنظمة التي تخضع لها البنوك والمؤسسات المالية، وبمعاينة المخالفات المنبثقة، وطبقا للأحكام المادة 106 من الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض، فإن اللجنة تتكون من ستة أعضاء يعينون من طرف رئيس الجمهورية لمدة 5 سنوات وهم:

- المحافظ أو النائب المحافظ رئيسا.
- ثلاث أعضاء يختارون بحكم كفاءتهم في المجال المصرفي والمالي والمحاسبي.
- قاضيان منتدبان من المحكمة العليا، يختارهما الرئيس الأول لهذا المحكمة بعد استشارة المجلس الأعلى للقضاء.

تزود اللجنة بأمانة عامة يحدد مجلس إدارة بنك الجزائر صلاحيتها وكيفيات تنظيمها وعملها، بناء على اقتراح من اللجنة.¹

2-2- مجال رقابة اللجنة المصرفية:

تتصب رقابة اللجنة المصرفية على أشخاص محددین وأعمال معينة، فمن حيث الأشخاص، تمتد رقابة اللجنة المصرفية إلى مجموع البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية المعتمدة من طرف بنك الجزائر وحتى لفروعها (المادة 151 من قانون النقد والقرض 10-90 المعدل والمكمل).

غير أنه أمام إمكانية أداء عملية القرض بخلاف ما جاء في قانون النقد والقرض 90-10 المعدل والمكمل تحت غطاء البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية، أو الممارسات من أشخاص ليست لهم الصلة بهؤلاء تماما، تم تمديد رقابة اللجنة المصرفية إلى الخارج إطار البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية، فلها أيضا أن تراقب الأشخاص ذوي العلاقة بمؤسسات القرض كمحافظي الحسابات مثلا.

¹ لعشب محفوظ، مرجع سبق ذكره.ص46.

أما في مجال رقابة اللجنة المصرفية من حيث الموضوع فهي تراقب أساسا حسن تطبيق البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية للأنظمة السارية عليها وكذا احترام قواعد المهنة.

2-3- صلاحيات اللجنة المصرفية:

تتمتع اللجنة المصرفية بسلطة بمزدوجة، سلطة إدارية وسلطة قضائية عقابية.

* السلطة الإدارية:

من أجل ممارسة الرقابة على تطور الوضعية المالية للبنوك والمؤسسات المالية غير البنكية ومن أجل التأكد من حسن تطبيق المعايير التنظيمية، ألزم قانون النقد والقرض اللجنة المصرفية على أن تحدد قائمة التقديم وصيغته وأجال تبليغ الوثائق والمعلومات التي تراها مفيدة، ويخول لها أيضا أن تطلب من مسيري البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية جميع المعلومات والإيضاحات والإثباتات اللازمة لممارسة مهمتها.

مع ذلك ما يجب إيضاحه هو اللجنة المصرفية لا تتدخل في تسيير المؤسسات الخاضعة لمراقبتها وإنما تتأكد من أن القرارات المتخذة من طرف البنك والمؤسسات المالية غير البنكية لا تعرضه لأخطار كبيرة بمعنى أنه من صلاحياتها القيام بمراقبة احترام البنوك المؤسسات المالية غير البنكية لقواعد الحذر في مجال تقسيم وتغطية المخاطر وكذا تصنيف الديون حسب درجة الخطر، وبمجرد كشف مخالفة، توجه اللجنة تحذيرا أو أمرا، ففي حالة ما إذا أخلت إحدى المؤسسات الخاضعة لمراقبتها بقواعد حسن سلوك المهنة فإنه يمكن للجنة أن توجه للمسؤولين عنها لوما بعد إنذار بالإدلاء بتفسيراتها، يهدف هذا الإجراء أساس إلى دفع المؤسسة على إصلاح وضعها، وهذا يعد وقائيا وليس عقابيا، وفي حالة عدم أخذ المؤسسة المعنية بهذا التحذير، فستعمل اللجنة سلطتها العقابية والتأديبية المنصوص عليها في قانون النقد والقرض المعدل المكمل والتي سوف نتطرق إليها لاحقا، كما يمكن للجنة المصرفية أن تدعو أي بنك أو مؤسسة مالية غير بنكية لاتخاذ جميع التدابير والإجراءات التي من شأنها أن تعيد أو تدعم توازنها المالي أو تصحح أساليب إدارية عندما يبرر وضعها ذلك ضمن مهلة معينة يمكن للجنة المصرفية مثلا أن تلزم المؤسسة المعنية بأن تزيد من أموالها الخاصة لمواجهة مشكل الملاءة إلى الغاية للوقاية من هذا الإجراء واضحة، فمهمة

اللجنة المصرفية تتجسد أيضا في العمل على كل ما يمكن أن يضمن استمرار نشاط مؤسسات القرض دون خطورة على الاقتصاد والجمهور.

*** السلطة القضائية:**

يأخذ البنك أو المؤسسة المالية غير البنكية بعين الاعتبار اللوم الصادر عن اللجنة المصرفية أو لم يذعن لأمر، فإنه بإمكانه أن تصدر في حقه عدة عقوبات تأديبية تتطور من تنبيه إلى إلغاء الاعتماد وعقوبات مالية، وتتمثل العقوبات التأديبية فيما يلي:

- الانذار؛
- التوبيخ؛
- المنع من ممارسة بعض العمليات وغيرها من أنواع الحد من ممارسات النشاط؛
- التوقيف المؤقت لمسير أو أكثر مع تعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو عدم تعيينه،
- إنهاء مهام شخص أو أكثر من هؤلاء الأشخاص أنفسهم مع تعيين قائم بالإدارة مؤقتا أو عدم تعيينه؛
- سحب الاعتماد.

ومن بين الإجراءات والعقوبات التي اتخذها اللجنة المصرفية في هذا المجال نذكر:

- قرار بعقوبة توقيف مؤقت باتجاه مسير البنك التجاري والصناعي الجزائري "BCIA" وكذا عقوبة مالية لهذا البنك في سنة 2000.
- سحب الاعتماد الممنوح لبنك "آل خليفة بنك" بمقتضى المقرر رقم 98/04 الصادر عن محافظ بنك الجزائر بتاريخ 29 ماي 2003.
- سحب الاعتماد الممنوح للبنك التجاري والصناعي الجزائري بصفته بنكا بمقتضى المقرر رقم 98-08 الصادر عن محافظ بنك الجزائر 24 سبتمبر 1998 وذلك بتاريخ 21 أوت 2003.


زيادة على هذا يمكن للجنة المصرفية أن تقضي إما بدلا عن العقوبات المذكورة أعلاه وإما إضافة إليها بعقوبة مالية والتي يشترط أن لا تتعدى رأس المال الأدنى المفروضة أو المحدد قانونا، وتحصل هذه الأموال من طرف الخزينة وتدخل في ميزانية الدولة كإيرادات غير

الفصل الرابع : المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية

عادية وللجنة المصرفية بأن تقوم بتصفية البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية التي سحب منها الاعتماد، وفي الأخير نشير أن القرارات اللجنة المصرفية قابلة للطعن أمام مجلس الدولة.

وبناء على ما تم يمكن تشكيل تنظيم الرقابة الاحترافية في الجزائر كما يلي:

الشكل رقم (3-4): تنظيم الرقابة الاحترافية في الجزائر



المصدر: بنك الجزائر.

المطلب الثاني: المراكز الوقائية في النظام المصرفي الجزائري.

تعد الصناعة المصرفية من أكثر الصناعات التي تنطوي على المخاطر ، و قد لوحظ تعاظم هذه المخاطر في مطلع القرن الواحد و العشرين ، و يرجع تشعب المخاطر المصرفية أساسا إلى التغير الذي طرأ على مصادر إيرادات البنوك ، لذلك يحرص بنك الجزائر على وضع نظم للرقابة المصرفية و الاشراف على البنوك بهدف تحقيق الاستقرار في النظام المالي و وقايته ، و ضمان كفاءة النظام المصرفي و حماية كل من المراكز المالية للبنوك و المودعين.

1-مركزية المخاطر (la centrale de risques):

تهدف أنظمة مركزية المخاطر بالبنوك المركزية ومؤسسات النقد إلى مساعدة البنوك والمؤسسات المالية في اتخاذ القرار الائتماني الملائم من خلال تزويدها بمجموع التزامات عملائها اتجاه الجهاز المصرفي. وفي هذا الإطار توفر البنوك المركزية البيانات المجمعة التي تخص بوجه عام مختلف أنواع التسهيلات الائتمانية وهوية العملاء. ومن أجل ذلك يجب أن تلتزم البنوك بتقديم البيانات المتعلقة بهوية العملاء والتسهيلات الائتمانية وفق النماذج المصممة لهذا الغرض بصفة دورية.¹

تأسست هذه المصلحة بموجب المادة 160 من القانون 10/90 للنقد والقرض وتكررت في المادة 98 من الأمر 11-03 والتي تنص على: "ينظم ويسير بنك الجزائر مصلحة مركزية المخاطر تدعى مركز المخاطر تكلف بجمع أسماء المستفيدين من القروض وطبيعة القروض الممنوحة والمبالغ المسحوبة والضمانات المعطاة لكل قرض من جميع البنوك والمؤسسات المالية". ويتضمن النظام رقم 01-92 المؤرخ في 22 مارس 1992 والصادر عن بنك الجزائر تنظيم مركز المخاطر وسير عمله.

في سنة 2010 قام التنظيم المصرفي الجزائري بتعزيز الإرساء القانوني لمركزية المخاطر بتدابير الأمر رقم 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 أين تنص المادة رقم 98 منه على أن "ينظم بنك الجزائر ويسير مصلحة مركزية مخاطر المؤسسات ومركزية مخاطر

¹ اللجنة العربية للرقابة المصرفية 'مركزية المخاطر'، ورقة من سلسلة البحوث والدراسات المتخصصة، صندوق النقد العربي أبو ظبي 1998.

العائلات ومركزية المستحقات غير المدفوعة" ، و منه فإن بنك الجزائر قد قام بتعزيز الإطار الموضوعي لتصريحات القروض بإدماج تصريحات القروض للأسر (المقاولين الفرديين والأفراد) وهذا للسنوات الثالث الأخيرة.

وقد خصت الأعمال التي تم القيام بها في الفترة 2004 و 2009 القيام بإنشاء نظام استشاري "على الخط" على مستوى المصارف. بعد انتهاء من هذه العملية في 2006 بالنسبة لجميع المصارف، قام بنك الجزائر خلال سنة 2007 بإنشاء مركزية مخاطر جديدة مدمجا القروض الممنوحة للخواص. أما خلال سنة 2008، وبعد الدراسة المحققة بالمساعدة الفنية للبنك العالمي، تقرر إنشاء مركزية جديدة شاملة للقروض الممنوحة للمؤسسات والخواص التي لا تكون قائمة على عتبة للتصريح، بل ستشمل القروض الموزعة على الأعوان الاقتصاديين غير الماليين (مؤسسات وخواص) و القروض الموزعة والتي لم يتم تسديدها في تاريخ الاستحقاق، ستكون هذه المركزية مطابقة مع المعايير الدولية ذات العلاقة.

في نهاية ديسمبر¹ 2011، تتوفر مركزية المخاطر ببنك الجزائر على بطاقة دائمة تتكون من 87107 مؤسسة ومهنة حرة مصرح بها من طرف مصارفهم ومؤسساتهم المالية (72766 في نهاية 2010 58272 في نهاية 2009) على التوالي التي تتعامل معها كمستعملة للقروض التي تفوق مليوني (2) دينار، ارتفع حجم القروض المصرح بها إلى مركزية المخاطر (المركزية الإيجابية والسلبية) إلى 3537951مليار دينار في نهاية 2011 موزعة كما يلي:

- 44.5% قروض للقطاع العام؛

- 55.5% للقطاع الخاص؛

¹ Rapport annuel de la banque D'Algérie, année 2011, p 92.

الجدول(4-9) : تطور عدد التصاريح في مركزية المخاطر خلال الفترة (2007-2011)

| السنوات | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|--------------|--------|-------|--------|--------|--------|
| عدد التصاريح | 54.639 | 63943 | 58.272 | 72.766 | 87.107 |

المصدر: تقرير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية و المالية في الجزائر للسنوات 2010 و 2011

2-مركزية عوارض الدفع و جهاز مكافحة إصدار الشيكات بدون

في المحيط الاقتصادي والمالي الجديد الذي يتميز بالتغير، تقوم البنوك والمؤسسات المالية بأنشطتها في منح القروض للزبائن، وأثناء ذلك من المحتمل أن تحدث بعض المشاكل على مستوى استرجاع هذه القروض وبالرغم من أن ذلك مرتبط بالمخاطر المهنية للنشاط البنكي، إلا أن الاحتياط ضد وقوعه يعد من عوامل الفطنة لدى البنك. ورغم أن هناك مركزية المخاطر على مستوى بنك الجزائر التي تعطي مسبقا معلومات خاصة ببعض أنواع القروض والذبائن، إلا أن ذلك لا يلغي بشكل كامل المخاطر المرتبطة بهذه القروض.

يخضع تنظيم وسير مركزية عوارض الدفع إلى نظامين لبنك الجزائر، الأول (رقم 92-02 المؤرخ في 22 مارس 1992) والمتضمن تنظيم مركزية عوارض الدفع وسيرها، بينما يتمثل النص الثاني (رقم 08-01 المؤرخ في 20 جانفي 2008 و المعدل و المتمم بالقانون 07-11 المؤرخ في 19 أكتوبر 2011) والمتعلق بالوقاية والمكافحة ضد إصدار صكوك بدود رصيد.

توجد حوادث الدفع، المصرح بها في 2011، في ارتفاع بأكثر من 2% من حيث العدد وارتفاع بأكثر من 16% من حيث القيمة مقارنة مع المعطيات سنة 2010. بالنظر إلى المعطيات الواردة من نظام المقاصة الالكترونية للمدفوعات الخاصة بالجمهور العريض وبعض المعطيات الواردة من غرف المقاصة مسجلة على الأداة الورقية أثناء الإغلاق، سجلت حوادث الدفع المتعلقة بالصكوك المصرح بها من قبل المصارف إلى مركزية عوارض الدفع في سنة 2011 و لأول مرة ما قيمته 80% من مجموع الصكوك التي تم رفضها في المقاصة لنفس السبب. كما تجدر الإشارة أيضا أنه في عدد تصريحات

المؤسسات المصرحة المكونة (43262)، يجب إدماج تصريحات التسوية (9399)، وهذا ما يفضي إلى مجموع 53661 تصريح بعدما كانت 44430 تصريح سنة 2010.

حسب القطاع القانوني، يعتبر الحوادث أكثر ارتفاعا للزبائن المصنفين ضمن "الأعمال الشخصية" (تجار، حرفيين) في القطاع الخاص (51.39%) وفي المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري في القطاع العمومي (89.53%).

فيما يخص بطاقة الممنوعين من الصكوك، بعد إلغاء عمليات المنع التي حان أجلها، تسجل هذه البطاقة في نهاية 2011 عددا من الممنوعين يصل إلى 12787 شخصا طبيعيا ومعنويا، تم عقابهم بمنع يتراوح بين 12 و24 شهرا مقابل 8581 في نهاية 2010.

3- مركزية الميزانيات (la centrale de bilans):

تعتبر مركزية الميزانيات مرصد إحصائي محاسبي ومالي للمؤسسات، والهدف منها هو تطوير المعلومات الخاصة بالمؤسسات للحصول من هذه الأخيرة على تصريحات لميزانياتها، جدول حساباتها وكذا النتائج والبيانات الملحقة، تهيأ من خلالها احصائيات والتي تجعل منها بنك معطيات يجيب عند الحاجة للمعلومات الاقتصادية والمالية.

أنشأت في الجزائر مركزية الميزانيات بموجب المادة الأولى من النظام 96-07 المؤرخ في 03 جويلية 1996 والتي تنص على " يتم انشاء مركزية الميزانيات لدى بنك الجزائر طبقا لمهامه المتمثلة في مراقبة توزيع القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية وقصد تعميم طرق موحدة في التحليل المالي الخاص بالمؤسسات ضمن النظام المصرفي".

يجب على كل البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية وشركات الاعتماد الايجاري أن تتضمن إلى مركزية الميزانيات لبنك الجزائر، وأن تزودها بالمعلومات المحاسبية والمالية التي تتعلق بالسنوات الثلاث الأخيرة لزيائنها من المؤسسات وفقا لنموذج موحد يضعه بنك الجزائر.

المطلب الثالث: أنواع الرقابة و الاشراف المصرفي في الجزائر.

تعرف الرقابة المصرفية على أنها التحقق ما إذا كان كل شيء في البنك يحدث وفقا لخطة المستهدفة وللتعليمات الصادرة وللمبادئ التي تم إعدادها من عدمه، ومن أهم اهدافها هو توضيح نقاط الضعف والأخطاء بغرض منع تكرارها.¹ وهي من أهم الوظائف الأساسية لإدارة البنك.

و تتمثل أنواع الرقابة في البنوك الجزائرية فيما يلي:

1-المراقبة بالاطلاع على الوثائق او المراقبة المكتبية (contrôle sur pieces):

تعتمد الرقابة المكتبية على فحص وتحليل التقارير والبيانات والاحصائيات التي ترفعها البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية بانتظام للجنة المصرفية للوقوف على حقيقة المراكز المالية للبنوك ودرجة الكفاءة التي تمارس بها الوظائف، كما تضمن المراقبة على الوثائق مراقبة ممتازة للجهاز المصرفي الجزائري تساير المعايير العالمية للرقابة على الوثائق للجنة بازل.

لقد شملت الرقابة على الوثائق، التي تشكل المستوى الأول لنظام إنذار المبكر المعتمد من طرف بنك الجزائر، و الذي من شأنه أن يسمح بمراقبة أفضل للنظام المصرفي، على ست وعشرون (26) مصرفا ومؤسسة مالية منها ستة (06) مصارف عمومية، أربعة عشر (14) مصرفا خاصا، مؤسستان ماليتان عموميتان (02) وأربعة (04) مؤسسات مالية خاصة.

تجسدت أعمال الرقابة الاحترافية الجزئية على أساس الوثائق التي تم القيام بها في التأكد من استلام الوثائق المحاسبية والاحترافية المرسله من طرف المصارف والمؤسسات المالية في الأجال التنظيمية، تم التأكد من موثوقية المعلومات المستلمة مع تحليل وتصحيح الاختلالات بواسطة طلبات التفسير الضرورية.

تتضمن الرقابة على أساس الوثائق استغلال تقارير محافظي الحسابات وكذلك تفسير كل معلومة مستلمة، في هذا الإطار، يسمح التحليل المالي والاحترافي الدوري بتسجيل

¹ الشواربي عبد الحميد، الشواربي محمد، مرجع سبق ذكره، ص 184.

التطورات غير المناسبة واكتشاف المخالفات المحتملة، من أجل إخطار اللجنة المصرفية بعدم احترام المعايير الاحترازية من طرف المصارف والمؤسسات المالية. على المستوى الاحترازي الكلي، تعلقت الأعمال المنجزة في إطار الرقابة على أساس الوثائق خصوصا بما يلي:

- تجميع المعطيات المحاسبية والاحترازية للهيئات؛
 - إعدادا المؤشرات الإجمالية للصلابة و المتانة المالية؛
 - المشاركة في أشغال إدخال النظام الآلي على المعطيات المتعلقة بالنسب الاحترازية.
- تبين نتائج الرقابة على أساس الوثائق خلال سنة 2010 و سنة 2011، تحسنا واضحا لنوعية التقارير واحترام أفضل لآجال إرسال التقارير التنظيمية.
- وعلى مستوى الرقابة والإشراف العام قامت المفتشية العامة بينك الجزائر بتحليلات احترازية على مستوى كلي، فقد تمت المباشرة في عمليات التحليل حول تطورات البيانات المالية للمصارف والمؤسسات المالية، قصد الكشف والحد من المخاطر. بالتوازي مع هذه الأعمال، تمت خلال سنوات 2008 إلى 2011، مواصلة اختبارات المقاومة، التي شرع فيها في 2007 بمساعدة فرقة فنية من صندوق النقد الدولي. يتمثل الهدف المحدد في إجراء هذه الاختبارات بطريقة دائمة و في أفضل الآجال و ذلك من أجل تحديد مواطن الهشاشة في النظام المصرفي وتقدير أثر الصدمات الحادة الممكنة على ملائمة وسيولة المصارف والمؤسسات المالية.

2. الرقابة في عين المكان أو الرقابة الميدانية: *Contrôle sur place*

الرقابة الميدانية مسؤولة عن التحقق من صحة البيانات الدورية تقدم للسلطات الرقابية ، و الوقوف على مدى كفاية نظم و إدارة المخاطر بالبنك و سلامة الرقابة الداخلية¹ . تقوم المصالح المختصة لبنك الجزائر بصفة اعتيادية، على أساس برنامج، بعمليات رقابية شاملة وهي مهام طويلة المدى في عين المكان تسمح هذه الرقابة على وجه الخصوص من التحقق من شرعية العمليات المصرفية المنجزة ومطابقة المعطيات المصرح بها لبنك

¹ محمد أحمد عبد النبي ، مرجع سبق ذكره ، ص 44.

الجزائر مع المعطيات المتوقعة والمحصل عليها والتي تمت مراقبتها في عين المكان، زيادة على ذلك يهدف هذا النوع من الرقابة إلى التحقق من حسن التسيير والاحترام الصارم للقواعد المهنية وهي تحتوي على عدة اتجاهات.

- تقييم تنظيم البنك أو المؤسسة المالية غير البنكية، لاسيما الهيئات المكلفة بالمحاسبة، بالإعلام الآلي، بإدارة الخزينة، بالتزامات وتسيير التجارة الخارجية؛

- تقييم وتحليل نشاط القرض؛

- تقييم البنية المالية (خطر القرض، وضعية الالتزامات، ...)؛

- تحليل الحسابات المتنوعة؛

- فحص لاحترام تنظيم الصرف في مجال تسيير عمليات التجارة الخارجية.

تساعد نتائج الرقابة الميدانية على إعداد تقارير المفتشين وتحول هذه التقارير إلى اللجنة المصرفية والتي تبلغها بدورها إلى مجالس الإدارة وكذا محافظي الحسابات للبنوك والمؤسسات المالية المعنية وفي حالة عدم تطبيق البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية لتوصيات اللجنة، فل هذه الأخيرة صلاحيات واسعة لإجبارها على التطبيق.

تميزت أعمال الرقابة بعين المكان المجراة على مستوى المصارف والمؤسسات المالية التي تم القيام بها في سنة 2010، بترجيح نسبي للمهام المتخصصة لجانب مكافحة ضد تبييض الأموال.

الجدول(4-10) : تطور عمليات الرقابة في المكان خلال الفترة ما بين (2007-2011)

| السنوات | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|------------------|------|------|------|------|------|
| الرقابة الكاملة | 5 | 5 | 6 | 3 | 10 |
| التجارة الخارجية | 3 | 16 | 17 | 2 | 7 |
| تبييض الأموال | 8 | 1 | - | 23 | 2 |
| أنظمة الدفع | 5 | 5 | - | - | - |
| مهمات موضوعية | 2 | 1 | 1 | 5 | 4 |
| تحقيقات خاصة | 2 | 3 | 6 | 19 | 15 |
| المجموع | 25 | 31 | 30 | 52 | 38 |

المصدر: تقرير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية و المالية في الجزائر لسنة 2011.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن عمليات الرقابة في عين المكان عرفت تطورا معتبرا خلال الفترة (2007-2010)، حيث شهدت (52) مهمة رقابة في 2010 مقابل (30) في 2009، لتتخف سنة 2011 إلى (38) مهمة رقابة، (31) منها في إطار الإشراف المصرفي و (7) لعمليات التجارة الخارجية.

3. محافظو الحسابات: Commissaires aux comptes

ألزم الأمر 11-03 المتعلقة بالنقد والقرض البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية تعيين على الأقل محافظين اثنين للحسابات. فروع الهيئات الأجنبية في الجزائر هي أيضا ملزمة بهذا الواجب (المادة 100 من الأمر 11-03 المتعلقة بالنقد والقرض). هؤلاء يخضعون لواجبات شرعية أهمها:

- أن يعلموا فورا محافظ بنك الجزائر بكل مخالفة ترتكبها المؤسسة الخاضعة لمراقبتهم والتنظيمات المقتبسة بموجب أحكام الأمر رقم 11-03؛
- أن يقدموا للجمعية العامة تقريرا حول منح المؤسسة أية تسهيلات لأحد الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المذكورين 104 من نفس الأمر، وفيما يخص فروع البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية فيقدم هذا التقرير لممثليها في الجزائر؛

- أن يرسلوا للمحافظ نسخة من تقاريرهم الموجهة للجمعية العامة للمؤسسة.
من جهة أخرى يخضع محافظو الحسابات للبنوك والمؤسسات المالية غير البنكية لرقابة اللجنة المصرفية.

4. الرقابة الداخلية: (Le contrôle interne)

تعتبر الرقابة الداخلية في المصارف جزءا أساسيا وأوليا من الرقابة المصرفية والشاملة ولأهميتها فقد أصبحت كل من إدارات البنوك والمدققين الخارجيين والسلطات النقدية توليها عناية خاصة باعتبارها خط الدفاع الأول في منع وتحجيم المخاطر والأخطاء التي يمكن أن يتعرض لها المصرف، وتستند هذه الرقابة في البداية على وضع قواعد وضوابط أساسية تحكم سير عمل المصرف.

من مبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية الفعالة نجد المبدأ الرابع عشر (14) من بين خمس و عشرين مبدأ (25) الذي يشترط على هيئات الرقابة التأكد من أن البنوك مجهزة برقابة داخلية مكيفة مع طبيعة و حجم نشاطها.

و في هذا الاطار و تماشيا مع التطورات على الصعيد الدولي التي جرت بعد الأزمة المالية الدولية، دعم الأمر 04-10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتعلق بالنقد والقرض، مهمات بنك الجزائر في مجال الإشراف والرقابة المصرفية، كقاعدة لصلاحيتها الجديدة في مجال الاستقرار المالي، حيث تنص المادة 35 منه على أنه يجب "... التأكد من سلامة النظام المصرفي وصلابته". هذا ما يضع في الواجهة عمليا ضرورة تعزيز الإشراف على المصارف والمؤسسات المالية، من زاوية الدراسة والتحليل الدوري لمؤشرات الصلابة المصرفية وكذا تقييم مستوى الخطر النظامي ومتابعته.

فينبغي على المصارف والمؤسسات المالية من جراء الأحكام التشريعية الجديدة، أن تضع جهاز مراقبة داخلي فعال يهدف إلى ضمان¹:

- التحكم في نشاطاتها والاستعمال الفعال لمواردها؛

¹ تقرير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية و المالية في الجزائر لسنة 2010.

- السير الجيد للعمليات الداخلية، خاصة تلك التي تساهم في الحفاظ على أصولها والضمانة للشفافية ومتابعة للعمليات المصرفية؛

- موثوقية المعلومات المالية؛

- الأخذ بعين الاعتبار بشكل ملائم جميع المخاطر بما فيها المخاطر العملية.

المبحث الرابع: المعايير والنسب الاحترازية في القطاع المصرفي الجزائري

انطلاقاً من توصيات "لجنة بازل" أصدرت الهيئات النقدية الجزائرية قواعد للحذر من المخاطر الخاصة بالنشاط البنكي والتي يجب على البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية احترامها لضمان سيولتها وملاءتها اتجاه الغير لاسيما المودعين، وكذا توازن بنيتها المالية.

ومن بين التعليمات والتنظيمات التي أصدرها بنك الجزائر في هذا المجال، والتي

لايزال الاعتماد عليها إلى يومنا هذا، نجد التعليمات رقم 74-94 لـ 29 نوفمبر 1994 الخاصة بتحديد القواعد الاحترازية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية.

المطلب الأول: قواعد رأس المال الخاص وتنظيم الالتزامات.

1- الأموال الخاصة:

تعتبر الأموال الخاصة الاحترازية عنصراً أساسياً لملاءة المؤسسة المالية، وهي الملجأ الأخير في حالة وجود مشاكل لا يمكن استيعابها عن طريق الأرباح العادية أو المؤونات، وهي بهذا، الضمان الأخير لأصحاب الحقوق ولا تعتبر معياراً للتسيير في حد ذاته بل تساهم في حساب مختلف النسب القانونية، وتتكون هذه الأخيرة من:

- الأموال الخاصة وتتكون حسب الأمر رقم 74-94 الصادر بتاريخ 29 نوفمبر 1994 والمتعلق بتثبيت تنظيم الحذر لتسيير البنوك والمؤسسات المالية.

- الأموال الخاصة الأساسية حيث ما تنص عليه المادة في الأمر رقم 74/94 الصادر عن بنك الجزائر.

- الأموال الخاصة التكميلية حسب ما تنص عليه المادتين 6 و 7 من الأمر 74/94 الصادر عن البنك الجزائري.

حذف العناصر المنصوصة في المادة 8 من الأمر 94/74 الصادر عن بنك الجزائر.¹

1-1- الأموال الخاصة الأساسية:²

- رأس المال الاجتماعي.
- احتياطات أخرى غير تلك المتعلقة بإعادة التقييم (كالاحتياطات القانونية، والاحتياطات الاختيارية...).
- الرصيد المرحل من جديد عندما يكون دائنا.
- نتيجة آخر دورة منتهية في انتظار توزيعها، منقوصة من توزيع الأرباح المقدرة.
- مؤونات لأخطار بنكية عامة، للحقوق الجارية (محتسبة في خصم الميزانية).
- الأموال الخاصة الأساسية يمكن أن تحتوي على الفائدة المسجلة في تواريخ بينية تحت شروط معينة، بنفس المادة السابقة الذكر.
- حقوق أخرى على الدولة.
- الموجودات الثابتة والصافية من الامتلاك.
- حسابات التعديل والربط التي تخص في الأخير الزبائن المرسلين.

1-2-- الأموال الخاصة التكميلية:

- احتياجات إعادة التقييم.
- العناصر الأخرى التي تلبى الشروط المنصوص عليها في الأمر 74-94 وبالضبط في مادة السادسة.
- الأموال الناتجة عن إصدار سندات أو عن طريق قروض تابعة، والتي إن لم تتوفر فيها الشروط في المادة 6 من الأمر 74-94 تتوفر على الشروط التالية:
- في حالة ما إذا نص الاتفاق على أجل استحقاق محدد للتسديد، يجب أن لا تكون المدة الأولية أقل من 05 سنوات، وإذا لم يكن أي أجل استحقاق محدد فإنه لا يمكن تسديد الدين إلا بعد إشعار لمدة 05 سنوات.

¹ المادة 08 من الأمر 94/74 الصادر في 29 نوفمبر 1994.

² Instruction N°74-94 du 29/11/94 relative à la Fixation des règles prudentielles dans la gestion des banques et établissements Financiers.

- أن لا يشمل عقد القرض أي شرط للتسديد ينص على أنه في ظروف معينة غير حالة تصفية البنك، يجب تسديد الدين قبل الأجل المتفق عليه وبعد تسديد كل الديون المستحقة عند تاريخ التصفية.

إن الأموال الخاصة التكميلية لا يمكن إدخالها في حساب الأموال الخاصة إلا في حدود مبلغ الأموال الخاصة الأساسية، كذلك فإن الأموال الخاصة التكميلية لا يمكن إدراجها ضمن الأموال الخاصة التكميلية في حدود 50% في الأموال الخاصة الأساسية.

1-3--العناصر المحذوفة (المطروحة): تتمثل في:

- الحصة غير المحررة من رأس المال الاجتماعي.
 - الأسهم الخاصة المملوكة مباشرة أو بصفة غير مباشرة.
 - النتيجة المؤجلة للسنة الجديدة عندما تكون مدينة.
 - الأصول غير المجسمة بما فيها نفقات التأسيس.
 - وفي بعض الحالات النتيجة السلبية المحددة بتاريخ بينية.
 - النقص في المؤونات خطر القرض كما قدرها بنك الجزائر
- العناصر المطروحة

الأموال الخاصة = الأموال الخاصة الأساسية + الأموال الخاصة التكميلية

1-4- الالتزامات داخل الميزانية:

ألزم النظام رقم 91-09 لـ 14 أوت 1991¹ البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية بوضع إجراءات لتسيير نشاطاتها إلى حقوق جارية وحقوق مصنفة وذلك تبعاً لدرجة المخاطر المواجهة وكذا تكوين المؤونات.

في 1994 جاءت التعليمات رقم 94/74 تؤكد إجراءات الحذر فيما يتعلق بالالتزامات، فعلى كل بنك ومؤسسة مالية غير بنكية أن:

- تحضر وتتبنى تصريح استراتيجيتها بشأن القروض والتوظيفات.

¹ النظام رقم 91-09 المؤرخ في 14 أوت 1991 والمحدد للتنظيمات الجذرية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية.

- تسهر على تطبيق طرق داخلية لتوضيح أسلوب لسياسات القرض (سوق الائتمان/ نظام داخلي تقييم القروض...).

- التأكد من مباشرة العمل لطرف التدقيق الداخلي من أجل مراقبة وباستمرار تنوع المحافظ وإذا لزم الأمر تسيير الأصول والخصوم.

وحسب المادة 17 للتعليمية 94/74 وتطبيقا للمادة 7 للنظام رقم 09-91، تعرف الحقوق الجارية والحقوق المصنفة كما يلي:

1-الحقوق الجارية:

الحقوق الجارية هي تلك الحقوق التي تحصل كاملة وفي الوقت المحدد، والتي يجب أن تكون لها مؤونة بنسبة 1 سنويا إلى 3 في مؤونات ذات طابع احتياطات والتي تدخل في احتساب الأموال الخاصة.

الحائزون على هذه الحقوق هي بصفة عامة المؤسسات التي تكون:

- وضعيتها المالية جيدة وقد تم التحقق منها في وثائق المحاسبة المثبتة بأقل من ثلاثة أشهر.
- التسيير السليم وتوقعات نشاط جيدة.
- حجم وطبيعة القروض المستفاد منها مطابقة مع حاجيات نشاطها الرئيسي.

2-الحقوق المصنفة:

تنقسم الحقوق المصنفة إلى ثلاثة فئات:

الفئة الأولى: الحقوق ذات المشاكل المحتملة 30%.

تدخل ضمن هذه الفئة، الحقوق أين تكون تغطيتها تامة، بالرغم من التأخير الذي يبقي معقولا، وتكون حيازتها عامة على الشركات التي تتمتع على الأقل بإحدى الخصائص التالية:

- صعوبات في قطاع نشاطها.
- وضعيتها المالية وآفاق المؤسسة في تدهور مما يعرقل قدرتها على تسديد الفوائد و/أو المبلغ الأصلي.
- عدم تسديد القروض و/أو تأخر في دفع الفوائد بين ثلاثة وستة أشهر.

هذه الحقوق الصافية من الضمانات، يجب أن تكون لها مؤونة بنسبة 30%.

الفئة الثانية: الحقوق الخطر جدا 50%.

تخصص لهذه الحقوق الصافية من الضمانات مؤونة بنسبة 50%، وتدخل ضمن هذه الفئة، الحقوق التي تمثل السمات التالية:

- الحقوق التي تبدو تغطيتها التامة غير مؤكدة، والتي تكون على عائق المؤسسات التي وضعيتها تظهر خسائر محتملة.

- يقع التأخير في تسديد الفوائد أو المبلغ الأصلي المستحق بين ستة أشهر وسنة واحدة.

الفئة الثالثة: الحقوق الميئوس منها 100%.

تعتبر هذه الحقوق خسارة بعد أن تلجأ البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية إلى استعمال جميع الطرق من أجل الحصول على تغطيتها.

هذه الحقوق الصافية من الضمانات المحصلة والمقيمة بصفة صحيحة يجب أن تكون لها مؤونة بنسبة 100%. يمكن للتطور الحاصل في وضعية حاملي القروض أن يؤدي إلى تغيير تصنيف الحقوق وهذا في حالة ما إذا تدفع الفوائد غير المدفوعة، و/أو التطهير المالي للمؤسسة يكون مضمونا.

1-5- الالتزامات خارج الميزانية:

الالتزامات خارج الميزانية هي عبارة عن ائتمان غير مباشر لا يترتب عليه انتقال أموال من البنك إلى الغير، أي أنه أقل مخاطرة من الائتمان المباشر، وقد يتم تسوية هذه الالتزامات أو تتحول إلى ائتمان مباشر في المستقبل.

حسب التعليمات 94/74 الخاصة بتحديد القواعد الاحترازية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية نجد الفئات التالية:

الفئة الأولى: خطر مرتفع، وتشتمل:

- القبول؛

- فتح اعتمادات غير قابلة للإلغاء وكفالات مكونة لبدائل القرض.

- ضمانات القروض الموزعة.

الفئة الثانية: خطر متوسط، وتتضمن ما يلي:

- التزامات الدفع الناتجة عن القرض مستندي، دون أن تكون البضائع كضمانات.
- كفالات السوق العمومية، ضمانات ذات نهاية جيدة والتزامات جمركية وجبائية.
- التسهيلات غير المستعملة كالسحب على الكشوف والتزام الإقراض، أين المدة الأولية هي أكثر من سنة.

الفئة الثالثة: خطر معتدل

- كالاتمادات المستندية المقبولة أو المؤكدة عندما تكون السلع المستوردة محل ضمان.

الفئة الرابعة: خطر ضعيف، ويتمثل في:

- التسهيلات غير المستعملة كالسحب على المكشوف والتزامات الإقراض، أين المدة الأولية هي أقل من سنة والتي يمكن إلغائها بدون شروط، في أي وقت وبدون إشعار.

المطلب الثاني: ترجيح المخاطر المصرفية

البنوك الجزائرية تنشغل أكثر بخطر القرض المقابل فيما يخص المخاطر التي تواجهها، وهو الخطر الذي يشغل النسبة الكبيرة لموضوع التنظيم الحذر بما يشمل من أخطار متنوعة وهي كالاتي:¹

(القروض للزبون/القروض المستخدمين/القروض المقدمة للبنوك والمؤسسات الحالية/سندات المساهمة/سندات التوظيف/سندات الدولة/حقوق أخرى على الدولة الموجودات الثابتة الصافية من الاهتلاكات /حسابات التعديل والربط التي تخص في الأخير الزبائن والمراسلين/الالتزامات بالتوقيع).

وتخفف من هذه العناصر التالية:

- (مبلغ الضمانات المستلمة من الدولة/هيئات التأمين/البنوك والمؤسسات المالية).
- المبلغ المستلم كضمان من الزبائن على شكل ودائع وأصول مالية يمكن أن تحول إلى سيولة.

وبهذا:

¹ النظام رقم 04/95 المؤرخ في 20 أفريل 1995 المعدل والمتمم للنظام رقم 09/91 المؤرخ في 14 أوت 1991 والمحدد للتنظيمات الحذرية لتسيير البنوك والمؤسسات المالية (المادة 04)

| |
|--|
| الخطر المواجه = الخطر الصافي × معامل الترجيح |
| الخطر الصافي = الخطر الخام - الضمانات - المؤونات |

1-ترجيح المخاطر داخل الميزانية:

حسب التعلية رقم 94/74.

توجد أربعة معدلات مقابلة لكل نوع معين من القروض.

- القروض الممنوحة للزبائن، معدل الترجيح 100%.

- القروض الممنوحة لمؤسسات القرض المقيمة في الخارج، معدل الترجيح المقابل لها 20%.

- قروض للبنوك والمؤسسات المالية المقيمة في الخارج بمعدل ترجيح 05%.

- مستحقات اتجاه الدولة وما شابهها، معدل الترجيح هو 00%.

والجدول التالي يوضح بالتفصيل طبيعة الأخطار المحتملة أعلاه.

الفصل الرابع : المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية

الجدول رقم (4-11): أوزان ترجيح المخاطر بالبنوك الجزائرية حسب التعليم رقم 94/74.

| معدل الترجيح | طبيعة الأخطار المحتملة |
|--------------|--|
| 100% | * <u>القروض الممنوحة للزبائن:</u> - <u>محفظة الخصم.</u> - <u>القرض الإيجاري (crédit bail)</u> - <u>الحسابات المدينة</u> * <u>قروض للمستخدمين</u> * <u>سندات المساهمة والتوظيف الغير تابعة للبنوك والمؤسسات المالية.</u> * <u>الموجودات الثابتة</u> |
| 20% | * <u>قروض لمؤسسات القرض المقيمة في الخارج:</u> - <u>حسابات عادية</u> - <u>توظيفات</u> - <u>سندات المساهمة والتوظيف التابعة لمؤسسات القرض المقيمة في الخارج</u> |
| 05% | * <u>قروض للبنوك والمؤسسات المالية المقيمة في الجزائر:</u> - <u>حسابات عادية</u> - <u>توظيفات.</u> - <u>سندات المساهمة والتوظيف للبنوك والمؤسسات المالية المقيمة في الجزائر.</u> |
| 00% | * <u>مستحقات اتجاه الدولة وما شابهها:</u> - <u>سندات الدولة</u> - <u>سندات أخرى شبيهة بسندات الدولة</u> - <u>مستحقات أخرى اتجاه الدولة</u> * <u>ودائع لدى بنك الجزائر</u> |

المصدر: التعليم رقم 94/74 الصادرة عن بنك الجزائر سنة 1994.

2-ترجيح المخاطر خارج الميزانية:

توضحها بغرض الجدول التالي:

الجدول رقم (4-12): ترجيح المخاطر خارج الميزانية في الجزائر حسب التعليمية 94/74.

| درجة الخطر | معامل التحويل | طبيعة المقابل | معامل الترجيح |
|------------|---------------|---|---------------|
| | (1) | | (2) |
| خطر ضعيف | 00% | الدولة، بنك الجزائر، البريد والموصلات والخزينة العمومية | 00% |
| خطر معتدل | 20% | بنوك ومؤسسات مالية مقيمة في الجزائر | 05% |
| خطر متوسط | 50% | بنوك ومؤسسات مالية مقيمة في الخارج | 20% |
| خطر مرتفع | 100% | زبائن أخرى | 100% |

المصدر: التعليمية رقم 94/74 الصادرة عن بنك الجزائر سنة 1994.

وبناء على هذه العناصر يتم حساب نسب الملاءة وتقسيم المخاطر وملء نماذج التصريح من طرف البنوك والمؤسسات المالية والتصريح بها فصليا، أي إلى غاية 31 جوان، 30 سبتمبر، 31 ديسمبر من كل سنة.

ترسل هذه النماذج في نسختين إلى بنك الجزائر -المديرية العامة المقتضية العامة - في أجل قدره 30 يوما (شهر) اعتبارا من كل واحدة من هذه الفترات، غير أنه يمكن للجنة المصرفية أن تطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية التصريح بنسبة ملاءتها في آجال أخرى تحددها اللجنة حسب ضرورات المراقبة.¹

المطلب الثالث: قواعد الحذر في التنظيم المصرفي الجزائري

لقد أدخلت السلطات النقدية الجزائرية التنظيم الاحترازي ابتداء من 01 جانفي 1992 حسب الأمر رقم 09/91 المعدل والمتمم والمتعلق بتحديد قواعد الحذر في تسيير المصارف والمؤسسات المالية. النظم الاحترازية في الجزائر أو قواعد الحذر "هي مجموعة من

¹ التعليمية رقم 02/09 المؤرخة في 26 ديسمبر 2002، والمحددة لأجل التصريح من طرف البنوك والمؤسسات المالية لنسبة الملاءة، المادة 291.

المقاييس التسييرية التي يجب احترامها من طرف البنوك التجارية، وذلك من أجل الحفاظ على أموالها وضمان مستوى معين من السيولة وملائمتها المالية اتجاه المودعين".

1- الحد الأدنى لرأس المال:

هذا المعيار هو واحد من بين أولى القواعد المتبناة في الجزائر، والذي ينبغي على البنك والمؤسسات المالية غير البنكية المقيمة في الجزائر تحريره عند تأسيسها، وفي هذا المجال كان أول نظام هو النظام رقم 01/90 الصادر في 04 جويلية 1990 والمتعلق بالحد الأدنى لرأس مال البنوك والمؤسسات المالية النشطة في الجزائر، والذي عدل وكمل بالنظام رقم 01/04 و 04 مارس 2004 المتعلق برأس المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية غير البنكية العاملة في الجزائر .

وفي سنة 2008 وكإجراء اتخذته بنك الجزائر مع بداية الأزمة المالية العالمية، بإصداره للنظام 04-08 المؤرخ في 23 سبتمبر 2008 و المتعلق بالحد الأدنى لرأس المال للبنوك و المؤسسات المالية النشطة داخل الساحة المصرفية الجزائرية ، حيث حدد هذا النظام زيادة كبيرة في الحد الأدنى لرأس المال المصارف إذ عرف زيادة من 2.5 مليار دينار إلى 10 مليار دينار، والمؤسسات المالية من 0.5 مليار دينار إلى 3.5 مليار دينار¹.

كما ألزم نظام 04-08 البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية الكائن مقرها في الخارج، فعليها أن تخصص لفروعها في الجزائر مبلغا موازيا على الأقل لرأس المال الأدنى المطلوب تخصص من طرف البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية الخاضعة للقانون الجزائري.

إن الهدف من وراء التطور في رأس المال الأدنى هي تعزيز شروط اعتماد البنوك والمؤسسات المالية غير البنكية وتقوية البنية المالية لهذه المؤسسات من أجل كفاية أموالها الخاصة وتدعيم ثقة المودعين فيها وجذب المزيد من الودائع لتأمين حسب سير عملها.

¹ مبروك حسين ، المدونة البنكية الجزائرية ، ط2 ، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع ، الجزائر ، 2010، ص202.

2-نسبة الملاءة:

تستخدم هذه النسب لضمان قدرة البنك أو المؤسسة المالية على الوفاء بالالتزامات، وقد حدد بنك الجزائر نوعين من هذه النسب، يهدف الأول إلى ضمان تغطية المخاطر، بينما يهدف النوع الثاني إلى توزيع المخاطر.

أ-نسبة تغطية المخاطر:

هي ما يعرف بنسبة كوك تهدف هذه إلى دعم استقرار النظام المصرفي تتمثل في العلاقة بين الأموال الخاصة للبنك والأخطار المحتملة جراء القروض التي يقدمها للزبائن، ويعبر عنها بالصيغة التالية:

$$\text{نسبة كوك} = \frac{\text{الأموال الخاصة الصافية}}{\text{مجموع الأخطار المرجحة}}$$

قد حددت نسبة 8% كأولى نسبة يجب احترامها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ولاستخراج هذه النسب تحدد كل الأموال الخاصة الصافية للبنك والأخطار المحتملة ثم ترجيح هذه الأخيرة وفق المعدلات التي وضعها البنك الجزائري.¹

ب-نسبة توزيع (تقسيم) المخاطر:

تسمح هذه النسب بمعرفة مستوى التعهدات مع مستفيد واحد أو مع مجموعة من المستفيدين والتي تتجاوز حد أقصى وهذا التجنب أي تركيز للأخطاء مع نفس الزبون أو مع نفس المجموعة من الزبائن.

ولقد حدد بنك الجزائر النسب التالية:

نسبة المخاطر الصافية المرجحة لكل مستفيد أقل أو تساوي 25% من الأموال الخاصة الصافية، ويتم حساب نسبة تغطية المخاطر مع مستفيد على النحو التالي:

$$\%25 \geq \frac{\text{الأخطار المحتملة لكل مستفيد}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$$

¹ نعيمة بن عامر، المخاطر والتنظيم الاحترازي، مداخلة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، واقع تحديات، نظمتها جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 15/14 ديسمبر 2004.

في حالة تجاوز مبلغ الأخطار المترتبة مع نفس المجموعة من الزبائن نسبة 15% من الأموال الخاصة للبنك فإنه يشترط على ألا يتجاوز هذا المبلغ بأكثر من عشر مرات مبلغ الأموال الخاصة للبنك أي:

$$\%1000 \geq \frac{\text{الأخطار المحتملة مع مجموع المستفيدين}}{\text{الأموال الخاصة الصافية}}$$
$$\%1000 = 10 \times \%100$$

3- نسبة السيولة:

تعرف هذه النسبة بالعلاقة بين عناصر الأصول السائلة في الأجل القصير وعناصر الخصوم قصيرة الأجل وتهدف هذه النسبة من جهة إلى ضمان قدرة البنوك والمؤسسات المالية على الدفع لأصحاب الودائع في أي لحظة، ومن دون مشاكل ومن جهة أخرى تهدف إلى:

- قياس ومتابعة مخاطرة عدم السيولة للبنوك بحيث تكون هذه الأخيرة مستعدة لتسديد ديونها في أجل استحقاقها.

- ضمان قدرة البنوك على تقديم القروض.

- تجنب اللجوء إلى مؤسسة الإصدار (البنك المركزي) لتصحيح وضعية خزينة البنوك، إن

أهم نتيجة لتطبيق هذه النسبة هي وضع حد لاستعمال الموارد ذات الأجل القصير جدا في

استخدامات متوسطة وطويلة الأجل.¹

تحسب نسبة السيولة بقسمة الأصول السائلة في الأجل القصير على الخصوم المستحقة في

الأجل القصيرة، بحيث تكون مساوية لـ 100% على الأقل تكلف البنوك بحساب هذه النسبة

شهريا وإرسالها إلى بنك الجزائر.

تسمح هذه النسبة القانونية للمصرف بالمتابعة الحريصة والمستمرة للاحتياجات أو فوائض

نقدية مما يمكنه من القيام بالتعديلات اللازمة.

تحسب هذه النسبة بالعلاقة التالية:

$$\%70 \leq \frac{\text{الأصول السائلة في الأجل القصير}}{\text{الخصوم المستحقة في الأجل القصير}}$$

¹ نعيمة بن عامر، مرجع سبق ذكره، ص 465.

وتحدد العناصر المكونة لهذه النسبة وفق ما يلي:

-عناصر الأصول السائلة في الأجل القصير: الصندوق، البنك المركزي، الحساب الجاري البريدي، الخزينة العمومية، سندات الخزينة، حسابات البنك لدى المراسلين (المحليين والأجانب)، مدينون متنوعون.

-عناصر الخصوم المستحقة في الأجل القصير:

حسابات الزبائن، الحسابات العادية بالدينار الجزائري وبالعملات الصعبة، حساب الادخار، حسابات مستحقة للقبض، دائنون متنوعون، حسابات دائنة لأجل، سندات الصندوق، تعهدات بالقبول.

4-معايير وقواعد احترازية أخرى:

بالإضافة إلى قاعدة رأس المال الأدنى ونسبة الملاءة والسيولة، فقد أقر بنك الجزائر تطبيق معايير وقواعد احترازية أخرى أهمها:

1-مستوى الالتزامات الخارجية للبنوك:

في إطار تحديد الشروط المالية المتعلقة بعمليات الاستيراد، فقد ألزم بنك الجزائر جميع البنوك بالحفاظ بصورة دائمة ومستمرة على مستوى التزاماتها الخارجية بالتوقيع (Engagements extérieurs par signature) على أن ألا يتجاوز هذا المستوى أربع مرات مبلغ أموالها الخاصة.¹

2-وضعية الصرف:

تطبيقاً لأحكام المادة 06 من النظام 08/95 المؤرخ في 23 ديسمبر 1995 المتعلق بسوق الصرف، وبغرض مراقبة وتسيير مخاطر الصرف الناتجة عن احتكام البنك أو المؤسسة المالية على الحقوق والديون بعملات أجنبية، فقد أوجب بنك الجزائر على كل البنوك والمؤسسات المالية العاملة في الجزائر تحديد وضعيات الصرف بانتظار، فبالإضافة إلى

¹ تعليمة بنك الجزائر رقم 94/68 المؤرخة في 25 أكتوبر 1994 المحددة لمستوى الالتزامات الخارجية للبنوك والمؤسسات المالية.

تحديد الوضعية الاجمالية للصرف والتي تمثل الفرق بين مجموع الحقوق ومجموع الديون بالعملات الأجنبية، لابد من تحديد وضعية الصرف اتجاه كل عملية أجنبية على حدى، وهنا يمكن التمييز بين وضعيتين:

الأولى: يكون البنك أو المؤسسة المالية في وضعية صرف قصيرة عندما تكون حقوقه من العملة الأجنبية (x) أقل من ديونه منها.

الثانية: يكون البنك أو المؤسسة المالية في وضعية صرف طويلة عندما تكون حقوقه من العملة الأجنبية (x) أكبر من ديونه منها.¹

المبحث الخامس: مدى استيفاء البنوك الجزائرية لمقررات لجنة بازل الثانية للرقابة المصرفية

المطلب الأول: الدائم الثلاث والبنوك الجزائرية

نظرا لطبيعة هيكل وتنظيم النظام المصرفي الجزائري فإنه لم يعرف الطريق إلى تطبيق المعايير الرقابية للجنة بازل، إلا بعد صدور قانون النقد والقرض قانون 90-10، إذ اقتصر الرقابة البنكية قبل سنة 1990 في جانب الودائع على إلزام البنوك بحيازة سندات الخزينة، أما في جانب القروض فتم الاعتماد على الرقابة القبلية للقروض الممنوحة للاقتصاد (الموافقة الأولية المركزية على منح القرض) من جهة، وعلى الأهداف الكمية الموضوعية من طرف السياسة النقدية (الموافقة على إجراء عملية إعادة الخصم) من جهة أخرى القرض، وهو دليل على محدودية المراقبة البنكية قبل صدور قانون 90-10.

وأول هذه القواعد صدرت في التعليم رقم 91-09 الصادرة عن بنك الجزائر بتاريخ 01/08/1991 والمتعلقة بتحديد القواعد الاحترازية في التسيير البنوك والمؤسسات المالية.

كما حددت التعليم رقم 74-94 الصادرة في 29/11/1994 عن بنك الجزائر حددت المعدلات المتعلقة بالقواعد الاحترازية أو الحذرة وأهمها تلك المتعلقة بتحقيق معدل كفاية رأس المال وفق مقررات لجنة بازل، فقد فرضت هذه التعليم على البنوك التي تنشط في السوق المصرفية الجزائرية الالتزام بنسبة ملاءة رأس المال وبالمعدل المتعارف عليه 8%

¹ تعليمية بنك الجزائر رقم 95/78 المؤرخة في 26 ديسمبر 1995 لتحديد القواعد المتعلقة بوضعية الصرف.

بشكل تدريجي مراعاة للمرحلة الانتقالية التي يمر بها الاقتصاد الجزائري نحو اقتصاد السوق من جهة، ولحدثة تطبيق قواعد الحذر المصرفية في النشاط المصرفي من جهة أخرى، وحددت آخر أجل لذلك بنهاية عام 1999 وذلك وفق للمراحل التالية:

- معدل 04 % مع نهاية ديسمبر 1995.

- معدل 05 % مع نهاية شهر ديسمبر 1996.

-معدل 06 % مع نهاية ديسمبر 1997.

-معدل 07 % مع نهاية ديسمبر 1998.

-معدل 08 % مع نهاية شهر ديسمبر 1999.

ويمكن القول أن التشريع المصرفي الجزائري قد تكيف مع اتفاقية بازل الأولى، وإن كان ذلك متأخرا، والسبب مرده أنه في الوقت الذي دخلت فيه الاتفاقية حيز التطبيق كان النظام المصرفي في مرحلة إعادة التأسيس.

ثم يلي هذا اتفاقية بازل 2، وسنحاول فيما يلي قياس مدى استعداد المنظومة المصرفية الجزائرية لتكيف مع متطلبات هذه الاتفاقية والتي دخلت حيز التنفيذ في 2007 وفقا للدعائم الثلاث المرتكز عليها في اتفاقية بازل 2.

1-متطلبات الحد الأدنى لرأس المال بالبنوك الجزائرية:¹

تعتبر الدعامة الأولى لاتفاقية بازل الثانية والمتعلقة بتوفير الحد الأدنى لكفاية رأس المال الركيزة الأساسية لمضمون الاتفاقية، وقد بدأ العمل بهذا المعيار في البنوك الجزائرية مع نهاية شهر جوان 1995 بنسبة حددتها التعليم رقم 94-74 بـ 4% لتصل إلى 8% نهاية ديسمبر 1999.

منذ إصدار هذه النسبة ضمن التشريع والتنظيم المصرفي في القطاع المصرفي الجزائري سعت جميع البنوك والمؤسسات المالية الناشطة الالتزام بهذه النسبة في إطار مواصلة التقيد بمعايير لجنة بازل الثانية الصادرة سنة 2004 ، ويظهر من الجدول أدناه أن البنوك والمؤسسات المالية

¹ حبار عبد الرزاق ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر ، مرجع سبق ذكره، ص278.

الفصل الرابع : المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات التكيف مع المتغيرات المصرفية العالمية

نجحت في ذلك وبنسب أعلى من الحد الأدنى المحدد ب 8%، مع ملاحظة الفوارق المسجلة بين البنوك العمومية والبنوك الخاصة.

الجدول(4-13) : نسبة الملاءة في البنوك العمومية و البنوك الخاصة في الفترة (2011-2007)

| نسبة الملاءة | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|--------------------|---------|---------|---------|---------|---------|
| القطاع المصرفي ككل | 12,94 % | 16,5 % | 22,11 % | 23,31 % | 23,72 % |
| البنوك العمومية | 11,62 % | 15,97 % | 19,57 % | 21,78 % | 21,96 % |
| البنوك الخاصة | 23,48 % | 20,24 % | 34,91 % | 29,19 % | 31,19 % |

المصدر: تقرير بنك الجزائر حول تطورات الوضعية النقدية و المالية في الجزائر لسنوات 2008/2009/2010/2011.

سجلت البنوك الخاصة نسبة ملاءة خلال الفترة (2011-2007) تجاوزت 20% و إن سجلت تذبذبا فهي أكبر من النسبة المسجلة بالبنوك العمومية رغم ارتفاعها خلال نفس الفترة، إن النسبة المسجلة في البنوك الخاصة سنة 2009 بلغت مستوى قياسي 34.91% الأمر الذي ساهم في رفع نسبة الملاءة في القطاع المصرفي فوق مستوى ال 8% لنفس السنة، وقد يعود تفوق البنوك الخاصة من جهة إلى كفاءتها و قدرتها في التحكم في نشاطها المصرفي خصوصا إذا علمنا أنها تعود لرأس مال أجنبي أو عربي، ومن جهة أخرى نجد أن البنوك الخاصة لا تتعرض لحجم مخاطر كبير مقارنة لما تتعرض له البنوك العمومية المطالبة بتمويل الاقتصاد الوطني ومنح قروض للمؤسسات العمومية.

إن التزام البنوك والمؤسسات المالية الناشطة في القطاع المصرفي الجزائري بنسبة الملاءة المحددة في الاتفاقية الثانية للجنة بازل وبنسبة أعلى مما هو محدد ب 8% يسمح بالتحكم الجيد في المخاطر، مما يدعم الاستقرار والثقة في القطاع المصرفي الجزائري ويعطي مؤشرا على

حماية أفضل لأموال المودعين بالإضافة إلى تعزيز مكانة البنوك الجزائرية على المستوى الدولي و تعزيز قدرتها على المنافسة.

إن مختلف العناصر التي تم التعرض إليها سلفاً، تجعل نسبة الملاءة المحددة بـ 8% أكبر بكثير من مجرد نسبة تحسب بواسطة علاقة رياضية، وإنما يتعلق الأمر بالعديد من العناصر والمعطيات التي تكون في غالب الأحيان صعبة التحديد، والواجب أخذها بعين الاعتبار حتى يكون لهذه النسبة دلالة حقيقية تعكس وضعية البنك وملاءته وكفاية رأسماله، وهذا ما يؤكد على درجة التعقيد الكبيرة التي تميز إطار مقررات بازل الثانية من جهة، وعلى درجة التشعب والتنوع الكبيرة التي تميز العمل المصرفي ومن ثم أنواع المخاطر الكثيرة التي تواجهها البنوك من جهة أخرى.

الأمر الذي يدعو البنوك الجزائرية إلى إعطاء أكثر أهمية للعمل المصرفي واعتماد منهج إصلاح فعال يمس مختلف نقاط الضعف الموجودة للتمكن من الارتقاء بأدائها المصرفي إلى مصاف البنوك الدولية.

ونظراً لأن تحقيق مقتضيات اتفاق بازل 2 يعتبر جد مكلفاً حتى للبنوك التي تنشط في بيئات متقدمة ، حيث تقدر تكلفة التزام البنوك الأوروبية بمعايير لجنة بازل الثانية بـ 3.2 مليار أورو خلال سنتين فقط،¹ رغم مستوى التوافق الحالي مع متطلبات اللجنة -فإن النظام المصرفي الجزائري قد استفاد في إطار البرنامج الأوروبي ميديا MIDA من برنامج خاص لتأهيل البنوك الجزائرية، ويدعي هذا البرنامج دعم عصرنة القطاع المالي AMSFA² وتمحور هذا البرنامج حول:

- إعداد برامج التقييم الداخلي للبنوك والمؤسسات المالية.
- تحديث وعصرنة نظام الدفع.
- إعداد وتصميم أنظمة مراقبة التسيير للبنوك.
- إقامة دورات تدريبية لموظفي البنوك من أجل التحكم في إدارة المخاطر.

¹ Association professionnelle tunisienne des banques et des établissements financiers, **Estimation ducout de bale 2 pour les banques européennes**, a partir du site d'internet : www.apbt.org.tn, Consulté le : 15/02/2012

² نشرة برنامج التعاون الأوروبي الجزائري، برنامج دعم وعصرنة القطاع المالي الجزائري، 05، مارس 2003.

2-الإشراف الرقابي داخل المنظومة المصرفية:

تطرح المراجعة الرقابية في البنوك الجزائرية أهميتها كضرورة قصوى يجب توفيرها لضمان أداء مصرفي سليم يحافظ على سلامة البنك والجهاز المصرفي، وإدراكا لهذه الأهمية اعتمد المشرع الجزائري بصدور قانون 90-10 المتعلق بالنقد والقرض، الجهات الرقابية والإشرافية والتي تسهر على حسن أداء هذه المهمة الحساسة، وفي هذا الإطار كلف مجلس النقد والقرض بإصدار القوانين والنظم والتعليمات البنكية المنظمة للمهنة المصرفية، وكلفت بالمقابل اللجنة المصرفية بمراقبة تطبيق ما يصدره مجلس النقد والقرض من طرف البنوك والمؤسسات المالية لا سيما فيما يخص تقيدها بالمعايير الاحترازية، مجاميعها النقدية والمالية وإجراءاتها الخاصة بالتسيير ومتابعة المخاطر، كما ترمي من خلال هذه المراقبة والتي ينبغي أن تكون مستمرة، إلى حماية المودعين والمستثمرين، كما تسمح بتفادي المخاطر النظامية المترتبة عن سوء التسيير أو التزامات جد مرتفعة.

إن فعالية عملية الرقابة أصدرت بشأنها لجنة بازل خمسة وعشرين مبداء تدرج في سبعة مجموعات، ويتوجب على أي جهاز مصرفي احترامها والتقيدها بها كمرجع أساسي لمراقبة فعالية المهنة المصرفية، وقد أوضحت التجربة أن حوالي 50% فقط من الدول التي تم مراجعتها تتوافق مع هذه المبادئ الأساسية الصادرة عن لجنة بازل وذلك في حدود عشرة مبادئ (من أصل خمسة وعشرين مبداء)، وأن عدد الدول التي توافقت مع خمسة من هذه المبادئ لا يتجاوز 30%، وفيما يتعلق بالدول النامية فإن هناك تباين كبير بينها، وأن متوسط التوافق فيها يقتصر على سبعة مبادئ مقابل تسعة عشرة مبداء في المتوسط للتوافق في الدول المتقدمة.¹

¹ صندوق النقد العربي، مرجع سبق ذكره، ص 16.

3-إنضباط السوق المصرفي الجزائري:

أصدر المشرع المصرفي العديد من التعليمات والأنظمة الملزمة للبنوك والمؤسسات المالية القيام بمختلف التصاريح ذات العلاقة بنشاطها، وإن كانت لجنة بازل قد ركزت على وجوب قيام البنوك بالإفصاح بشكل دقيق وفي التوقيت المناسب عن متطلبات رأس المال التي تلزم به لكي تواجه المخاطر التي تتعرض لها، وفي هذا السياق، ألزمت التعليمات رقم 02-09 المؤرخة في 26 ديسمبر 2002 على البنوك والمؤسسات المالية الإعلان كل ثلاثة أشهر عن معدل الملاءة الخاص بها، ويمكن للجنة المصرفية أن تطلب من أي بنك أو مؤسسة مالية الإعلان عن معدل الملاءة في تواريخ أخرى غير محددة في إطار عملها الرقابي والإشرافي (المادة 01 من التعليمات 02-09).

بالمقابل تلزم التعليمات رقم 99-04 المؤرخة في 12 أوت 1999 البنوك والمؤسسات المالية الإعلان عن معدلات تغطية تقسيم المخاطر في 30 جوان، 31 ديسمبر من كل سنة بنسختين لبنك الجزائر (المديرية العامة للمفتشية العامة) في آجال 45 يوم لكلا الفترتين (المادة 30 من التعليمات رقم 99-04)، ويتعلق هذا الإعلان بمجموعة من النماذج المدرجة في المادة 02 من نفس التعليمات تخص كل من:

- حساب الأموال الذاتية.
- عناصر الخطر في الميزانية وخارج الميزانية.
- حساب معدل الملاءة.
- الإعلان عن معدلات تقسيم المخاطر، ومنها المخاطر الفردية أكثر من 25% من صافي الأموال الذاتية والمخاطر الفردية تفوق 15% من صافي الأموال الذاتية.
- تصنيف الحقوق والالتزامات على الزبائن بالإضافة إلى إعداد المؤونات الخاصة بـ:
 - * مختلف عناصر الأموال الذاتية الأساسية والمكاملة.
 - * بعض تعاريف خطر القرض في الميزانية وخارج الميزانية.

وفيما يخص ضرورة توفر البنوك الجزائرية على نظام للمعلومات دقيق يمكنها من القيام بعمليات الإفصاح بالشكل المطلوب، حددت المادة 05 من النظام رقم 02-03 الصادر في

2002/11/14 المتضمن المراقبة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية، طبيعة نظام مراقبة العمليات والإجراءات الداخلية التي يهدف في أحسن الظروف الأمنية والمصدقية والشمولية إلى:

- مراقبة مطابقة العمليات للأحكام التشريعية والتنظيمية للمقاييس والأعراف والعادات المهنية والأدبية ولتوجيهات هيئات التداول.

- مراقبة التقيد الصارم بالإجراءات المتبعة في اتخاذ القرار المتعلق بالتعرض للمخاطر من كل نوع والتقيد بمعايير على شكل حدود قصوى.

- مراقبة نوعية المعلومات المحاسبية والمالية، سواء كانت موجهة للجهاز التنفيذي أو لهيئة التداول، المقدمة لبنك الجزائر، اللجنة المصرفية أو المخصصة للنشر.

- مراقبة شروط تقييم، تسجيل، حفظ ووفرة المعلومات المحاسبية والمالية، لا سيما بضمن مسار التدقيق في حالة العمليات المعالجة عن طريق المعلوماتية.

- مراقبة نوعية أنظمة الإعلام والاتصال.

كما تلزم المادة رقم 02-03 البنوك والمؤسسات المالية إرسال اللجنة المصرفية ومندوبي الحسابات، التقريران الخاصان بـ:

- تقرير حول الشروط التي تتم في إطارها المراقبة الداخلية.

- تقرير خاص ومراقبة المخاطر التي تتعرض لها.

حرص المشرع البنكي الجزائري، من خلال ما سبق ذكره، على أن تمس عمليات الإفصاح والشفافية الخاصة بنشاط البنوك والمؤسسات المالية نقطتين أساسيتين:

- العناصر المهمة في النشاط البنكي كالمخاطر، الوضعية المالية، رأس المال، الأموال الذاتية، المراقبة الداخلية...إلخ.

- دورية واستمرارية العملية بشكل منظم من طرف جميع البنوك والمؤسسات المالية الممارسة لنشاطها المصرفي داخل القطاع.

إن عملية الإفصاح والشفافية تعكس بصورة واضحة رغبة البنك في التطوير، إذ لا بد أن تكون ضمن سياسة النشاط المصرفي الخاص بالبنك، وهي مؤشر حقيقي له دلالة كبيرة على مستوى الأداء المصرفي، وبالعكس فإن ضعف عملية الإفصاح قد تكون مؤشر على سلبية

العمل المصرفي وضعفه مما يساهم في ارتفاع المخاطر وانتشار عدم الأمان داخل القطاع، وهي الوضعية التي تمس بسلامة القطاع الاقتصادي ككل، خصوصا إذا تعلق الأمر بانتشار وتوسع عمليات غسل الأموال.

ونستخلص مما سبق أن مبادئ ومقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية تعد تحد وحافزا في نفس الوقت بالنسبة للمنظومة المصرفية الجزائرية، فتعتبر تحد نظرا لهشاشة البنوك سواء تعلق الأمر بقاعدة رأس المال أو التنظيم والإدارة وفقا للأساليب الحديثة، كما أنها تعتبر حافزا لأنها ستسمح باستنهاض الهمم والأخذ بالأساليب المصرفية الحديثة، خاصة في ظل العولمة المالية وتداعياتها على البنوك الجزائرية، لتفتح لها بذلك الفرصة للارتقاء بأدائها والتحسين من مستواها، الأمر الذي يفرض من خلال عملية التكيف مع متطلباتها ضرورة مراعاة أولويات ومصالح الاقتصاد الوطني خصوصا في المرحلة القصيرة والمتوسطة الأجل القادمة.

ونرى أنه يتوجب على المنظومة المصرفية الجزائرية التركيز على الدعامة الثانية في إطار سعيها للتكيف مع متطلبات لجنة بازل، نظرا لاحتياجها الأخذ بمبادئ الإدارة السليمة و الحوكمة، وفي هذا الإطار يتضح الدور المحوري الذي ينتظر أن يقوم به بنك الجزائر في سبيل إرساء قواعد العمل المصرفي السليم، وحرصه التام على احترامها من طرف جميع متعاملي المنظومة المصرفية، هذه القواعد التي يجب أن تسمح بإرساء بالمقابل ثقافة جديدة في إدارة المخاطر المصرفية والمالية داخل القطاع المصرفي الجزائري وفقا لتوصيات لجنة بازل، ويعود هذا الخيار لسبيين:

- إن ما جاء من تجديد في الدعامة الأولى عن متطلبات رأس المال والاعتماد بدرجة أكبر على تقديم السوق للمخاطر وفقا لما تستخلصه البنوك ونماذج داخلية، ينطبق أساسا على بنوك الدول المتقدمة، لتبقى المنظومة المصرفية الجزائرية على غرار الأنظمة في كثير من الدول النامية بعيدة عن هذه الأساليب، ومن الطبيعي أن تستمر هذه الأخيرة الأخذ بالأساليب المعيارية لقياس المخاطر، إلا أنه من المهم أن تركز البنوك الجزائرية اهتمامها على المخاطر التشغيلية وكيفية إضافتها في حساب الحد الأدنى لكفاية رأس المال.

- تخص الدعامة الثالثة لاتفاق بازل 2 الخاصة بالإفصاح والشفافية بالدرجة الأولى البنوك الدولية النشاط ذات الفروع المتعددة، ورغم ذلك من المهم أن تعمل البنوك الجزائرية إلى الرفع من مستوى الإفصاح عن أهم المعلومات والبيانات المالية والمصرفية الخاصة بنشاطها وأن تتوخى المصداقية والدقة فيها.

المطلب الثاني: الإجراءات الجديدة المتخذة من طرف بنك الجزائر لتعزيز قواعد الحيطة والحذر

لقد اتخذ بنك الجزائر سلسلة من القرارات ولتعزيز التنظيم المصرفي، حيث أن مجلس النقد القرض أصدر في 23 ديسمبر 2008 النظام 04-08 الإطار التنظيمي الجديد على زيادة كبيرة في الحد الأدنى لرأس المال المصارف إذ عرف زيادة من 2.5 مليار دينار إلى 10 مليار دينار، والمؤسسات المالية من 0.5 مليار دينار إلى 3.5 مليار دينار، وذلك لتمكينها من مواجهة المخاطر المصرفية، بما في ذلك المخاطر النظامية¹.

بعد التراخيص الممنوحة من قبل مجلس النقد والقرض في النصف الثاني من عام 2009، والتي خصت جميع المؤسسات المالية النشطة في الجزائر، إذ يتوجب عليها استكمال عملية رفع الحد الأدنى القانوني، واحترام فترة اثني عشر شهرا من أجل أن توفر البنوك والمؤسسات المالية الموارد المالية اللازمة للتكيف مع هذه المتطلبات الجديدة لرأس المال الأساسي. حيث يرجع سبب رفع رأس المال إلى زيادة القروض المتعثرة في محافظ الاستثمارية للبنوك العمومية المرتبطة بالمؤسسات العمومية.

من أجل تعزيز نظام التقارير المالية للوضعيات الشهرية للمصارف والمؤسسات المالية، قام بنك الجزائر في الثلاثي الأخير من 2009 بإنشاء لجنة الاستقرار المالي، ولجنة الإدارة المكلفة بمتابعة إعداد الإطار التنظيمي المتعلق بالنظام المحاسبي المالي في المصارف والمؤسسات المالية، وإلى جانب هذا قام مجلس والقرض بإصدار النظام 04-09 في 23 جويلية 2009 والذي تضمن نظام جدد يتضمن مخطط الحسابات المصرفية والقواعد المحاسبية.

¹ ميروك حسين ، مرجع سبق ذكره، ص202.

في إطار تدعيم الاستقرار المالي، طورت وظيفة الإشراف على النظام المصرفي بشكل أكبر في 2009، في نفس الوقت عرفت عمليات ممارسة اختبارات التحمل عمليات تحسين، وهو ما رافقه تطوير بنك الجزائر لقدراته بشكل أكبر في مجال الرقابة بعين المكان، والرقابة الدائمة فضلا عن الاكتشاف المبكر لمواطن الضعف والهشاشة في المصارف والمؤسسات المالية.

وإلى جانب رفع رأس المال البنوك فقد اهتم بنك الجزائر بالفائض الهيكلي في السيولة، الذي يتميز به السوق المالي الجزائري¹، لذلك فأوجب مرافقة رفع رأس مال المصارف بحسين تسيير خطر السيولة بخطوات مستمرة في مجال تحسين تقييم مخاطر القروض وتسييرها والتحكم فيها، حيث أن مستوى السيولة هذه تدعم التوسع في الائتمان وتمويل الاستثمار المنتجة. وقد دعا بنك الجزائر، البنوك إلى تحسين إدارة مخاطر السيولة، مشيرا إلى دور السياسة النقدية في تنظيم سوق المال "يجب أن يكون مصحوبا بالتقدم من البنوك في إدارة مخاطر السيولة".

من أجل عصنة أنظمة الرقابة و الإشراف المصرفي في الجزائر تم إستحداث نظام تنقيط مصرفي (SNB) جديد سينطلق خلال سنة 2013 كطريقة إشراف موحدة² ، مستنبطة من طريقة (CAMELS) ، حيث يسمح نظام التنقيط المصرفي الجديد بتصنيف البنوك حسب مستوى نجاعتها بالمقارنة مع مستوى تحكّمها في الأخطار، كما يساهم في إعداد سياسة احترازية شاملة من خلال إعادة تحديد مهام البنوك المركزية غداة الأزمة المالية العالمية.

¹ Ismab, le quotidien de l'économie, E excès de liquidités les banques algériennes doivent améliorer la gestion des risque [en line], <http://www.lemaghreb.dz.com/lire-php?id=18403> consulté le 02/3/2012.

² نظام جديد لتنقيط البنوك ابتداءً من السداسي الأول ل 2013 ، مقال منشور على الموقع الإلكتروني : <http://www.djazairess.com/elmustakbal/5119> ، تاريخ الاطلاع : 2012/12/01

المطلب الثالث: استراتيجية البنوك الجزائرية في مواجهة و التكيف مع التحولات المصرفية العالمية

1- مواكبة أحدث التطورات التكنولوجية:

يشهد العالم منذ نهاية القرن العشرين و بداية القرن الواحد و العشرين تغيرات واسعة النطاق ، و ذلك نتيجة التطورات المتسارعة في مجال التكنولوجيا المعلومات و تكنولوجيا الاتصالات و التي إنعكست على كافة نواحي الحياة و قطاعاتها المختلفة بما فيها قطاع البنوك التي أصبحت تعمل في بيئة أكثر تنافسية ، و نتيجة لإستفادة البنوك من تلك التكنولوجيا أصبحت هذه الأخيرة فرصة لزيادة ربحية و حصة البنوك السوقية بإستخدام أدوات و خدمات مصرفية تتسم بالكفاءة و السرعة في الأداء. ففي الدول المتقدمة مثلا يزداد الاهتمام بتكثيف الاستخدام لأحدث تقنيات المعلومات والإيصال في العمل المصرفي، إذ تتم العمليات المصرفية في معظمها عن طريق قنوات إلكترونية مثل : أجهزة الصرف الآلي ونقاط البيع الإلكترونية والتي سمحت بتحقيق مزايا عديدة من أهمها:¹

- استخدام التكنولوجيا باستمرار يؤدي إلى إزالة الفارق بين المصارف المحلية والمصارف الأجنبية.

- انخفاض تكلفة التشغيل.

- تزايد أهمية استخدام وسائل الدفع الإلكتروني مثل : بطاقات الائتمان، الشيكات الإلكترونية، النقود الإلكترونية.

- تحرير الزبائن من قيود المكان والزمان، كانتشار ما يسمى بالخدمات المنزلية المصرفية.

- تطور العلاقة مصرف - مصرف وذلك بفعل بروز علاقات تنافسية جديدة خاصة مع المصارف الإلكترونية.

- تقديم خدمات حديثة للزبائن لم تكن معروفة من قبل مثل : أجهزة الصراف الآلي، خدمات سداد الفواتير بالهاتف، المصارف الإلكترونية.

¹ اتحاد المصارف العربية، مصارف الغد، مجلة المصارف العربية، بيروت لبنان، العدد 249 ، سبتمبر 2001، ص33 .

في هذا الصدد عملت البنوك الجزائرية على إدخال العديد من التقنيات المصرفية لمواكبة التطورات الحادثة في الصناعة المصرفية فمثلا في استخدام شبكة الانترنت لتطبيق العمليات المصرفية نجد معظم المصارف الجزائرية تملك مواقع عبر الانترنت إلا أن الغرض من هذه المواقع لا يتعدى استخدامها كأداة تعريفية وتسويقية للمصرف وليس كأداة فعلية للقيام بالعمليات والإجراءات المصرفية المتداولة بين الزبائن والمصارف والأسباب التي حالت دون تحقيق ذلك هي:¹

- قصور البيئة القانونية والتشريعية.

- تعدد المخاطر المرتبطة بتقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية كمخاطر المنافسة ومخاطر التشغيل والمخاطر الائتمانية، وبالتالي في المصارف الجزائرية مطالبة ببذل المزيد من الجهود من أجل تدعيم قدراتها التنافسية ونجاحها مرهون بالاعتماد على تقنية المعلومات كأحد الركائز ولهذا الغرض يجب العمل على :

- زيادة الإنفاق الاستثماري في مجال تكنولوجيا المعلومات.

- الإسراع في تنفيذ شبكة الاتصال بين المصارف.

- تكوين شبكة مصرفية تربط بين المصارف من جهة والشركات والعملاء من جهة أخرى.

- التوسع في استخدام الإنترنت لتقديم الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء بكفاءة أعلى وتكلفة أقل.

- إصدار تشريعات تحمي التعامل المصرفي الإلكتروني في الجزائر.

2- تنوع الخدمات المصرفية:

تتعرض المصارف الجزائرية إلى منافسة شديدة من المصارف الأجنبية من جهة، والمؤسسات المالية من جهة أخرى، وهذه المنافسة لا يمكن مجابتهها إلا بخلق ميزة تنافسية عن طريق إتباع سياسة إنتاج " خدمات ومنتجات جديدة " لاسيما مع دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي عامه الثامن والانضمام المرتقب للجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة التي

¹ لحر خديجة، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية: حالة البنوك الجزائرية واقع وآفاق، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص. 158

عملت على تحرير كافة الخدمات المالية للمصارف والمؤسسات المالية ، كل هذا يفرض على الجزائر اتخاذ خطوات جادة لتحرير وإصلاح القطاع البنكي ، فهي مطالبة بتقديم حزمة متكاملة من الخدمات المصرفية استجابة للاحتياجات المتزايدة للزبائن ومن أمثلة هذه الخدمات ما يلي:¹

- الإقراض بكافة أشكاله وأنواعه.

- تشجيع قروض الاستهلاك.

- الاهتمام بتقديم القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

- ابتكار الصيغ التمويلية الحديثة لأغراض المشروعات الاستثمارية خاصة تلك التي ترتبط بالتنمية.

- تقديم خدمات التأجير التمويلي.

- إصدار الأوراق المالية والترويج لها.

- خدمات الصيرفة الإسلامية التي بدأت تفرض نفسها بقوة خصوصا عقب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 والتي استقطبت شريحة واسعة من الزبائن.

3- تطوير العنصر البشري:

تلعب الموارد البشرية أو رأس المال الفكري في العصر الذي نعيشه دورا كبيرا في تأهيل و تحديث النظام المصرفي ، على اعتبار أن الكفاءة في الأداء هي الفيصل ما بين المؤسسات بصفة عامة ، فمهما تنوعت مصادر الكفاءة يضل العامل البشري وراءها، ومن أجل مسايرة أحدث ما وصل إليه العلم في مجال التكنولوجيا المصرفية من ابتكارات و إبداعات ينبغي تطوير إمكانيات العاملين وقدراتهم لاستيعاب التطورات في مجال الخدمات المصرفية بما يحقق تحسين مستوى تقديم الخدمة المصرفية وتحقيق أفضل استخدام للموارد البشرية في

¹ عبد الغفار حنفي و أبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، 1991 ص350.

البنوك الجزائرية. ويتطلب الارتقاء بالعنصر البشري تبني العديد من الاستراتيجيات نذكر منها:

- إعداد برامج تدريبية لتدريب الكوادر المصرفية على استخدام تكنولوجيا الصناعة المصرفية وفق المستجدات الحديثة، من خلال الاستعانة بالخبرات المحلية و الأجنبية، و إرسال موظفي البنوك. لبعثات تدريبية في الخارج .

- ترقية نظم الإدارة لتصبح فاعلة و كفؤة و قادرة على التفاعل مع متغيرات الصناعة المصرفية المتجددة، مع دعمها بالأجهزة الحديثة.

- ترسيخ بعض المفاهيم المتطورة لدى موظفي البنوك التي تتعلق بأهمية الابتكار و الإبداع و مواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة، و تطوير المنتجات المصرفية ، و المبادرة لكسب زبائن جدد، و القدرة على التفاوض و التخطيط و اتخاذ القرار، مع التحرر من القيود الروتينية التي تعوق سير العمل.

- تشجيع العاملين على بذل مزيد من الجهد و استنهاض طاقاتهم الإبداعية و ذلك باستخدام نظام أحسن للحوافز و المكافآت إما بصورة مادية أو عن طريق الترقية لوظائف أعلى.

- ضرورة مشاركة العاملين في وضع أساليب تطوير الأداء و هو ما يضمن التزامهم و حماسهم عند التطبيق، الذي يعد أحد مرتكزات فلسفة إدارة الجودة الشاملة.

و يشير واقع الموارد البشرية في القطاع المصرفي الجزائري، أنها مازالت لم ترتقي إلى المستوى المطلوب رغم تزايد عدد الوكالات المصرفية عبر التراب الوطني

الجدول(4-14): تطور شبكة البنوك في الجزائر خلال الفترة ما بين 2007-2011

| السنوات | 2007 | 2008 | 2009 | 2010 | 2011 |
|---------------------------------------|-------|-------|-------|-------|-------|
| عدد الشبابيك | 1336 | 1301 | 1324 | 1365 | 1426 |
| عدد الشبابيك/عدد السكان | 25700 | 26400 | 26700 | 26300 | 25700 |
| نسبة اليد العاملة النشطة/عدد الشبابيك | 7870 | 8300 | 7900 | 7900 | 7700 |

المصدر: التقرير السنوي لبنك الجزائر للسنوات 2008-2009-2010-2011.

يظهر الجدول أعلاه ارتفاع مستمر في عدد الشبابيك البنكية داخل القطاع المصرفي الجزائري وهي تعكس بالدرجة الأولى توسع شبكة البنوك والمؤسسات المالية الخاصة والأجنبية عبر كامل التراب الوطني، كما نسجل تحسن متواصل في مؤشر عدد الشبابيك البنكية نسبة لعدد السكان وإن كانت هذه النسبة لا تزال بعيدة عن المعدل العالمي المقدر بشباك بنكي لكل 10000 نسمة ، فزيادة عدد الشبابيك البنكية عبر ولايات الوطن و التي وصلت إلى 1456 وكالة مصرفية نهاية سنة 2011 ساعد على تقليص مؤشر عدد الشبابيك البنكية نسبة لعدد السكان ليصل إلى ما يعادل شباك واحد لكل 25700 نسمة مقابل 26300 نسمة سنة 2010.

كما وصل عدد العاملين بالقطاع المصرفي الجزائري سنة 2009 إلى 34932 من بينهم 29021 يعملون بالبنوك العمومية و هو ما يمثل نسبة 83.07%¹ حيث تبلغ نسبة الذين يحملون مؤهل جامعي في حدود 36% من مجموع العاملين، و هي نسبة متواضعة، دون الأخذ في الاعتبار أن نسبة الجامعيين هذه و ما تحتاجه من تأهيل و إعادة تكوين لتكون في مستوى متطلبات العمل المصرفي المرغوب.

4- تطوير التسويق المصرفي:

يعد تبني مفهوم التسويق الحديث، أي دراسة السوق البنكي و الزبون المستهدف مع تحديد رغباته و احتياجاته مع تكييف المؤسسة البنكية معها. و إشباع هذه الاحتياجات و الرغبات بدرجة أكبر من درجة الإشباع التي يحققها المنافسين. أمرا في غاية الأهمية في ظل التحولات العميقة التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية
ومن أهم وظائف التسويق الحديث التي ينبغي التركيز عليها نذكر:

- خلق أو صناعة العميل بالسعي نحو العميل المرتقب و معرفة احتياجاته و رغباته.
- المساهمة في اكتشاف الفرص الاقتصادية و دراستها و تحديد المشروعات الجيدة، بما يكفل إيجاد عميل جيد.

¹ التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2009

- تصميم مزيج الخدمات المصرفية بما يكفل إشباع رغبات و احتياجات العملاء بشكل مستمر يكفل رضا العميل، و ذلك بعد القيام بدراسة وافية لاحتياجات العملاء.
- ضرورة قيام مسئولو التسويق المصرفي بالمعايشة الكاملة للبيئة الاقتصادية و الاجتماعية التي يعمل بها البنك، مع استخدام المنهج العلمي في تحليل قدرات العملاء المالية و تحديد احتياجاتهم و تصميم مزيج الخدمات المصرفية الذي يتلاءم معهم، و ذلك من خلال استخدام أساليب و أدوات ابتكارية غير تقليدية سواء في نوعية أو وسيلة تقديم الخدمة.
- تحقيق التكامل بين الوظائف التسويقية المختلفة و الوظائف المصرفية الأخرى، لأن أي انفصام بينهما أو تعارض يؤثر على وحدة الرؤية و وضوح المهام، و بالتالي لن يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.
- يعتبر التسويق المصرفي الحديث أداة تحليلية هامة في فهم النشاط المصرفي و معاونة العاملين بالبنك في رسم السياسات و مراقبة و متابعة العمل المصرفي.
- القيام ببحوث السوق و جمع و فحص و تحليل تطورات السوق و اتجاهاته.
- مراقبة و متابعة المعلومات المرتدة من السوق المصرفي و التي تتضمن قياس انطباعات العملاء عن مزيج الخدمات المقدمة و مدى تقبلهم له و رضاهم عنه و تحديد الأوجه الإيجابية و السلبية التي يتعين الاستفادة منها.
- تهيئة بيئة مصرفية مناسبة للعملاء تمكن البنك من الاحتفاظ بهم من خلال الاهتمام بتحسين الانطباع المصرفي لدى العميل عن طريق انتقاء من يتعامل مع العملاء ممن تتوافر فيهم بعض الصفات الشخصية المميزة مثل اللباقة و الذكاء و الثقة و الكفاءة.
- و يشير واقع الممارسة التسويقية في البنوك الجزائرية أن هناك هوة كبيرة بين الفكر التسويقي المصرفي وما هو موجود في الواقع المصرفي الجزائرية، و نعتقد في رأينا أن الإمكانيات المادية و البشرية الموجودة في الوقت الحالي في البنوك الجزائرية بعيدة كل البعد على تحقيق قفزة نوعية في تحسين الأداء التسويقي للبنوك الجزائرية، و نعتقد أن المشكلة ليست في تبني استراتيجية أو خطة تسويقية معينة للتحقيق الهدف التسويقي في البنوك الجزائرية لأن الإشكالية تكمن في طريقة التفكير والأداء و الثقافة التسييرية و ليست في الموارد ... وبالتالي فإن الحلول الأكثر أهمية في حالة البنوك الجزائرية يكمن في فتح مجال التحالفات

والشراكات الاستراتيجية مع البنوك العالمية التي شهدت تطورا يسمح لها بأن تنافس في السوق العالمية بسهولة كبيرة.

5- التكيف مع المعايير المصرفية الدولية الجديدة:

في ضوء تغيرات بيئة العمل المصرفي على المستوى العالمي، والتي فرضت على القائمين بإدارة الجهاز المصرفي وضع العديد من القواعد و المعايير الرامية إلى تحقيق السلامة المصرفية الدولية، فالجزائر مطالبة بمراعاة هذه القواعد و محاولة التكيف معها في سياق سعيها إلى تحسين أداء القطاع المصرفي وفق ما تقتضيه ميكانيزمات السوق المصرفية العالمية ، و من بين أهم المجالات التي ينبغي العمل على مواكبتها نذكر ما يلي :

6- تدعيم القواعد الرأسمالية:

تحتل قضية تدعيم رؤوس أموال البنوك أهمية متنامية بوصفها خط الدفاع الأول عن أموال المودعين و صمام الأمان في مواجهة الصدمات و الأزمات، فضلا عن أهميتها في منح قدرة أكبر للبنك على تنويع خدماته و استخداماته، و من ثم فقد اهتمت لجنة بازل بشأن كفاية رأس المال لوضع قواعد جديدة تعكس المخاطر الحقيقية التي يواجهها العمل المصرفي في الوقت الراهن حيث تم إدراج أنواع جديدة من المخاطر يمكن أن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الحجم المطلق لمتطلبات رأس المال من خلال اتفاقية بازل الثانية، و في إطار العمل على الحد من تكرار للأزمات المالية العالمية تم الاتفاق على قوانين و لوائح جديدة تمثلت في إتفاقية بازل الثالثة سنة 2010 و التي تلزم البنوك برفع احتياطي رأس المال، و ذلك من خلال الاحتفاظ برأسمال ممتاز يعرف ب "رأسمال أساسي من المستوى الأول " و يتألف من أسهم و أرباح غير موزعة تساوي 4.5 % من أصولها مقارنة بنسبة 2 % بموجب لوائح بازل 2 ، مع منح البنوك فترة انتقالية لكي تتأقلم معها أي ابتداء من يناير 2015 ، و بحلول 2019 سيتوجب على البنوك أن تمتلك احتياطي لرأسمال إضافي يتألف من أسهم عادية يعادل 2,5 % من أصول البنك، و بذلك سيرتفع رأس المال الممتاز الإجمالي إلى 7 %.

هذا التوجه العالمي جعل السلطات الجزائرية ترفع من القاعدة الرأسمالية للبنوك الجزائرية إلى حدود 10 مليار دينار ، و المؤسسات المالية إلى 3.5 مليار دينار (النظام رقم 08-04 المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية) في إطار تعزيز و رفع أداء البنوك و المؤسسات العاملة في الجزائر الشيء الذي جعل القطاع المصرفي في الجزائر يسجل نسبة ملاءة عالية في حدود 23.72 % سنة 2011¹ و هي بذلك تفوق بكثير المعايير المعمول بها عالميا و المقدرة ب 8 % ، كل هذا إلا أن القاعدة الرأسمالية للبنوك الجزائرية تبقى صغيرة الحجم مقارنة ببنوك عالمية ، فعلى السلطات الجزائرية تدارك هذا النقص بالقيام بعمليات الاندماج فيما بين البنوك العامة لتقوية قاعدة رأس المال و تحقيق المزايا التي تنجم عن عملية الاندماج لزيادة القدرة التنافسية للجهاز المصرفي الجزائري.

7- وضع آلية للتعقب المبكر بالأزمات المصرفية:

مع تعاظم الاهتمام بموضوع سلامة النظام المالي خصوصا في ظل الأزمة المالية العالمية التي ظهرت سنة 2008، و مع التوجهات القوية لتدعيمها من قبل المؤسسات الدولية و في مقدمتها صندوق النقد و البنك الدولي و لجنة بازل للرقابة المصرفية، فإن هناك حاجة ماسة لإنشاء وحدات للتعقب المبكر بالأزمات المصرفية بالبنوك الجزائرية و ذلك للعمل على زيادة قدرة البنوك على الاستخدام الكفء لمواردها و مواجهة المخاطر التي قد تواجهها عند القيام بأعمالها، فضلا عن معاونة صانعي القرار في التعرف على أية اختلالات خاصة في المدى القصير و اقتراح أهم الأساليب و الإجراءات التي تعالج الموقف قبل تفاقم المشكلات.

و في هذا السياق يمكن طرح عدد من التوصيات التي يجب أخذها في الاعتبار عند إنشاء وحدات الإنذار المبكر، نذكر منها:

- ضرورة توفير نظام جيد للمعلومات لجمع المعلومات الدقيقة و الكافية في الوقت الملائم و تحليلها لتحديد مؤشرات الحيطة على المستوى الجزئي و الكلي، واتخاذ قرارات سليمة لتأمين سلامة النظام المالي و المصرفي.

¹ التقرير السنوي لبنك الجزائر لسنة 2011.

- إيجاد مجموعة مناسبة من المؤشرات القياسية و المعيارية التي يمكن من خلالها التنبؤ بالمخاطر و ذلك في ضوء ظروف كل بنك، و الوضع الاقتصادي للدولة.

- دراسة الأزمات المصرفية السابقة التي حدثت بالدول الناشئة و استخلاص الدروس المستفادة منها للجهاز المصرفي، و العمل على تلافي الأخطاء التي وقعت فيها.

- توافر الكفاءات الإدارية و الكوادر المختصة ذات الخبرة في المجال المصرفي التي يمكنها التعامل مع الأزمات المالية بأسلوب علمي سليم.

في هذا الإطار قد أشار محافظ بنك الجزائر محمد لكصافي أن كل البنوك العاملة في الساحة المصرفية الجزائرية ستخضع بداية من سنة 2013 إلى نظام التقييم لتصنيف المؤسسات المصرفية حسب كفاءتها مقارنة بتحكمها في مستوى الأخطار، فنظام التقييم الجديد يهدف إلى تعزيز إمكانية الكشف المبكر لهشاشة البنوك والمؤسسات المالية من أجل الحفاظ على استقرار النظام المالي وكذا حماية مودعي الأموال، وأن وضع هذا النظام سيساهم في إعداد سياسة احترازية شاملة من خلال إعادة تحديد مهام البنوك المركزية غداة الأزمة المالية العالمية¹.

8- تفعيل دور الدولة والبنك والمركزي في تطوير الجهاز البنكي الجزائري:

يمثل البنك المركزي أهم مؤسسة مالية عامة في الاقتصاد الحديث ، وظيفته الأساسية الرقابة على النظام المالي ، المصرفي و النقدي ، و التحكم بشكل خاص في النظام النقدي ، متمثلا في عرض النقود بشكل خاص حجما و نموا، بالإضافة إلى عمله بنكا للبنوك و بنكا للدولة و وكيلا لها و مؤتمنا على حساباتها ، و مستشارا لها في الأمور المالية و النقدية و المصرفية و ماسكا لحسابتها و مستودعا لاحتياطياتها الأجنبية ، و مراقبا للبنوك و المؤسسات المالية العامة و الخاصة النشطة داخل الساحة المصرفية للبلاد.

¹ <http://www.djazairss.com/elayem/128924> ,consulté le 2012/12/10

في هذا السياق يعتبر تطوير الجهاز البنكي مسألة مصيرية في مستقبل الاقتصاد الجزائري، لذا فإنه لا يمكن إغفال الدور الذي يمكن أن تؤديه الدولة ومؤسساتها المختلفة خاصة البنك المركزي في تفعيل هذا التطوير، وفي هذا الإطار ينبغي القيام بما يلي:

- تهيئة المناخ التشريعي لیتلاءم مع المستجدات على الساحة المصرفية الدولية خاصة في ظل العولمة و التحرر الاقتصادي العالمي، و في هذا الإطار يجب العمل على ما يلي:

* تطوير و تقوية الدور الرقابي والإشرافي للبنك المركزي على البنوك لیتلاءم مع المخاطر العديدة التي أصبحت تتعرض لها البنوك في ظل الإقبال المتزايد على تقديم المنتجات المصرفية المستحدثة.

* العمل على تدعيم قواعد المحاسبة و المراجعة بالبنوك، و توحيدها وفقا للمعايير الدولية .

- ضرورة توفير الكوادر الفنية اللازمة لتحليل البيانات الواردة من البنوك مع تكثيف التفشيح الدقيق و المستمر على جميع وحدات الجهاز المصرفي.

- إنشاء فروع للبنك المركزي في كافة المناطق و ذلك للإسراع في انجاز المعاملات، و

ممارسة الرقابة و الإشراف على البنوك بالدقة الكافية.

- تبني أنظمة الخبرة في مجال اتخاذ القرار وذلك بالعمل على خلق خلية متخصصة لما أصبح يعرف بالذكاء الاقتصادي، و الهدف منها هو جمع المعلومات (داخليا وخارجيا) ومعالجتها من أجل توضيح الرؤى وتقديم النصح لمتخذي القرار في البنوك.

كل هذا يأتي في ظل تمتع بنك الجزائر بدرجة استقلالية كبيرة تسمح له من تنظيم القطاع المالي و المصرفي و الاشراف عليه من أجل الحد من الأزمات المالية ، لأن النظام المالي ككل لا يكون قويا بقدر قوة ممارساته في مجال التنظيم و الإدارة و السلامة المالية لمؤسساته ، و كفاءة البنية الأساسية لأسواقه.

خلاصة:

بدأت المنظومة المصرفية الجزائرية التكيف و التوافق مع متطلبات اقتصاد السوق و المعايير المصرفية العالمية بصدور قانون النقد و القرض 90-10 الذي دعم دور بنك الجزائر في رسم إطار عمل و تنظيم و مراقبة المهنة المصرفية ، بالإضافة إلى إرساء العمل بقواعد الحذر المستوحاة من مقررات لجنة بازل ، كل هذا ساعد القطاع المصرفي الجزائري على التكيف و التوافق مع اتفاقية بازل الأولى الصادرة سنة 1988 من خلال إصدار بنك الجزائر للتعليمية 94-74 و التي حددت نسبة كفاية رأس المال بنسبة 8 % .

مسايرة للتغيرات المحلية و العالمية في المجال المصرفي أصدر بنك الجزائر نظم و تعليمات بنكية كان أهمها الأمر 03-11 المتعلق بالنقد و القرض و الذي ألغى قانون 90-10 من أجل تعزيز سلامة الجهاز المصرفي الجزائري بعد موجة الإفلاسات التي طالت عددا من البنوك الخاصة في الجزائر و التي صعبت من تنفيذ اتفاقية بازل الثانية الصادرة سنة 2004.

ومسايرة للأزمة المالية العالمية لسنة 2008 أصدر بنك الجزائر بعض التعليمات المهمة التي من شأنها تعزيز سلامة البنوك الجزائرية ، بدء برفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك المرفق بإدارة جيدة لمخاطر السيولة ، و إنشاء نظام تنقيط لتصنيف المؤسسات المصرفية النشطة في الجزائر بالإضافة إلى إصدار الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتعلق بالنقد و القرض ، و بهذا يعمل بنك الجزائر تدريجيا على التكيف و التوافق مع المعايير المصرفية العالمية خاصة اتفاقية بازل الثانية حاليا و اتفاقية بازل الثالثة مستقبلا.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة

تعتبر البنوك إحدى الدعامات الكبرى و الأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي للدولة ، و لقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث و أصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تطوير و تنمية مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني .

فالصناعة المصرفية تواجه في السنوات الأخيرة أخطارا متعددة تتعاضد من يوم لآخر ، و تعكس المستحدثات التكنولوجية و المنتجات المصرفية المالية المبتكرة و تلاشي المسافات و الحدود تحت ضغط العولمة المالية و من تم الانتقال و التأثير السريع بين الأسواق المالية الدولية ، أن أصبحت قضية الاستقرار المالي الدولي تتصدر اهتمامات الدول و المؤسسات المالية الدولية خاصة بعد تتابع الأزمات المالية التي أحدثت ضغوطا متزايدة على النظم المصرفية في بلدان متعددة تراوحت درجة حدتها و عمقها من دولة لأخرى ، كما تركت آثار سلبية أبرزها الاضطرابات المالية و انهيار اقتصادات عدد من الدول و إفلاس العديد من البنوك ذات الأحجام المختلفة ، و تصاعدت موجات الاندماج و الاستحواذ المصرفي كرد فعل لذلك كله و بما يخلق كيانات مصرفية أكبر حجما و أكثر قدرة على امتصاص آثار هذه الأزمات المالية و المصرفية.

يظهر مما سبق أن السلامة المالية للبنوك و المؤسسات المالية و ترشيد إدارة مخاطرها أصبحت من أولويات السلطات الرقابية على المستوى الدولي والتي سعت إلى وضع ترتيبات و قواعد و معايير دولية تضبط و تنظم سير العمل المصرفي، فتولت لجنة بازل هذه المسألة منذ انشائها، وكان من أول أعمالها اتفاقية بازل الأولى سنة 1988 ، غير أن التطور التكنولوجي السريع في مجال العمل المصرفي الذي شهده العالم مطلع التسعينات و ما صاحبه من أزمات مالية و مصرفية ، دفع بلجنة بازل إلى التفكير في معايير جديدة تهدف إلى تفادي الوقوع في الأزمات ، حيث أصدرت سنة 2004 اتفاقية ثانية للملاءة المصرفية والتي تميزت باستعمال نماذج قياس جديدة و حساسية أكبر للمخاطر. و اعتبرت تحولا جوهري في إدارة المخاطر.

الخاتمة العامة

إلا أن الأزمة المالية لسنة 2008 طرحت عدة نقاط استفهام حول المعايير المصرفية الدولية التي تحكم العمل المصرفي عبر أنحاء العالم ، الشيء الذي دفع بلجنة بازل اعتماد معايير جديدة تحت اسم بازل3 ، لزيادة حجم الاحتياطات المصرفية لأن العديد من البنوك انكشفت في الأزمة كونها غير جاهزة لامتناس الخسائر التي تكبدتها. وعليه سيبدأ العمل تدريجيا بالمعايير الجديدة اعتبارا من مطلع السنة الجارية أي 2013 كما أعلن بنك التسويات الدولية ولغاية 2019.

رغم الاصلاحات التي باشرتتها السلطات المصرفية الجزائرية لمواكبة التطورات العالمية في مجال الرقابة المصرفية و مجال المعايير الدولية ، حيث أصدر بنك الجزائر عدة تعليمات و تنظيمات من شأنها زيادة الاهتمام بالمخاطر في المؤسسات المصرفية و المالية و زيادة شفافية المعاملات المالية ، بإضافة الى العمل على عصرنه النظام المصرفي، إلا أن البنوك الجزائرية لا تزال متأخرة في مواكبة التحولات المصرفية العالمية مقارنة مع بعض دول العالم ويرجع هذا التأخر إلى غياب الكوادر المؤهلة، نقص الوعي بأهمية تطبيق المعايير المصرفية العالمية، تأخر تبني المعايير المحاسبية الدولية، عدم استعمال نظم الادارة الحديثة في تسيير البنوك.

اختبار الفرضيات:

الفرضية الأولى: إن التغيرات المالية و المصرفية التي شهدتها العالم أواخر القرن العشرين و مطلع القرن الواحد والعشرين منحت البنوك حرية كبيرة في التعامل ، الشيء الذي وضع البنوك عبر العالم أمام تحديات كبيرة ساهمت في تكرار وقوع الأزمات المالية.

نؤكد صحة هذه الفرضية وهذا ما تم إثباته من خلال الفصلين الأول و الثاني من البحث، حيث اتضح لنا أن الانتشار المتسارع لظاهرتي العولمة المالية و التحرر المالي خاصة في الدول الكبرى مطلع الثمانينات زاد من درجة تعرض البنوك إلى المخاطر الشيء الذي أدى إلى ظهور الأزمات المالية و المصرفية بشكل متعاقب ، حيث كشفت هذه الأزمات

الخاتمة العامة

عن عيوب إدارة النظام الرأسمالي العالمي و عدم سلامة التيارات الفكرية التي قادت عمليات الانفتاح المالي.

الفرضية الثانية: تعمل التطورات التكنولوجية المتسارعة و زيادة التوجه نحو التحرير المالي و العولمة المالية على تسريع التطورات التي تشهدها البنوك عبر أنحاء العالم. هذه الفرضية صحيحة ، حيث تواجه الوساطة المصرفية إلى جانب ما تعرفه من تطورات وتحولات مؤثرة تحديا أكبر مرتبطا بما تشهده الدائرة المالية العالمية من تغيرات عميقة في تحولها وانتقالها نحو اقتصاديات الأسواق المالية، والتي يميزها الاتجاه القوي نحو اندماج هذه الأسواق وترابطها بفعل تطور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال، وتجديد وتطوير الأدوات التي تتداول من خلالها، وهو ما أثر على هامش هذه الوساطة وحيزها وأدى إلى تسريع التحولات التي تعيشها أعمال البنوك فضلا عن التأثير في مجالات وأساليب تدخلها في النشاط الاقتصادي.

الفرضية الثالثة: يتيح الالتزام بالمعايير والضوابط الدولية في مجال العمل المصرفي دعم التوجهات التجديدية داخل البنوك، وتعزيز مركزها المالي ووضعها التنافسي في مواجهة المخاطر المختلفة.

هذه الفرضية صحيحة ، حيث يشهد العمل المصرفي والمالي في العصر الحديث تناميا في طبيعة ودرجة الأخطار التي تواجه المؤسسات البنكية، والتي تأتي كانعكاس لتطور أعمال هذه الأخيرة ودخولها في أنشطة وتعاملات غير تقليدية، ما أدى إلى إقرار مجموعة ضوابط دولية في هذا المجال تهدف إلى الارتقاء بالعمل المصرفي و تجنب كل الأزمات المالية و المصرفية، ورغم كون هذه الضوابط الدولية محل تعديل من فترة إلى أخرى إلا أن الالتزام بها يساهم بشكل إيجابي في دعم التوجهات التجديدية داخل البنوك وضمن أكبر قدر ممكن من سلامتها.

الفرضية الرابعة: إن عمل البنوك الجزائية وفق ما أقرته لجنة بازل للإشراف المصرفي من توصيات و إرشادات سواءا تعلق الأمر باتفاقية بازل الأولى أو الثانية أو الثالثة يعتبر حافزا من اجل تطوير أداءها و نشاطها وتحسين قدرتها التنافسية هذا من جهة .

هذه الفرضية صحيحة لأن ما جاءت به إصدارات لجنة بازل سواء الأولى أو الثانية و حتى الثالثة نجدها تعالج العديد من القضايا الاستراتيجية التي تواكبها البنوك العالمية ، و عليه فإن تبني البنوك الجزائرية لأعمال لجنة بازل يجعلها تكتسب وضعية مالية جيدة ، بالإضافة الى نظم ادارية سليمة و رشيدة تحميها من كل الأزمات المالية و المصرفية.

نتائج البحث:

بعد استعراضنا لمختلف جوانب الموضوع ومن خلال الدراسة التفصيلية التي ضمناها في مختلف فصول وأجزاء البحث، توصلنا إلى النتائج التالية:

- إن زيادة درجة الإنفتاح المالي و المصرفي و التحرر الذي تعرفه اقتصاديات مختلف الدول تزداد المخاطر التي تعرقل سير النشاط المصرفي وهو ما يؤكد على ضرورة الإلتزام بمجموعة الضوابط الدولية التي تساهم بشكل إيجابي في دعم توجهات البنوك و سلامة مركزها المالي .

- تتشابه في الاقتصاد مجموعة كبيرة من العوامل والمتغيرات التي تؤثر بشكل كبير على أداء المصارف والتي تطبعها بطابع معين وربما أثرت على طبيعتها التنظيمية وعلى أنشطتها وخدماتها التي تقدمها الى الجمهور وكما قد حصل في توجه البنوك نحو تبني فكرة الصيرفة الشاملة ، و الاندماج المصرفي و البنوك الالكترونية و الصيرفة الاسلامية. - تنامي حركة العولمة و ما نتج عنها من نقل آثار السياسات الاقتصادية الكلية في البلدان الصناعية إلى اقتصادات البلدان النامية يعتبر سببا جوهريا لوقوع الازمات المالية و المصرفية ، و التي كشفت عن عيوب ادارة النظام الرأسمالي العالمي و عدم سلامة التيارات الفكرية التي قادت عمليات التحرير المالي و هذا ما أوضحتها الازمة المالية التي ضربت العالم سنة 2008.

- إن ظهور لجنة بازل للرقابة و الاشراف على البنوك على مسرح الأحداث الدولية منذ أواخر السبعينات من القرن الماضي جاء كحلقة في سلسلة متصلة من جهود القائمين على الفكر الرأسمالي و كمحاولة لمواجهة أزماته المتكررة و التي تعد مكونا رئيسيا من مكونات النظام الرأسمالي ذاته.

الخاتمة العامة

- لقد كشف تعاقب الأزمات المالية و المصرفية خلال التسعينات من القرن العشرين قصور اتفاقية بازل الأولى المتعلقة بكفاية رأس المال و حاجة هذه المقررات إلى تعديلات و هذا ما سمح للجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية سنة 2004 و التي زادت من اهتمام مراقبي البنوك بتوسيع قاعدة رأس المال الرقابي و الاقتصادي و محاولة التقريب بينهما.

- مع حدوث الازمة المالية العالمية سنة 2008 وخروج العديد من البنوك خاصة الكبرى من السوق المصرفية و جهت انتقادات كبيرة للاتفاقية بازل الثانية فيما يتعلق بهدف تحقيق السلامة المالية للبنوك ، الشيء الذي دفع بلجنة بازل للإشراف المصرفي أن تطرح مقررات جديدة سميت بمقررات بازل 3 أو دعائم الصد تعمل من أجل تحقيق الاستقرار المالي للبنوك و تقليل المخاطر التي تواجهها البنوك بفعل تسارع معدلات حدوث الأزمات المالية .

- سمح إصدار قانون النقد و القرض 90-10 للنظام المصرفي الجزائري مواكبة قواعد الحيطة و الحذر التي أقرتها لجنة بازل سنة 1988 ، و تجسد هذا من خلال ما منحه هذا القانون لبنك الجزائر من صلاحيات أوسع في مجال الرقابة و الاشراف من خلال استحداث العديد من اللجان المصرفية و المالية (مجلس النقد و القرض و اللجنة المصرفية) في إطار تنظيم و مراقبة المهنة المصرفية.

- رغم كل الإصلاحات المصرفية التي مست النظام المصرفي الجزائري مطلع القرن الواحد و العشرين إلا أن البنوك الجزائرية لم تستطيع تنفيذ اتفاقية بازل الثانية في الموعد الذي كان محددًا (2009) غير أن مساعي بنك الجزائر إلى تبني هذه الاتفاقية عرف تقدما خاصة بعد نشوب الازمة المالية العالمية سنة 2008 ، حيث تم إنشاء وكالة تقييم لملاءة البنوك بالإضافة إلى رفع رأس المال الأدنى للبنوك من خلال إصدار النظام رقم 08-04 المؤرخ في 23 ديسمبر 2008 و المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال البنوك و المؤسسات المالية .

الخاتمة العامة

- تفنقر البنوك والمؤسسات المالية في الجزائر للكفاءات البشرية المؤهلة وصاحبة الخبرة الكافية واللازمة لإدارة وتنفيذ توصيات لجنة بازل، فتطبيق الاتفاقيات الصادرة عن لجنة بازل يتطلب نوعية عالية من الكفاءات البشرية في مجال العمل المصرفي، سواء في التحليل المالي، أو في النظم المحاسبية ومراجعتها، أو من حيث الكفاءة الفنية والتكنولوجية في ميدان تقنيات المعلومات، وهذا يعني زيادة احتياجات كل من المصارف والسلطات الرقابية والإشرافية في الجزائر لهذا النوع من التخصصات العالية المستوى.

التوصيات:

- من خلال ما تم عرضه في فصول البحث، والنتائج التي تحققت، فإن البحث يخلص إلى مجموعة من التوصيات التي نراها مهمة بالنسبة للبنوك الجزائرية و منها:
- يجب على البنوك الجزائرية مواكبة التطورات المصرفية والقدرة على البقاء في ظل المنافسة الشديدة.
 - أن تعمل البنوك على تحسين إدارة المخاطر المصرفية بتنوعها، والتي تتطلب من البنوك ضرورة الالتزام بتطبيق المعايير الدولية في مجالات كفاية رأس المال، والمراجعة الرقابية، والمحاسبة، والشفافية والإفصاح.
 - تعزيز تطبيق الحوكمة الرشيدة في البنوك الجزائرية، لأن الإدارة السليمة تعتبر أمرا هاما لبقاء ونجاح المؤسسات على المدى الطويل.
 - اعتماد نظام معلومات متطور وذو كفاءة يسمح بأحسن معالجة لجميع البيانات والمعلومات المالية والمصرفية التي تصدرها البنوك والمؤسسات المالية الجزائرية، والتي على أساسها توضح خطط العمل سواء للجنة المصرفية في الجانب الرقابي والإشرافي، أو للبنوك في جانب إعداد الإستراتيجيات وخطط العمل وممارسة النشاط، ويعتبر نظام المعلومات محور حاسم في نجاح العمل المصرفي ككل ويراهن بالتالي على تكييف البنوك الجزائرية مع المعايير المصرفية العالمية

الخاتمة العامة

- نظرا لما يواجه البنوك من مخاطر و أزمات مالية و مصرفية فهي ملزمة بتطبيق معايير لجنة بازل المتمثلة في معيار كفاية رأس المال الذي أصدرته اللجنة سنة 1988 ، و الالتزام بالاطار الجديد لكفاية رأس المال أي اتفاقية بازل الثانية الصادرة سنة 2004 ، بالإضافة إلى مساهمة اتفاقية بازل ثلاثة الصادرة سنة 2010 قصد تحقيق السلامة و الاستقرار للنظام المالي و المصرفي العالمي و المحلي.

- تنمية الموارد البشرية في البنوك الجزائرية، في مجالات التحليل المالي وإدارة المخاطر المصرفية، وذلك بالتدريب المستمر والتعليم، وخاصة في نواحي: أنظمة التصنيف الداخلي للائتمان، أساليب قياس وتخفيف مخاطر الائتمان الواردة في اتفاقيات بازل الأولى و الثانية و الثالثة.

- سن تشريعات و قوانين من أجل تشجيع عمليات الإندماج المصرفي بين البنوك العمومية الجزائرية لتدعيم قاعدة رأس المال ولتمكينه من القدرة على المنافسة.

- العمل على التطبيق الميداني للمقررات التي تصدرها لجنة بازل من خلال تدعيم القانون و التشريع المصرفي من جهة، و تحسيس المتعاملين في الجهاز المصرفي بأهمية هذه المقررات في تحقيق الاستقرار المالي و المصرفي ، و يأتي هذا من خلال عقد دورات تدريبية لموظفي البنوك، تتناول الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية ، و معايير لجنة بازل .
- مواصلة عملية الاصلاح بالبنوك الجزائرية موازاة مع ما تصدره لجنة بازل من توصيات من أجل تفادي الوقوع في أزمات المالية.

- الاسراع في تطبيق ما جاءت به اتفاقية بازل الثانية بالكامل ، و من تم التفكير في كيفية تطبيق نصوص اتفاقية بازل الثالثة.

المراجع

المراجع باللغة العربية

الكتب

- 1- أحمد سليمان حسانة ، ط1، المصارف الإسلامية ، مقررات لجنة بازل – تحديات العولمة – استراتيجية مواجهتها ، دار الكتب الحديثة ، اربد – الأردن.
- 2- أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك-التقليدية الماضي والكترونية المستقبل، ط1، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
- 3- أكرم حداد ومشهور هدلول، النقود والمصارف (مدخل تحليلي نظري)، ط1، دار وائل للنشر، الأردن، 2002.
- 4- أرشيد محمود عبد الكريم أحمد، الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان-الأردن، 2001.
- 5- أحمد يوسف الشحات ، الأزمات المالية في الأسواق الناشئة مع إشارة خاصة لأزمة جنوب شرق آسيا ، دار النيل للطباعة والنشر ، القاهرة ، مصر ، 2001.
- 6- أديب خضور، الإعلام والأزمات، الطبعة الأولى ، دار النشر الأيام ، بالجزائر ، 1999.
- 7- أكرم حداد ، مشهور هدلول ، النقود و المصارف مدخل تحليلي و نظري ، ط1 ، دار وائل للنشر و الطباعة ، عمان ، الأردن ، 2005.
- 8- ابراهيم محمد الفار، اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1998.
- 9- إبراهيم بختي، التجارة الالكترونية (مفاهيم، استراتيجية التطبيق في المؤسسة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- 10- إبراهيم عبد الحليم عبادة، مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس، الأردن، 2008.
- 11- ابراهيم عبد العزيز النجار، الأزمة المالية وإصلاح النظام المالي العالمي، الدار الجامعية الإسكندرية، 2009.
- 12- إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي – الإدارة المالية – دروس وتطبيقات، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2006.
- 13- بلعزوز بن علي، محمدي الطيب امحمد ، دليلك في الاقتصاد، دار الخلدونية للنشر و التوزيع ، الجزائر، 2008 .
- 14- بلعزوز بن علي، محاضرات في النظريات و السياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- 15- بيومي عبد الفتاح حجازي، جريدة غسيل الأموال بين الوسائط الالكترونية ونصوص التشريع، الطبعة الأولى، 2005.
- 16- جلال إبراهيم العبد، الإدارة المالية (التحليل المالي للمشروعات الجديدة)، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2009.
- 17- حاتم القرنشاي، أزمة البورصات العالمية الاسباب والنتائج، تحليل اقتصادي، مركز صالح للنشر، جامعة الأزهر، 1997.

قائمة المراجع

- 18- حاكم محسن الربيعي ، حمد عبد الحسين راضي ، حوكمة البنوك و أثرها في الأداء و المخاطرة، ط1 ، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2011.
- 19- خالد أمين و عبد الله إسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2006.
- 20- خليل هندي ، العمليات المصرفية و السوق المالية ، المؤسسة الحديثة للكتاب ، طرابلس، 2000 .
- 21- خلف بن سليمان النمري ، شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية ، مصر ، 2000 .
- 22- دريد كامل آل شبيب ، إدارة البنوك المعاصرة ، ط1 ، دار المسيرة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 2012.
- 23- دانييل ارنولد ، تحليل الأزمات الاقتصادية لأمس و اليوم، ترجمة عبد الأمير شمس الدين ، المؤسسة الجامعية للنشر و التوزيع، بيروت، 1992 .
- 24- رمزي زكي، العولمة المالية، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1999.
- 25- رسمية قرياقص، عبد الغفار حنفي، الأسواق و المؤسسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 1997.
- 26- سامر مظهر قنطججي ، ضوابط الاقتصاد الإسلامي في معالجة الأزمات المالية العالمية، ط1، دار النهضة للطباعة و النشر و التوزيع ،دمشق ، سوريا ، 2008.
- 27- سامي عفيفي حاتم ، التجارة الخارجية بين التنظيم و التنظيم ، دار المصرية اللبنانية ، القاهرة.
- 28- سرمد كوكبا لجميل، تحديات العولمة و خيارات الاستجابة، جامعة الزرقاء، ط1، 2001.
- 29- سعد طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة مؤسسة الأهرام، مصر، 1998.
- 30- سليمان ناصر ، تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية، ط1 ، جمعية التراث ، الجزائر ، 2002.
- 31- سلطان أبو علي، المنندى الاقتصادي.(القروض المصرفية.. وأسباب التعثر)، القاهرة، 2002.
- 32- السعيد فرحات جمعة، الأداء المالي لمنظمات الأعمال، دار المريخ للنشر، العربية السعودية، 2000.
- 33- السيد البدوي عبد الحافظ ، إدارة الأسواق المالية - نظرة معاصرة ، دار الفكر العربي، القاهرة ، 1999 .
- 34- شذا جمال خطيب ، صعقق الركبي ، العولمة المالية و مستقبل الأسواق العربية لرأس المال ، ط1 ، مجدلاوي للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2008 .
- 35- شريف محمد غنام محفظة ، النقود الالكترونية، رؤية مستقبلية، منشورات دار الهدى، بيروت.
- 36- صلاح الدين حسن السبسي، القطاع المصرفي و الاقتصاد الوطني القطاع المصرفي و غسل الأموال، ط1، عالم الكتب، القاهرة، مصر، 2003.
- 37- ضياء مجيد الموسوي ، الأزمة المالية العالمية الراهنة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2010.

قائمة المراجع

- 38- طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
- 39- طارق عبد العال حماد ، اندماج وخصخصة البنوك ، الدار الجامعية – الإسكندرية ، 1999.
- 40- طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب)، ط2، الدار الجامعية ، مصر ، 2007 .
- 41- الطاهر لطرش ، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- 42- عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة والاقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية ، القاهرة ، 2001.
- 43- عبد المطلب عبد الحميد ، العولمة واقتصاديات البنوك ، الإسكندرية، الدار الجامعية ، 2005.
- 44- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000.
- 45- عبد المطلب عبد الحميد، الديون المصرفية المتعثرة والأزمة المصرفية العالمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009 .
- 46- عبد الحسين وداي العطية ، الاقتصاديات النامية أزمات و حلول، ط1 ، دار الشروق للنشر و التوزيع ، عمان ، الأردن ، 2001.
- 47- عبد الحميد عبد المطلب، الجات و آليات منظمة التجارة الدولية ، الدار الجامعية. عين الشمس. 2003.
- 48- عبد العزيز سمير محمد، التجارة العالمية و الجات. مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 1996.
- 49- عمر صقر، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر ، 2001/2000.
- 50- علي إبراهيم، منظمة التجارة العالمية جولة الأورجواي، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.
- 51- عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية التجربة بين الفقه و القانون و التطبيق، ط1، الدار البيضاء، المركز الثقافي العربي، 2000.
- 52- عوف محمود الكفراوي، البنوك الإسلامية: النقوذ و البنوك في النظام الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، 2001.
- 53- عبد الله إبراهيم نزال ، محمود حسين الوادي، الخدمات في المصارف الإسلامية، ط1، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010.
- 54- عبد الحميد بسيوني، أساسيات ومبادئ التجارة الالكترونية، دار الكتاب العلمية، القاهرة، 2003.
- 55- عبد الحميد محمود البعلي، مدخل لفقه البنوك الإسلامية ، المعهد الدولي للبنوك و الاقتصاد الإسلامي، مصر، 1973 .
- 56- عماد صالح سالم، ، إدارة الأزمات في بورصة الأوراق المالية، أبو ظبي، دون ذكر الناشر، 2002.
- 57- علي محمد نجم، القروض المصرفية.. أسباب التعثر وأساليب المواجهة، القاهرة، 2002.
- 58- عبد الحكيم مصطفى الشرقاوي ، العولمة المالية و إمكانات التحكم في عدوى الأزمات المالية، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، مصر ، 2005.

قائمة المراجع

- 59- عرفات تقي الحسيني، التمويل الدولي، دار مجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 2002.
- 60- عمرو محي الدين، أزمة النمرور الآسيوية، دار الشرق، القاهرة، 1999.
- 61- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، و آخرون، قضايا اقتصادية معاصرة، الإسكندرية، 2005.
- 62- عبد القادر بلطاس، تداعيات الأزمات المالية العالمية أزمة Sub-prim، دار النشر légende، 2009.
- 63- عطا الله وراد خليل، محمد عبد الفتاح العشماوى، الحوكمة المؤسسية، مكتبة الحرية للنشر و التوزيع، القاهرة، 2008.
- 64- عبد الفتاح الجبالي، أزمة الأسواق العالمية، تحليل اقتصادي، مركز صالح للنشر، جامعة الازهر، 1997.
- 65- علي شحاته، عبد الوهاب شحاته، مراجعة الحسابات و حوكمة الشركات في بيئة الأعمال العربية و الدولية المعاصرة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2007.
- 66- عبد الغفار حنفي، أساسيات الاستثمار في بورصة الأوراق المالية (أسهم- سندات- وثائق الاستثمار- خيارات)، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2002.
- 67- عبد الغفار حنفي و أبو قحف عبد السلام، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية، الدار الجامعية، بيروت، 1991.
- 68- العبادي عبد الناصر نزال، منظمة التجارة العالمية واقتصاديات الدول النامية، ط1 دار صفا للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 1999.
- 69- فليح حسن خاف، العولمة الاقتصادية، ط1، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2010.
- 70- فريد النجار، إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية (مفاتيح التنافسية والتنمية المتواصلة)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر 1998.
- 71- فريد راغب، الاستثمار بالنظم الالكترونية والاقتصاد الرقمي، مؤسسة شباب الجامعة، 2005.
- 72- لعشب محفوظ، القانون المصرفي، سلسلة القانون الاقتصادي، الجزائر، 2001.
- 73- لويس حبيقه، أزمة أسواق المال العالمية، مكتبة الاهرام، القاهرة، 1999.
- 74- محمد الأطرش، العرب والعولمة ما العمل، المستقبل العربي، بيروت، 1997.
- 75- محمد طاقة، مأزق العولمة، ط1، دار المسيرة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2007.
- 76- محمود خالد المسافر، العولمة الاقتصادية هيمنة الشمال والتداعيات على الجنوب، بيت الحكمة، بغداد، 2000.
- 77- محسن أحمد الخضري، العولمة مقدمة في فكر واقتصاد وإدارة عصر اللادولة، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2000.
- 78- مصطفى سيد عبد الرحمن، المنظمات الدولية المتخصصة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004.

قائمة المراجع

- 79- موسى فودة ، التحرير المالي في الأردن ما بين النجاح و الفشل ، ط1 ، شركة و مطبعة الجامعة ، عمان ، الأردن ، 2011 .
- 80- مصطفى رشدي شيحة ، اتفاقات التجارة الدولية في عصر العولمة ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، مصر ، 2003 .
- 81- محمود أحمد التوني ، الاندماج المصرفي (النشأة والتطور والدوافع والمبررات والاثار) ، ط1، القاهرة ، دار الفجر للنشر والتوزيع ، 2007.
- 82- منير محمد وممدوح محمد الجمبهي، البنوك الالكترونية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2006.
- 83- منير إبراهيم هندي ، الأوراق المالية و أسواق رأس المال ، توزيع منشأة المعارف ، الإسكندرية ، مصر ، 1997 .
- 84- محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها و مبادئها و تطبيقاتها المصرفية، ط1، دار المسيرة ، 2008.
- 85- مصطفى كما السيد طایل ، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث ، الاسكندرية ، مصر، 2006.
- 86- مروان عطوان، الأسواق النقدية والمالية ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 87- محمد أحمد الخضري، إدارة الأزمات، مكتبة مدبولي، الإسكندرية، مصر .
- 88- محمد عبد الوهاب العزاوي، عبد السلام محمد خميس، الأزمات المالية (قديمها وحديثها أسبابها ونتائجها والدروس المستفادة) ، ط1، الأردن ، المكتبة الجامعية ، إثراء للنشر والتوزيع ، 2010 .
- 89- محمد صفوت قابل، الدول النامية والعولمة، الدار الجامعية ، مصر ، 2004.
- 90- محمد الشواربي، عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، الإسكندرية - مصر، المعارف، 2002.
- 91- محمد مطر، الاتجاهات الحديثة في التحليل والائتماني، الطبعة الثانية، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، سنة 2006.
- 92- محمود حميدات ، مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 93- محمد مصطفى سليمان، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد الإداري، الدار الجامعية، مصر، 2006.
- 94- المجدوب أسامة، العولمة و الإقليمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1999.
- 95- نهلة أحمد قنديل، التجارة الالكترونية ، القاهرة، 2004.
- 96- ناظم محمد نوري الشمري ، عبد الفتاح زهير العبدلات ، الصيرفة الالكترونية (الأدوات و التطبيقات و معيقات التوسع)، ط1 ، دار وائل للنشر، عمان ، الاردن، 2008.
- 97- نضال إسماعيل برهم وغازي أبو أعرابي، أحكام عقود التجارة الالكترونية، ط1 ، دار الثقافة، عمان، 2005.
- 98- يونس أحمد البطريق، السياسات الدولية في المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

الأطروحات

- 1- أحمد طه محمد العجلوني ، آثار العولمة المالية على المصارف الإسلامية الأردنية و الاستراتيجيات المقترحة لمواجهتها ، أطروحة دكتوراه في الفلسفة تخصص تمويل ، جامعة عمان العربية للدراسات العليا ، الأردن ، 2004 .
- 2- حبار عبد الرزاق ، الالتزام بمتطلبات لجنة بازل كمدخل لإرساء الحوكمة في القطاع المصرفي حالة الجزائر ، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص: نقود و مالية ، جامعة الجزائر 3، 2010/2011.
- 3- زميت محمد ، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية ، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، جامعة يوسف بن خدة - الجزائر - ، 2005-2006.
- 4- فضل على ناجي ، الدمج المصرفي واختيار نموذج ملائم لدمج البنوك اليمنية ، رسالة دكتوراه غير منشورة ، معهد البحوث والدراسات العربية ، القاهرة ، 2006.
- 5- زياد أبو موسى ، واقع وأفاق الاندماج المصرفي في البنوك التجارية الأردنية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، جامعة الجزائر 2007.
- 6- مهيب محمد زائدة ، دوافع اندماج المصرفي في فلسطين و محدثاته(دراسة تطبيقية على المصارف الوطنية العمالة)، رسالة ماجستير في المحاسبة و التمويل، الجامعة الإسلامية غزة ، 2006.
- 7- وافي ميلود، واقع وأفاق البنوك الإلكترونية، دراسة حالة الجزائر، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود، مالية وبنوك، جامعة تلمسان، 2003-2004.
- 8- جليل نور الدين، تطور وسائل الدفع في الجهاز المصرفي، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود مالية وبنوك، جامعة الجزائر ، 2006.
- 9- عمر محمد فهد شيخ عثمان ، إدارة الموجودات / المطلوبات لدى المصارف التقليدية و المصارف الإسلامية(دراسة تحليلية تطبيقية مقارنة) ، أطروحة دكتوراه فلسفة ، الاكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية ، دمشق ، سوريا ، 2009.
- 10- جلاب محمد ، حوكمة الشركات في المنظومة المصرفية ضمن التحولات الاقتصادية العالمية ، رسالة ماجستير في العلوم التسيير تخصص إدارة أعمال ، جامعة الجزائر (3) ، 2009/2010.
- 11- إبراهيم إسحق نسمان ، دور إدارة المراجعات الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة(دراسة تطبيقية على قطاع المصارف العاملة بفلسطين)، رسالة ماجستير تخصص تمويل ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين، 2009.
- 12- أبو موسى أشرف ، حوكمة الشركات و أثرها على كفاءة سوق فلسطين للأوراق المالية ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، فلسطين ، 2008.
- 13- فكري عبد الغني محمد جوده، مدى تطبيق الحوكمة المؤسسية في المصارف الفلسطينية وفقا لمبادئ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ومبادئ لجنة بازل للرقابة المصرفية "دراسة حالة بنك فلسطين"، رسالة ماجستير، كلية التجارة، قسم إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية- غزة، فلسطين، 2008.
- 14- صباح سالمن، الرقابة والإشراف على الجهاز المصرفي الفلسطيني بين الواقع والأفاق، إطار مقترح لنظام الرقابة الداخلية في ضوء التجربة الدولية، رسالة دكتوراه، جامعة النيليين في السودان، يوليو، 2004.

قائمة المراجع

- 15- أكرم نعمان محمد الطيب، أثر التحرير الاقتصادي على الجهاز المصرفي المصري، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة عين الشمس، مصر، 2001.
- 16- سلوى العنثري، الاتجاهات الحالية للصناعة المصرفية في إطار التقسيم الدولي الجديد للعمل، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1998.
- 17- أبو جزر فوزي، بازل 2 وإدارة مخاطر الائتمان، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، 2005.
- 18- هبه محمد الطنطاوي الباز، التطورات العالمية وتأثيرها على العمل المصرفي واستراتيجية عمل البنوك في مواجهتها مع إشارة خاصة لمصر، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة عين شمس، 2003.
- 19- مبروك رايس، العولمة المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة بسكرة، 2005.
- 20- ميرفت علي أبو كمال، الإدارة الحديثة لمخاطر الائتمان في المصارف وفق للمعايير الدولية (بازل 2)، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية - غزة - فلسطين، 2007.
- 21- لحر خديجة، دور النظام المالي في تمويل التنمية الاقتصادية: حالة البنوك الجزائرية واقع وأفاق، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004-2005.

الملتقيات

- 1- طه محمود علوان، أثار العولمة على اقتصاديات العربية وأهمية التكامل الاقتصادي في مواجهة أثارها السلبية، المؤتمر الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة الزرقاء، 2000 .
- 2- رميدي عبد الوهاب ، سماي علي ، العولمة المالية وأثارها على اقتصاديات الدول النامية، الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثارها على الاقتصاديات والمؤسسات-دراسة حالة الجزائر والدول النامية جامعة بسكرة 20/21 نوفمبر 2006.
- 3- محمد فرحي ، نشنش سليمة ، أثر اندماج البنوك على التنمية الاقتصادية ، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية ، يومي 20-21/04/2004 بالمركز الجامعي بشار.
- 4- عبيرات مقدم وعجيلة محمد ، الاندماج المصرفي لتطوير الميزة التنافسية ، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية والاقتصادية ، يومي 20-21/04/2004 بالمركز الجامعي بشار.
- 5- إلياس خضير الحمدوني، الصيرفة الشاملة و آفاق استخدامها كخيار استراتيجي في ظل العولمة، المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان-2003.
- 6- راتول محمد ، بومدين نورين ، إعتماد الصيرفة الشاملة كمدخل لتأهيل القطاع المصرفي الجزائري ، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، جامعة ورقلة ، 11-12 مارس 2008.
- 7- معطى الله خير الدين وبوقموم محمد، المعلوماتية والجهاز البنكي حتمية تطوير الخدمات المصرفية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، واقع وتحديات، 14 و 15 ديسمبر 2004، جامعة الشلف.

قائمة المراجع

- 8- مزريق عاشور ، معموري صورية ، عصرنة القطاع المالي والمصرفي وواقع الخدمات البنكية الإلكترونية بالجزائر، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول إصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العلمية الراهنة ، جامعة ورقلة ، 11-12 مارس 2008.
- 9- يوسف مسعداوي، البنوك الإلكترونية،الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية (واقع وتحديات)، 14 و 15 ديسمبر، 2004، جامعة الشلف.
- 10- بن عيد محمد سمير وسماحي أحمد، التكنولوجيا الإلكترونية البنكية (ضرورة أم حتمية بالنسبة للمؤسسات المصرفية في الجزائر)، ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية، المركز الجامعي بشار، 2004.
- 11- بودي عبد القادر ، بحوصي مجدوب ، الإزمة المالية العالمية بين الاقتصاد الوضعي و الاقتصاد الإسلامي،الملتقى الدولي الأول حول الاقتصاد الإسلامي : الواقع و رهانات المستقبل ، المركز الجامعي غرداية ، 23/24 فيفري 2011.
- 12- خاسف جمال الدين ، فلسفة التوريق و الأزمات المالية العالمية ، الملتقى العلمي الدولي حول :الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ، 20-21-2009 .
- 13- حسام الدين محمد السيد، الأزمات المالية العالمية وأثارها الاقتصادية على الأسواق المالية والاقتصادات العربية، المؤتمر العلمي التاسع حول: دور القطاع المالي في التنمية العربية، الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، القاهرة ، 1-2 نوفمبر 2008.
- 14- رمضان علي الشراح ، الأزمات المالية العالمية ،أسبابها - أثارها - انعكاساتها على الاقتصاد الكويتي، الملتقى الدولي لآفاق الإستثمار (الدورة الثالثة : معا لمواجهة التحديات) ، السعودية، 27-28 أبريل 2009 .
- 15- أسماء دردور ، نسرين بن زاوي ، الإزمة المالية الحالية و مستقبل العولمة المالية، الملتقى العلمي الدولي حول : الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ، 20/21 أكتوبر 2009.
- 16- محمد أحمد زيدان ، فصول الأزمة المالية العالمية أسبابها ، جذورها و تبعاتها الاقتصادية ، مؤتمر حول : الأزمة المالية العالمية و كيفية علاجها من منظور النظام الاقتصادي العربي و الإسلامي ، جامعة الجنان ، لبنان ، 13-14 آدار 2009 .
- 17- مراد علة، الحوكمة والتنمية البشرية.. مواءمة وتواصل، مع الإشارة إلى حالة الجزائر،(الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، واقع وتحديات، جامعة الشلف، 16 - 17 ديسمبر 2008).
- 18- شريقي عمر ، دور و أهمية الحوكمة في استقرار النظام المصرفي، الملتقى العلمي الدولي حول :الأزمة المالية و الاقتصادية الدولية و الحوكمة العالمية ، جامعة سطيف ، 20-21-2009.
- 19- مناور حداد، دور حوكمة الشركات في التنمية الاقتصادية، المؤتمر العلمي الأول حول حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الاقتصادي،15-16 تشرين الأول، جامعة دمشق،2008،
- 20- سليمان ناصر" النظام المصرفي الجزائري واتفاقية بازل" ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية واقع وتحديات، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 14 و15 ديسمبر 2004.
- 21- دريس رشيد، بحري سفيان، مقررات لجنة بازل والنظم الاحترازية في الجزائر، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولت الاقتصادية،بشار، 2006.

قائمة المراجع

- 22- نجار حياة، الإصلاحات النقدية ومكانة الحبيطة المصرفية بالجزائر، مداخلة مقدمة للملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية 3، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة جيجل، 6 و7 جوان 2005.
- 23- ماجدة أحمد شلبي، الرقابة المصرفية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية ومعايير بازل 2، مؤتمر تشريعات عمليات البنوك بين النظرية والتطبيق، كلية القانون بالتعاون مع كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، أربد، من 22 إلى 24 ديسمبر 2002.
- 24- محمد بن بوزيان وآخرون، البنوك الإسلامية والنظم والمعايير الاحترازية الجديدة : واقع وآفاق تطبيق مقررات بازل 3، المؤتمر العالمي الثامن للاقتصاد والتمويل الإسلامي الدوحة، قطر. ديسمبر 2011.
- 25- مصيطفى عبد الطيف ، بلعور سليمان ، النظام المصرفي بعد الإصلاحات، الملتقى الوطني حول الإصلاحات الاقتصادية و الممارسة التسويقية ، يومي 20-21/04/2004 بالمركز الجامعي بشار.
- 26- بحوصي مجذوب ، استقلالية البنك المركزي بين القانون 10/90 و الامر 11/03، الملتقى الوطني الثاني حول المنظومة البنكية في ظل التحولات القانونية و الاقتصادية ،المركز الجامعي بشار ، 24-25 أبريل 2006.
- 27- عياش قويدر ، إبراهيمي عبد الله ، اثر استقلالية البنك المركزي على أداء سياسة نقدية حقيقية - بين النظرية والتطبيق -، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية و التحولات الاقتصادية واقع و تحديات، جامعة الشلف ، يومي 14-15/12/2004.
- 28- رحمانى موسى ، مسمش نجاة، وضعية النظام المصرفي في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي، ورقة مقدمة في الملتقى الوطني ، المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة - منافسة - مخاطر - تقنيات يومي 06-07/06/2005 بجامعة جيجل.
- 29- ميمي جديني، دور استقلالية البنوك المركزية في تفعيل تطبيق القواعد الاحترازية، مداخلة ضمن المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول اصلاح النظام المصرفي الجزائري في ظل التطورات العالمية الراهنة، جامعة قاصدي مرباح - ورقلة، 11 و12 مارس 2008.
- 30- نعيمة بن عامر، المخاطر والتنظيم الاحترازي، مداخلة في ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، واقع تحديات، نظمتها جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، أيام 14/15 ديسمبر 2004.
- 31- عبد الرحمن عبد الله الحميدي، ندوة بعنوان استراتيجيات ادارة المخاطر لمقررات بازل 3 وأبعادها المستقبلية، المعهد المصرفي وشركة (Moody's Analytics) الرياض، 30 نوفمبر 2011.

المجلات و الدوريات و التقارير

- 1- صندوق النقد الدولي، أفاق الاقتصاد العالمي، مكتبة لبنان، بيروت، 1997.
- 2- الأمم المتحدة، العولمة والتحرير والتنمية في مواجهة أقوى حدثين، ترجمة ياسر جاد الله وعربي مدبولي، المجلس الأعلى للثقافة، 2000.
- 3- محسن أحمد الخضري، عولمة النشاط المصرفي، اتحاد المصارف العربية، العدد 222، 1999.
- 4- هوبيل محمد برادان ، التحرير المالي في أفريقيا و آسيا، التمويل و التنمية، جوان، 1997 .
- 5- مديرية البحوث والمجلة، العولمة المصرفية، اتحاد المصارف العربية، العدد 239، المجلد العشرين، 2000.

قائمة المراجع

- 6- مالكولم نايت، الدول النامية والتي تمر بمرحلة انتقال تواجه العولمة المالية، التمويل والتنمية، يونيو، 1999.
- 7- ناصر مجيد الناصر، المصارف في خريطة التقسيم الدولي الجديد للعمل ، البعث الاقتصادي ، العدد 113، دمشق، 2000/08/1.
- 7- عليوة إبراهيم أحمد خضر ، الدمج المصرفي ، مجلة المصارف ، عدد 2010 ، اتحاد المصارف السوداني.
- 8- اتحاد المصارف العربية ، الدمج المصرفي ، أبحاث ومناقشات الندوة التي نظمها اتحاد المصارف العربية ، بيروت 1992.
- 10- بركان زهية ، الاندماج المصرفي و أبعاده على الإصلاح المالي و المصرفي ، مجلة آفاق اقتصادية ، العدد 04 ، 2005 .
- 11- النشرة الاقتصادية ، التجربة المصرية في الدمج المصرفي ، إدارة البحوث والترجمة ، مصر، 2005.
- 12- اتحاد المصارف العربية ، القطاع المالي العربي في مواجهة عصر الاندماج والتملك (تجارب وخبرات) ، فيفري 2000.
- 13- الشماع خليل محمد حسن ، دور المصرف الشامل في تطوير السوق المالية، مجلة اتحاد المصارف العربية، مجلد 14، عدد158، بيروت.
- 14- جريدة القبس، السبت 22 شعبان 1429هـ — 23 أغسطس 2008 ، العدد1265 .
- 15- جريدة البيان الإماراتية، العدد10430 ليوم 07 يناير 2009.
- 16- الهندي عدنان، المصارف الشاملة و دورها في أسواق المال و دعم جهود التخصص/ الصيرفة الشاملة، إتحاد المصارف العربية، لبنان، عدد 136 ، 1994.
- 17- صالح نصولي وأندريا شاختر، تحديات المعاملات المصرفية الالكترونية، مجلة التمويل والتنمية، سبتمبر، 2002.
- 18- مولود لعرابة ، رقية بوحيدر ، واقع تطبيق البنوك الاسلامية لمتطلبات إتفاقية بازل الثانية، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد الاسلامي، مجلد 23 ، عدد 2 ، 2010.
- 19- أحمد النجار، البنوك الإسلامية و أثرها في تطوير الاقتصاد الوطني، مجلة المسلم المعاصر، العدد24، ذو القعدة، ذو الحجة، محرم، 1401.
- 20- سليمان ناصر ، تجربة البنوك الاسلامية في الجزائر (الواقع و الآفاق من خلا دراسة تقييمية مختصرة)، مجلة الباحث ، عدد4 ، 2006.
- 21- عدنان يوسف ، خطوة حيوية استراتيجية ، اتحاد المصارف العربية ،نوفمبر 2011.
- 22- بدون اسم المؤلف ، مواجهة الأزمات ، مجلة التمويل و التنمية ، عدد ديسمبر 2002 .
- 23- نعمت مشهوره، أزمة جنوب شرقي آسيا، المجلة العلمية لكلية التجارة، القاهرة، عدد 2، مجلد 18، 2001.

قائمة المراجع

- 24- هيل عجمي جميل، الأزمات المالية: مفهومها ومؤشراتها وإمكانية التنبؤ بها في بلدان مختارة، مجلة جامعة دمشق- المجلد التاسع عشر- العدد الأول، 2003.
- 25- محمد أسعد، قراءة في الأزمة المالية العالمية، كيف، ولماذا وإلى أين؟ جريدة الدستور، عدد 1489، تاريخ 2009/4/11.
- 26- ناجي التونسي ، الأزمات المالية، سلسلة جسر التنمية ، المعهد العربية للتخطيط ، الكويت ، العدد 29، مايو 2004.
- 27- دانيال س. هاردي، هل يمكن التنبؤ بالأزمات المصرفية، مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر 1998.
- 28- نعمت مشهورة، أزمة جنوب شرقي آسيا، المجلة العلمية لكلية التجارة، عدد 2، مجلد 18، 2001.
- 29- يوري دادوشي، دور الديون قصيرة الأجل في الأزمة الأخيرة، مجلة التمويل والتنمية ، ديسمبر 2000.
- 30- رزان عدنان ، صندوق النقد الدولي : سبب الأزمة المالية العالمية التطبيق غير المكتمل لاتفاقية بازل 2 ، جريدة القبس ، السنة 37 ، العدد 12631 ، الإثنين 25 رجب 1429هـ - 28 يوليو 2008.
- 31- حسين عبد المطلب الاسرج، الأزمة المالية العالمية وانعكاساتها على التجارة الخارجية للدول العربية، دراسة اقتصادية، العدد 13، سبتمبر 2009.
- 32- مركز البحوث و الدراسات ، الاقتصاد العالمي رهن الديون الأمريكية و الأوروبية، الغرفة التجارية و الصناعية ، الرياض ، السعودية ، يناير 2012.
- 33- صادق راشد الشمري ، الحوكمة دليل عمل للإصلاح المالي و المؤسسي ، النشرة المصرفية العربية ،، بيروت ، لبنان، الفصل الثالث ، أيلول/سبتمبر 2008.
- 34- صادق راشد الشمري ، آليات حوكمة المصارف و المؤسسات المالية و إدارة المخاطر، النشرة المصرفية العربية ،، بيروت ، لبنان، الفصل الرابع ديسمبر 2011.
- 35- نبيل حشاد، دليلك إلى اتفاق بازل 2 (المضمون- الأهمية- الأبعاد)، الجزء الأول، بيروت، اتحاد المصارف العربية، 2004.
- 36- كريم محسن، مفهوم الحكم الصالح ، مجلة المستقبل العربي، العدد 309، نوفمبر 2004.
- 37- علي العيادي ، القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر، مركز المشروعات الدولية الخاصة ، العدد 21 ، 2011 .
- 38- عبد القادر بريش ، قواعد تطبيق مبادئ الحوكمة في المنظومة المصرفية مع الإشارة إلى حالة الجزائر ، Revue des Reformes Economiques et Intégration en Economie Mondiale n 1/2006, Ecol Supérieure de Commerce Alger.
- 39- مجلة دراسات مالية ومصرفية، إدارة البحوث والدراسات والنشر، تقييم استجابة المصارف لوفاق بازل وإدارتها، القرية الدولية للمصارف، ما وراء رأس المال، مجلد 3، الأول، 1995.
- 40- نافع، محمد، عن لجنة بازل أتحدث، مجلة البنوك ، فلسطين، سبتمبر 25، 2004.

قائمة المراجع

- 41- الملامح الأساسية لاتفاق بازل 2 والدول النامية، الاجتماع السنوي الثامن والعشرين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، صندوق النقد العربي، القاهرة، سبتمبر 2004.
- 42- مجلة أفاق، اللجنة الدولية للرقابة والإشراف على المصارف "لجنة بازل"، جامعة سعد دحلب، البليدة، العدد5، سبتمبر 2005.
- 43- عمر، محمود عبد السلام، لجنة بازل بين التوجهات القديمة والحديثة، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، عمان، 1996.
- 44- مجلة الدراسات المالية والمصرفية ، الإشراف المصرفي وفق بازل2، إدارة البحوث والدراسات والنشر، المجلد12، العدد4، 2004.
- 45- خوري نعيم، اتفاقية بال حول كفاية رأس مال البنوك، اتحاد المصارف العربية، 1993.
- 46- مجلة البنوك ، أثر لجنة بازل على الصناعة المصرفية العربية، العدد23 ، فلسطين، 2004.
- 47- مجلة البنوك ، دراسة 8 مخاطر أساسية تواجه الجهاز المصرفي، العدد 19 ، فلسطين، 2002.
- 48- فريدي باز، خصائص التجربة اللبنانية في تطبيق توصيات لجنة بازل، الإجراءات التي قامت بها السلطات النقدية العربية لتنفيذ مقررات بازل، اتحاد المصارف العربية، 1993.
- 49- بدران علي، الإدارة الحديثة للمخاطر المصرفية في ظل بازل2، مجلة اتحاد المصارف العربية، نوفمبر 2005.
- 50- البنك الأهلي المصري " القواعد الرقابية الجديدة للجنة بازل وأثرها على الجهاز المصرفي " ، النشرة الاقتصادية، العدد البنك الأهلي المصري، معيار كفاية رأس المال في إطار اجتماع لجنة بازل المنعقد في 2002/07/10 ، النشرة الاقتصادية، العدد 3، المجلد55، القاهرة، 2002، 3، المجلد 50، القاهرة، 1997.
- 52- حسن أحمد، تطبيق بازل 2 في الجهاز المصرفي الفلسطيني، معهد فلسطين للدراسات المالية والمصرفية، 2006.
- 53- حداد أمين، أثر بازل 2 على تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة البنوك ، فلسطين، العدد 23.
- 54- سيم كارا كاداج ومايكل تايلور، نحو معيار مصرفي عالمي جديد، مجلة التمويل والتنمية، العدد 4، ديسمبر 2000.
- 55- شاهد سمير، المبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة (مبادئ بازل الأساسية)، بحوث في مقررات لجنة بازل الجديدة وأبعادها بالنسبة للصناعة المصرفية العربية"، اتحاد المصارف العربية، بيروت، 2003.
- 56- مشروع القرارات الجديدة للجنة بازل2، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ، الأردن، المجلد 10، العدد1، السنة العاشرة، مارس 2002.
- 57- محمد جميل عزم ، مقررات بازل 2 و أثرها على الشركات في الأردن، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، الأردن ، المجلد 19 ، العدد2 ، حزيران (يونيو) ، 2011.
- 58- طلعت زكي حافظ، الازمات المالية ومتطلبات الرقابة على البنوك، مجلة الاقتصادية، 6529 بتاريخ 27 أوت 2011، المملكة العربية السعودية.
- 59- أحمد الغندور، مقررات بازل 2 و3 كمدخل لتلافي التأثير الحلقى للمتغيرات الاقتصادية على أداء البنوك والاقتصاد الكلي، النشرة المصرفية العربية، بيروت ، لبنان، ديسمبر 2010.
- 60- مازن حمود، المصارف الأوروبية ومعايير بازل 3: ترحيب...مخاوف وانتقادات، النشرة المصرفية العربية، بيروت ، لبنان ، ديسمبر 2010.

قائمة المراجع

- 61- عبد المنعم التهامي، مقررات بازل 2 و3 كمدخل لتلافي التأثير الحلقى للمتغيرات الاقتصادية على أداء البنوك والاقتصاد الكلي، النشرة المصرفية العربية، بيروت ، لبنان ، ديسمبر 2010.
- 62- علي بدران، "اتفاقية بازل 3-اصلاح الخلل الذي سببته الأزمة المالية العالمية"، النشرة المصرفية العربية، لبنان، بيروت، مارس 2011.
- 63- اتحاد المصارف العربية، الانتقال إلى معايير جديدة لرأس المال والسيولة، صدرت بعد اجتماع مجموعة حكام ورؤساء الرقابة بتاريخ 2010/09/12، النشرة المصرفية العربية، العدد 1، ديسمبر 2011.
- 64- مرام اسلامبولي، بازل 3 دروس مستفادة من الازمة وحلول التطبيق غير المكتمل لبازل 2، النشرة المصرفية العربية، بيروت، لبنان، 1، ديسمبر 2010.
- 65- مرام اسلامبولي، بازل 3 دروس مستفادة من الازمة وحلول التطبيق غير المكتمل لبازل 2، النشرة المصرفية العربية، بيروت، لبنان، مارس 2011.
- 66- خالد فتحي، كفاية رأس المال أهم المعايير "بازل 3"، جريدة المستقبل، الكويت، الثلاثاء 24 ماي 2011، السنة الأولى.
- 67- إنجي أوتكر- روب وسيلا باتساربا سيوغلو، مجال محفوف بالمخاطر، مجلة التمويل والتنمية، ديسمبر 2010،
- 68- قواعد بازل 3 تساعد على تقليل تكاليف الأزمات المالية المقبلة، مجلة البنوك ، الأردن ، المجلد 29، العدد9 ، أيلول 2010
- 69- حسان خبابة ، أبعاد و نتائج الإصلاحات المصرفية في الجزائر، مجلة الدراسات المالية و المصرفية ، المجلد الثامن عشر ، العدد الثالث ، السنة الثامنة عشرة ، سبتمبر 2010.
- 70- تقرير بنك الجزائر لسنوات 2008-2009-2010-2011
- 71- ميثاق الحكم الراشد للمؤسسات في الجزائر ،. 2007
- 72- بنك مصر، النشرة الاقتصادية، العدد2، 1998
- 73- اتحاد المصارف العربية ، العدد 383 ، أكتوبر 2012.
- 74- اتحاد المصارف العربية، مصارف الغد، مجلة المصارف العربية، بيروت لبنان، العدد249 ، سبتمبر 2001

المراجع باللغة الأجنبية

Les ouvrages :

- 1- Heinrich Hanna, barrings leçons pour la réglementation prudentielle des banques, édition de l'université de Bruxelles, Edition economica, paris, (2002),
- 2- Mikdashi Zuhayr, les banques a l'ère de la mondialisation , édition economica, 2- paris, (1998),
- 3- L'éguévaques Christophe, droit de défaillance bancaire, Edition economica, paris, (2002),

4- Angros Jean Claude, Michel Quérel, risque de taux d'intérêts et gestion bancaire, édition economica, paris, (2000),

5- Philippe Garsuault et Stéphane Priami : la banque fonctionnement et stratégies, Ed economica, paris, 1995

6- Mikdashi Zuhayr, la mondialisation des marchés bancaires et financiers défis et promesses, édition economica, paris, 1998

7- Mabrouk Hocine, code monétaire et financier Algérien, banque d'Algérie, coso bourse trésor assurances, Alger, édition Houma, (2003),

8- Guide des banques et établissements financiers en Algérie , Edition 2012

9- Sadég Abdelkarim, le système bancaire Algérien, la nouvelle réglementation alger, sans édition, 2004

10- Alan V. Deardorff and Robert M. Stern, What the public know about Globalization and the World Trade Organization , The University of Michigan, July 2000

11- Gerard Caprio, partrick Honohan and Joseph, FINANCIAL LIBERALIZATION/ HOW FAR ? HOW FAST ? WTO ? , SPECIAL STUDIES, Jule 1999

12- Richard Brealey And Stewart Myers, Principles of Corporate Finance, 4th Ed., McGraw Hill, Inc, London, 1991

13- J. Fred Weston, Kwang S-Chung, Susan E. Hoag, Mergers, Restricting and Corporate Control Prentice Hall, Inc. U.S.A., 1999

14- Campbell R. McConnell and Stanley L. Brue, Microeconomics, Thirteenth Edition, McGraw-Hill Company, Inc., 1996

15- Mahmood Shah , Steve Clarke, E-Banking Management :Issues, solutions, and strategies, Information Science Reference , New York, 2009

16- Le Robert, Dictionnaire Historique de la langue Française, Paris, 1992

17- Hirogoyen, G., Caby, J., La création de valeur de l'entreprise, Economica, paris, 2001

Les thèses:

1- Idiri nacib, les règles de gestion prudentielles des banques, justification, application en Algérie, poste graduation spécialisée en banque, école supérieure de commerce, université d'Alger,(1996),

Les séminaires :

1- Amaira Bouzid «libéralisation financière et croissance économique » papier présenté aux 20^{èmes} journées internationales d'économie monétaire et financière Birmingham 5 et 6 juin 2003

2- Arun , T.G and Turner , J.D , ‘ Corporate Governance of Banking Institutions in Developing Economie : The Indian Experience’, Paper presented in the conference on ‘Finance and Development ’ organized by IDPM , The University of Manchester , 2002

Les revues:

1- Rouach Michel et Gerard Naulleau, le contrôle de gestion bancaire et financière, troisième édition, paris, la revue banque éditeur, (2002),

2- Armand pujal, un nouveau ratio de solvabilité en 2004, banque magazine, N° 622, janvier (2001),

3- Tevene, Mergers and Acquisitions, First Published, Corporate Finance Series, No. 2, 1987

4- Routledge & Kegan Paul, The Economics of Mergers, F.R. Jervis First Published, London, 1971

5- Khaled Al- Zubi , Analaysis Of The Causes Behind The East Asia Manarah , Vo18.No 1.2002

6- Gavin, Michael and Ricardo Hausmann « The Roots of Banking Crises : The Macro Economic Contatext ‘ BIS, January 27, 1998

7- Joseph J.st. Mariel, N. Hansen The Asian economic crisis and bureaucratic development : a veto player analysis, journal International Relation of the Asia Pacific Vol. 7 No.1, 2007

8- Janette Rutterford* The financial crisis and its impact on trusts and trustees Trusts * Trustees, Vol. 15 ,No.2, April 2009

9- Le procès équitable en droit fiscal, revue française de finances publiques , édition CNRS, France, N° 85, septembre (2003),

10- Walter W. Eubanks, the status of the Basel 3 capital Adequacy Accord, Congressional Research service, October 28 ,2010

11- Basel III : A Risk management prespective 25 may 2011, Basel III recent developments Emmanuelle henniaux, partner, PWC, 09.

12- James Lisson, Stephen Kerr and Robert Mc Dowell, Basel 3- implications and OSFI guidance, National Banking law Review, Canada, Volume 30, Numbers3,June 2011

13- Basel 3 Pressure is building, Financial services, KPMG cutting through complexly, December 2010

14- Basel committee on Banking Supervision, Basel3 : A global regulatory Framework for more resilient bank and banking systems, December 2010,(rev June 2011),

15- Allocution de Jaime Caruana, **Bale 3** : vers un système financier plus sur, A’ l’occasion de la 3^econférence bancaire internationale stander, Madrid, le 15 septembre 2010

16- Moody’s Analytics and instute of Banking symposium, risk strategies for Basel III compliance and beyand, extracting busines value from regulatory change, 30th November 2011

Les rapports:

- 1- Sergio I. Schmukier and Pablo Zoigo, Financial Globalization, Research Report, World Bank, 30 may 2001
- 2- WTO, Opening Markets in financial Services and the role of the GATS, Special studies, 22 September 1997
- 3- GRACIUELA KAMINSKY, Leading Indicators of Currency crises, IMF, International Monetary Fund, Staff papers, March 1998
- 4- AISi Demirgoc- Kunt and Enrica Detr Giache, The Determinants OF Banking Crise in Developed Countries, IMF Staff papers. VOL 45, NO 1, March 1998
- 5- Alison Harwood et als, The Crisis in Emerging Financial Markets, World Bank Group-Brookings Conference Report, May 1999
- 6- IMF, Financial Crises : Characteristics and Indicators of Vulnerability outlook, may, 1998
- 7- The International Monetary Fund (IMF), World Economic Outlook, September, 2011
- 8- The International Monetary Fund (IMF), World Economic Outlook e, april 2012
- 9- Comité de Bale sur le contrôle bancaire, Renforcement de le governance d'entreprise dans les établissements bancaires, banque des règlements internationaux, Suisse, September 1999
- 10- Comité de Bale sur le contrôle bancaire, Renforcement de le governance d'entreprise dans les établissements bancaires, banque des règlements internationaux, Suisse, Février 2006
- 11- Comité de bale sur le contrôle bancaire, document nouvel accord bale sur les fonds propres, janvier/2004
- 12- BAZEL committee on banking supervision working, papers No. 2 – June 1999